

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والستون
الملحق رقم ٥ ألف

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٤



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8201

المحتويات

الصفحة	الفصل
٦	كتابا الإحالة والتصديق
٩	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
١١	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٩	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
٢٠	باء - النتائج والتوصيات
٢٠	١ - متابعة التوصيات السابقة
٢١	٢ - مرحلة ما بعد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٢١	٣ - لمحة مالية عامة
٢٦	٤ - الميزنة القائمة على النتائج
٣٠	٥ - إدارة البرامج والمشاريع
٤٤	٦ - إدارة الخزانة والنقدية
٤٥	٧ - النهج المنسق للتحويلات النقدية
٤٧	٨ - الأرصدة المشتركة بين الصناديق
٤٧	٩ - المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة الأخرى
٤٨	١٠ - إدارة المشتريات والعقود
٥١	١١ - إدارة الموارد البشرية
٥١	١٢ - التزامات نهاية الخدمة

٥٢ ١٣ - تكنولوجيا المعلومات
٥٦ ١٤ - إدارة المخزون
٥٧ إقصاحات الإدارة - جيم
٥٧ ١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
٥٧ ٢ - الإكراميات
٥٧ ٣ - حالات الغش والغش المفترض
٥٨ شكر وتقدير - دال
	المرفق
٥٩ الأول - حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٦٥ الثاني - حالات الغش والغش المفترض: إقصاحات إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٧٠ الثالث - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٧٠ ألف - مقدمة
٧٢ باء - الأداء المالي
٧٩ جيم - أداء الميزانية
٨١ دال - المركز المالي
٨٦ هاء - المساءلة والحوكمة وإدارة المخاطر
٨٧ واو - نظرة تطلعية إلى عام ٢٠١٤ وما بعده
٨٨ الرابع - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٨٨ أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٩٠ ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
 ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٩١

٩٢	رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	خامساً - (أ) بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) للسنة المنتهية في
٩٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	خامساً - (ب) بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) لفترة السنتين
٩٥	٢٠١٢-٢٠١٣
٩٦	ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة والتصديق

رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مديرة البرنامج وكبير الموظفين الماليين والمراقب المالي ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

عملا بالبند ٢٦-١ من النظام المالي، يشرفنا أن نقدم البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي نوافق عليها بمقتضى هذا.

وتحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

ونقر، نحن الموقعين أدناه، بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة وموضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية.

وأن البيانات المالية قد أعدت طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والأحكام التي خلصت إليها الإدارة.

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد بصورة معقولة أن الأصول آمنة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات بصورة سليمة، وأن السياسات والإجراءات تنفذ، بصفة عامة، مع الفصل السليم بين الواجبات. ويداوم مراجعو الحسابات الداخليون في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على استعراض نظامي المحاسبة والرقابة. ويجرى إدخال المزيد من التحسينات في مجالات محددة.

وأن الإدارة أتاحت لمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة والمراجعين الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إمكانية الاطلاع الكامل على جميع السجلات المحاسبية والمالية دون عائق.

وأن الإدارة تستعرض توصيات مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ومراجعين الحسابات الداخليين في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد نُفّحت إجراءات الرقابة أو يجري تنقيحها، حسب الاقتضاء، استجابة لتلك التوصيات.

ويشهد كل منا، بقدر علمنا وأوثق معلوماتنا واعتقادنا، بأن جميع المعاملات الفعلية جرى قيدها على النحو السليم في سجلات المحاسبة وبأنها معروضة بصورة سليمة في البيانات المالية المذيل بما هذا التقرير.

(توقيع) هيلين كلارك
مديرة البرنامج

(توقيع) جينس وانلد
مدير البرنامج المساعد
ومدير مكتب الشؤون الإدارية

(توقيع) دارشاك شاه
كبير الموظفين الماليين/المراقب المالي
مكتب الشؤون الإدارية

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(توقيع) السير أمياس ت. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

لقد قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة، لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي تضم بيان المركز المالي (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) (البيان الخامس (أ))، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (البيان الخامس (ب))، والبيانات الداعمة والملاحظات التفسيرية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

تقع على عاتق مدير البرنامج المسؤولية عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وعن الرقابة الداخلية حسب ما يُرتأى ضرورياً للتمكين من إعداد بيانات مالية تخلو من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية المتعلقة بمراجعة الحسابات. وتستلزم تلك المعايير امتثالنا للمتطلبات الأخلاقية والتخطيط لإجراء مراجعة الحسابات والقيام بها للتأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

ويتضمن إجراء مراجعة الحسابات القيام ببعض الإجراءات من أجل الحصول بناءً على المراجعة على أدلة بشأن المبالغ والإفصاحات المدونة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار الإجراءات على ما يترتب عليه مراجع الحسابات، ويشمل ذلك تقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء بسبب الغش أو الخطأ. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، ينظر المراجع في الرقابة الداخلية التي يعتمدها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه، وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف، وليس بغرض إبداء رأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية لدى الكيان. وتتضمن عملية مراجعة الحسابات

أيضا تقييما لمدى ملاءمة السياسات المحاسبية المستعملة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة، فضلا عن تقييم لعرض البيانات المالية بشكل عام. و نعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات هي أدلة كافية ومناسبة توفر أساسا نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

رأي مراجعي الحسابات

نحن نرى أن البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وأداءه المالي وتدفعاته النقدية لفترة السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

نرى كذلك أن معاملات البرنامج الإنمائي التي اطلعنا عليها أو التي فحصناها كجزء من مراجعتنا للحسابات كانت مطابقة، من جميع الجوانب الهامة، للنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي، وللإسناد التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمرفق ذي الصلة، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات البرنامج الإنمائي.

(توقيع) السير أمياس ت. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) لودوفيك س. ل. أوتوه
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في
جمهورية تنزانيا المتحدة
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) ليو جياي
المراجع العام للحسابات في الصين

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وباستعراض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وجرت عملية مراجعة الحسابات في المقر بنيويورك وفي مركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا وفي المكاتب القطرية في الأردن وبنغلاديش وترينيداد وتوباغو وزامبيا والفلبين والمملكة العربية السعودية وناميبيا ونيجيريا. كذلك أجرى المجلس مراجعة لحسابات النظام العالمي لكشوف المرتبات في كوبنهاغن.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأيا لا تحفظ فيه بشأن البيانات المالية للبرنامج الإنمائي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويرد رأي المجلس في الفصل الأول من هذا التقرير.

الاستنتاج العام

لاحظ المجلس أن البرنامج الإنمائي لا يزال مستقرا من الوجهة المالية وقادرا على مواصلة عملياته الأساسية. كذلك يواصل البرنامج العمل على تحسين بياناته المالية، بعد اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٢. ولم يلاحظ المجلس فيما يتصل بالتقارير المالية أو العمليات أي أوجه للقلق تؤثر ماديا في رأيه المتعلق بمراجعة الحسابات، وإن كان لا يزال يلاحظ وجود بعض المجالات التي يمكن تحسينها. وتمثل تلك المجالات على وجه التحديد فيما يلي: ضرورة أن يزيد البرنامج الإنمائي من تركيزه على النهوض بإدارة شؤون الشركاء المنفذين ورصدها، وإدارة عمليات المكاتب الميدانية، بما في ذلك الموافقة على خطط العمل، وإدارة المشاريع، وعمليات مراجعة الحسابات. ومن المجالات الأخرى التي يمكن تحسينها ما يلي: تطبيق النهج المنسق للتحويلات النقدية، وأمن نظم المعلومات والتكنولوجيا. وفي حين أن البرنامج الإنمائي قد وضع عددا من الاستراتيجيات للتعامل مع أوجه القصور، يرى المجلس أن التدابير لا تكفي للتصدي بشكل كامل لبعض من أوجه القصور المتكررة.

ويعتزم البرنامج الإنمائي أن يقوم بإعادة هيكلة عملياته على نحو واسع، الأمر الذي يستلزم نقل بعض المهام والموظفين إلى مراكز عمل ومناطق مختلفة، وذلك بهدف تحسين الفعالية المؤسسية من أجل الوفاء بالأهداف المنصوص عليها في الخطط الاستراتيجية، والعمل على النهوض بالتكامل سواء من الناحية التشغيلية أو الجغرافية من خلال تعزيز الوجود الإقليمي للبرنامج، وتوحيد المهام المتعلقة بالسياسات العامة، وترشيد الدعم الإداري، وتحسين النسبة بين الموظفين والمدبرين.

وليس لدى المجلس في الوقت الحاضر أي شواغل معينة فيما يتعلق بإعادة الهيكلة، ولكن الممارسة العامة قد أظهرت أن التغييرات التنظيمية الرئيسية من هذا النوع يمكن أن تؤثر بشكل كبير على طريقة سير العمل في أي منظمة. ومن ثم، يلزم للبرنامج الإنمائي أن يضع إجراءات تنفيذ جيدة التصميم من شأنها أن تخفف من المخاطر المرتبطة بعملية إعادة التنظيم، ومجموعة واضحة من المعايير يستند إليها في تقييم مدى تحقيق عملية إعادة الهيكلة لأهدافها.

النتائج الرئيسية والتوصيات

حدّد المجلس عدداً من المسائل التي تتطلب من الإدارة النظر الفعلي فيها. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على المسائل التالية:

الإدارة القائمة على النتائج

استعرض المجلس خطط العمل السنوية لمشاريع بقيمة ٢٧٤,٢ مليون دولار، يبلغ عددها ٢٨٦ مشروعاً ويجري العمل فيها في خمسة مكاتب قطرية ومركز واحد من مراكز الخدمات الإقليمية، ووجد عدداً من أوجه القصور، من أمثلتها أن ٧٥ مشروعاً (أي ٥٩ في المائة) من المشاريع التي تم استعراضها في أربعة مكاتب قطرية، وعددها ١٢٧ مشروعاً، تفتقر خطط عملها السنوية الموقع عليها إلى مؤشرات للأداء وإلى بيانات مرجعية وأهداف محددة. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس، من خلال مقارنة ٧٦ خطة عمل متكاملة بخطط العمل السنوية للمشاريع في المكتب القطري المتبقي وفي مركز الخدمات الإقليمي، أن ٢٠ من خطط العمل المتكاملة (أي ٢٧ في المائة) تستخدم مؤشرات أداء وبيانات مرجعية وأهدافاً تختلف عن تلك الواردة في خطط العمل السنوية للمشاريع. وكانت مؤشرات الأداء الواردة في خطط العمل السنوية الموقع عليها لما عدده ١٢ من المشاريع العشرين غير محددة أو قابلة للقياس، كما لم يوضع لإنجازها إطار زمني ملائم.

ولاحظ المجلس أيضا أن بعض الأنشطة في ١٢ مشروعا من أصل ٨٧ مشروعا قد نُفذت قبل الموافقة على خطط العمل السنوية، وبعضها لم يكن مدرجا في الخطة ولكنه ورد في قائمة المشاريع الجارية الخاصة بمركز الخدمات الإقليمي. ويرى المجلس أن أوجه القصور ناجمة عن غياب آلية لضمان الجودة من شأنها أن تساعد البرنامج الإنمائي في الإشراف على تنفيذ المشاريع وكفالة الاتساق في تنفيذ مفهوم الميزنة القائمة على النتائج أثناء تنفيذ برامجه ومشاريعه.

ويساور المجلس القلق أيضا إزاء احتمال أن يؤثر عدم الاتساق في تطبيق الميزنة القائمة على النتائج في المكاتب الميدانية على الجهود التي يبذلها البرنامج الإنمائي من أجل تحقيق كامل الفوائد المتوخاة من الأخذ بالإدارة القائمة على النتائج على نطاق مؤسسات النظام الموحد.

البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع

زار المجلس ثمانية مكاتب قطرية لديها ١٥٣ مشروعا، وتبلغ ميزانيتها الإجمالية ١٣١ مليون دولار، ولاحظ أن ٨٧ مشروعا قد تأخر تنفيذها لمدة تتراوح بين شهر واحد وستة أشهر. فعلى سبيل المثال، أظهرت الموجزات المالية للبرامج، المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣، وجود ٥٦ مشروعا (٣٧ في المائة) في أربعة مكاتب قطرية تبلغ ميزانيتها الإجمالية ١٩,٧١ مليون دولار من أصل ١٥٣ مشروعا، قد أنفقت أقل من ٢٠ في المائة من مجموع الأموال المخصصة لها (بل إن بعضها لم ينفق أي مبالغ إطلاقا). وبالمثل، كان هناك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في ثلاثة مكاتب قطرية، إلى جانب مركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا، ٣١ مشروعا تبلغ ميزانيتها الإجمالية ٤٧,٢ مليون دولار، أنفقت أقل من ٥٠ في المائة من مجموع الأموال المخصصة لها.

ويرى البرنامج الإنمائي أن وتيرة التقدم المحرز في الربعين الأولين قد لا تكون مؤشرا جيدا للتنبؤ بمعدلات الإنجاز العامة. وهو ينسب البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع في النصف الأول من العام إلى عملية التشاور الموسعة التي أجريت مع الشركاء المنفذين في بعض الحالات، وإن لم يكن في جميعها، بشأن وضع الصيغة النهائية لخطط العمل السنوية. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد البرنامج أيضا بأن انخفاض النفقات يعزى إلى التأخير في تسجيل نفقات الربع الثاني في تقرير الإنجاز الموحد لشهر تموز/يوليه ٢٠١٣.

ويساور المجلس القلق من أن البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع خلال السنة سببه عدم كفاية عمليات رصد وتيرة إنجاز أنشطة المشاريع.

عدم إجراء استعراض نهائي للمشاريع التي يتم إغلاقها

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لاحظ المجلس أن ٣٢ مشروعاً (٤٦ في المائة)، من أصل ٦٩ مشروعاً في أربعة مكاتب قطرية ومشروع واحد في مركز الخدمات الإقليمي، قد أنجزت أنشطتها، وأن ذلك قد تم في البعض منها منذ عام ٢٠٠٤، ولكن تأخر إلى حد كبير إجراء الاستعراض النهائي لها من أجل إغلاقها بصفة رسمية. ويتعين، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية التي يأخذ بها البرنامج الإنمائي، إعداد تقارير الاستعراض النهائي في الأشهر الثلاثة الأخيرة قبل الإعلان عن إغلاق أي مشروع من الناحية التشغيلية. كذلك لم يكن لدى أي من مشاريع مركز الخدمات الإقليمي مستندات لنقل المعدات، أو قوائم مرجعية لإتمام المشاريع من أجل توفير سجل لتتبع ما وقع من أحداث وما تأثر من أصول.

ويتعارض التأخير المشار إليه وغياب الوثائق المذكورة مع الأحكام التي تنص عليها السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، وقد تكون بعض أصول المشاريع قد سُلمت من خلال إجراءات غير سليمة.

إغلاق المشاريع

لاحظ المجلس في المكاتب الإقليمية والقطرية التي تمت زيارتها وجود ٦٩ مشروعاً مر على إغلاقها من الناحية التشغيلية أكثر من ١٢ شهراً ولم تغلق مالياً، وهو ما يتعارض مع اشتراطات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية. وكان لدى ٣٢ مشروعاً من بين تلك المشاريع البالغ عددها ٦٩ مشروعاً أرصدة غير منفقة يبلغ مجموعها ١٧,٣ مليون دولار. ويلزم، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، أن يتم عند إغلاق المشاريع رد الأرصدة المالية أو تحويلها إلى مشروع آخر، بعد الحصول على إذن بذلك من الجهات المانحة. ويساور المجلس القلق من أن تؤدي حالات التأخير في إغلاق المشاريع مالياً إلى زيادة احتمال توجيه الأموال غير المنفقة لأغراض غير المقصودة لها، ويشمل ذلك احتمال فقدان تلك الأموال أو تبديدها.

المبالغ التي لم ترد بعد

من أصل المبالغ التي يتعين ردها للمانحين، البالغة قيمتها ٥,٤٢ ملايين دولار، كان البرنامج الإنمائي يحتفظ لمدة تزيد عن ٩٠ يوماً بعد إغلاق المشاريع بمبالغ يتعين ردها، قيمتها ٤,١٤ ملايين دولار (٧٦ في المائة)، وهو ما يتعارض مع اشتراطات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، والتعليمات المتعلقة بإقفال الحسابات في نهاية سنة ٢٠١٣. وكان

المجلس قد أوصى في تقريره السابق (A/63/5/Add.1) بأن يكفل البرنامج الإنمائي رد المبالغ المطلوبة في الوقت المناسب، وقد لاحظ المجلس أن الإدارة قد تابعت الأمر مع الجهات المانحة المعنية على مدى السنوات الماضية للحد من حجم المبالغ التي لم ترد بعد. غير أن استمرار المشكلة يشير إلى أن الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد لا تزال قائمة.

النهج المنسق للتحويلات النقدية

لاحظ المجلس أنه من بين المكاتب القطرية الثمانية التي جرى تقييمها للوقوف على الكيفية التي يجري بها تنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية، كانت هناك أربعة مكاتب لم يجر فيها التقييم الكلي والجزئي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، بل إن هناك مكتباً قوطياً لم يجر فيه أي تقييم من هذا القبيل منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ورغم اعتراف المجلس بالإجراءات التي اتخذها البرنامج الإنمائي لاحقاً من أجل تصحيح الاختلالات المشار إليها، فإنه يرى أن البرنامج بحاجة إلى زيادة تعزيز الإجراءات التي تكفل التزام المكاتب الإقليمية باشتراطات النهج المنسق للتحويلات النقدية، التي تقتضي إجراء التقييم الكلي والجزئي في الوقت المناسب.

ولاحظ المجلس أن البرنامج الإنمائي يقوم حالياً بإضفاء الطابع الرسمي على المذكرات التوجيهية التي يصدرها لمكاتبه القطرية عن تنفيذ الإطار المنقح للنهج المنسق للتحويلات النقدية الذي اعتمده مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. وسيواصل المجلس رصد تنفيذ الإطار المنقح للتأكد من مدى الامتثال له ومدى تحقق الفوائد المتوقعة منه.

تكنولوجيا المعلومات

قام المجلس باستعراض نظام أطلس الفرعي لإدارة رأس المال البشري وبيانات الموارد البشرية، ولاحظ وجود ٥٥ موظفاً انتهت خدمتهم في البرنامج الإنمائي لكن حساباتهم لا تزال مفتوحة في نظام أطلس. ويقول البرنامج الإنمائي إن ٤٩ من هؤلاء الموظفين سُمح لهم بموجب سياسات البرنامج باستخدام نظام أطلس للوصول إلى وحدة الخدمات الإلكترونية لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر بغرض استكمال سجلات الأداء الخاصة بهم. ووفقاً لسجلات البرنامج الإنمائي، استمر اثنان من الموظفين في الدخول إلى النظام بعد آخر يوم عمل لهما في البرنامج. غير أنه لا توجد أي إجراءات واضحة أو آليات للتشغيل الآلي تنبه المكلفين بإدارة النظام إلى رفع جميع الموظفين الذين انتهت خدمتهم من النظام في الوقت المناسب. ولذلك، فإن الترتيب الحالي الذي يتيح للموظفين المنتهية خدمتهم إمكانية الدخول إلى النظم الموجودة لدى المنظمة يزيد من مخاطر استخدام تلك النظم دون إذن والنفاد إليها عن طريق الغش وقد يضر بسلامة السجلات المالية.

الاشتباه في وجود مخالفات في عمليات الشراء التي تتم من خلال طريقة التنفيذ الوطني أبلغ البرنامج الإنمائي المجلس عن عدد من حالات الغش والغش المفترض، بما في ذلك حالة واحدة تنطوي على ما اشتبه في أنها مخالفات لإجراءات الشراء من خلال طريقة التنفيذ الوطني تتعلق بأربعة مشاريع في بلد واحد في أمريكا اللاتينية. ولا تزال تفاصيل تلك الحالة قيد التحقيق من جانب السلطات الوطنية، وسوف يواصل المجلس رصد التطورات بالتشاور الوثيق مع البرنامج الإنمائي. وبما أن المشاريع تمول بكاملها تقريبا من تبرعات الحكومة الوطنية، فلا ينتظر أن يتكبد البرنامج الإنمائي خسائر كبيرة.

التوصيات

قدم المجلس استنادا إلى مراجعته للحسابات عددا من التوصيات التفصيلية التي ترد في متن التقرير. وتتمثل التوصيات الرئيسية، المجمعة حسب الموضوع، في وجوب أن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي:

الميزنة القائمة على النتائج

(أ) إرساء آلية مناسبة لضمان النوعية بهدف مواصلة النهوض بالاتساق في الأخذ بمؤشرات نوعية الأداء، وإدراج خطوط أساس مناسبة، وأهداف ملائمة في خطة العمل السنوية وخطة العمل السنوية المتكاملة بالنسبة للنواتج المتوقعة لجميع مشاريعه المعتمدة؛

(ب) التوفيق بصفة منتظمة بين مؤشرات الأداء وخطوط الأساس والأهداف الواردة في خطط العمل السنوية وتلك المدرجة في خطط العمل السنوية المتكاملة؛ وكفالة الموافقة في الوقت المناسب على خطط العمل السنوية للمشاريع؛

البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع

(ج) الاتفاق مع النظراء المسؤولين عن البرامج على جدول زمني واضح يشتمل على تواريخ مستهدفة لإتمام إجراءات إعداد خطط العمل السنوية والموافقة عليها قبل بداية دورة الأداء، وتحسين آلية رصد التقدم المحرز في تنفيذ المشاريع لضمان إنجاز جميع الأنشطة في غضون الوقت المحدد؛

إغلاق المشاريع

(د) تحديد ومعالجة أسباب التأخر في وضع الصيغة النهائية للمشاريع حتى يتسنى من الناحية المالية إغلاق جميع المشاريع المقفلة من الناحية التشغيلية في غضون ١٢ شهرا، وفقا لاشتراطات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛

عدم إجراء استعراض نهائي للمشاريع التي تم إغلاقها

(هـ) الاستمرار في رصد تواريخ إنجاز المشاريع، وإنشاء آلية تعقيب من شأنها أن تلزم المكاتب القطرية بإعداد تقارير الاستعراض النهائي خلال ثلاثة أشهر قبل الإعلان عن إغلاق المشاريع من الناحية التشغيلية، حسب المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛

المبالغ التي لم ترد بعد

(و) القيام، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي مع الجهة (الجهات) المانحة المعنية، ببذل كل جهد لرد المبالغ المستحقة للجهات المانحة وتصفية جميع الأرصدة التي مر عليها في حسابات عام ٢٠١٣ أكثر من ٩٠ يوما (المبالغ التي لم ترد بعد للجهات المانحة)، حسب المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، والتعليمات المتعلقة بإقفال الحسابات في نهاية السنة؛

النهج المنسق للتحويلات النقدية

(ز) إعداد مذكرات توجيهية لتنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية، وإنشاء آلية واضحة لرصد المكاتب الإقليمية، ضمانا للتقيد بالشروط المنصوص عليها في الإطار؛

تكنولوجيا المعلومات

(ح) القيام فورا بإنشاء آليات للرصد تضمن أن يقوم في الوقت المناسب المكلفون بإدارة النظم بغلاق حسابات نظام أطلس التي تخص موظفين انتهت خدمتهم، تفاديا لاحتمال استخدام ذلك النظام دون إذن؛

الاشتباه في وجود مخالفات في عمليات الشراء التي تتم في إطار طريقة التنفيذ الوطني

(ط) تقييم المخاطر المحيطة بتنفيذ طريقة التنفيذ الوطني لمعرفة السبب في فشل إجراءات الضمان، بخلاف مراجعة الحسابات، في اكتشاف المخالفات التي يشتبه في أنها تشوب إجراءات الشراء، وتحسين الضوابط، ومواصلة العمل مع الحكومات الشريكة للتحقق من مزيد من الوقائع المتعلقة بهذه المسألة، من أجل تحديد الخسارة الفعلية التي تكبدتها المشاريع والوقوف على إمكانيات استرداد مبالغ الخسائر من الأفراد المعنيين.

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للبرنامج الإنمائي واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) الصادر في عام ١٩٤٦. وقد أجريت مراجعة الحسابات طبقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ومرفقه، فضلا عن المعايير الدولية بشأن مراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يمثل المجلس للمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات ويقوم بها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

٢ - وقد أجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة المركز المالي للبرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وأدائه المالي وتدقيقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تضمن ذلك تقييم ما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تكبدها البرنامج الإنمائي للأغراض المتوخاة، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجّلت على النحو السليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي. وشملت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا للسجلات المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة إلى الحد الذي يراه المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٣ - وإضافة إلى مراجعة الحسابات والمعاملات المالية، أجرى المجلس استعراضات لعمليات البرنامج الإنمائي بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة؛ حيث انصب تركيزه على إدارة البرامج والمشاريع، وإدارة شؤون الشركاء المنفذين، وإدارة المشتريات، والإدارة القائمة على النتائج، وتكنولوجيا المعلومات، وإدارة الخزانة.

٤ - وأجرى المجلس مراجعة سنوية للصندوق الاستئماني لمرق البيئة العالمية التابع للبرنامج الإنمائي. وأصدر المجلس رأيا غير معدّل بشأن مراجعة حسابات ذلك الصندوق للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٥ - ويواصل المجلس إبلاغ إدارة البرنامج الإنمائي بنتائج عمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها، وذلك في شكل رسائل للإدارة تتضمن ملاحظات وتوصيات مفصلة. وتتيح هذه الممارسة إجراء حوار متواصل مع إدارة البرنامج الإنمائي، وقد صدرت للإدارة في هذا الصدد رسالة واحدة تغطي الفترة المستعرضة في هذا التقرير.

٦ - وينسق المجلس مع مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات في تخطيط عمليات مراجعة الحسابات التي يقوم بها، وذلك بغرض تفادي ازدواج الجهد وتحديد الدرجة التي يمكن الاعتماد بها على عمل المكتب.

٧ - وتقتصر الملاحظات الواردة في هذا التقرير، حيثما تشير إلى أماكن معينة، على تلك الأماكن المحددة فحسب. ولا تعني بأي حال من الأحوال أنها تنطبق على أماكن أخرى. غير أن بعض التوصيات توجه إلى المنظمة بأسرها في الحالات التي تشير فيها طبيعة النتائج إلى أنها قد تكون شائعة لدى مكاتب أخرى تابعة للبرنامج الإنمائي من شأنها أن تستفيد من اتخاذ إجراء علاجي مشترك.

٨ - ويتناول هذا التقرير مسائل ينبغي في رأي المجلس أن يوجه إليها اهتمام الجمعية العامة. وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع إدارة البرنامج الإنمائي، التي انعكست تعليقاتها في التقرير على النحو المناسب.

باء - النتائج والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

٩ - من بين التوصيات الخاصة بالسنة السابقة، وعددها ٥٣ توصية، نُفذت بالكامل ٣١ توصية (٥٨ في المائة)، بينما كانت ٢٢ توصية (٤٢ في المائة) قيد التنفيذ. وترد تفاصيل إضافية في المرفق الأول.

التوصيات الجاري تنفيذها

١٠ - رغم اعتراف المجلس بإحراز تقدم إيجابي على وجه العموم، فإنه يرى أنه لم يُحرز تقدم كافٍ في تنفيذ التوصيات الصادرة بشأن النتائج التي أفادت بوجود حالات تأخير في رد الأموال غير المنفقة إلى الجهات المانحة؛ وأوجه ضعف في عملية مراجعة الحسابات المتعلقة بطرائق التنفيذ الوطني؛ وحالات تأخير في الإقفال المالي لجميع المشاريع المغلقة تشغيلياً؛ وعدم كفاية المعلومات المتعلقة بالمشاريع الموجودة في نظام أطلس؛ وعدم إعداد تقارير الإنجاز الموحدة الفصلية والتوقيع عليها في الوقت المناسب؛ ومنح أدوار متعارضة لمستعمل واحد لنظام أطلس؛ وعدم نقل عملية إدارة المصروفات إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة.

١١ - وشرح البرنامج الإنمائي أن بعض التوصيات كانت تتوقف على عوامل خارجة عن سيطرته، مثل التوصية المتعلقة بحالات التأخير في رد الأموال غير المنفقة إلى الجهة المانحة، التي ينتظر تنفيذها تعليمات الجهة المانحة. غير أن معدل التنفيذ في المنظمة، الذي يبلغ الآن

٤٣ في المائة، يظل منخفضاً، إلى أن يجري تفعيل إجراءات المتابعة. وسوف يواصل المجلس العمل مع البرنامج الإنمائي على رصد فعالية الإجراءات المتخذة.

٢ - مرحلة ما بعد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٢ - بينما لاحظ المجلس تحسناً كبيراً في الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالمقارنة بالفترة السابقة، فإنه لا يزال يتعين على البرنامج الإنمائي مواصلة العمل على تقييم ١٠ ١٠٤ من أصول المشاريع السابقة على عام ٢٠١٢، التي بلغت تكلفتها الأصلية ٧٦,٠٢ مليون دولار، والاعتراف بها وعرضها في متن البيانات المالية.

١٣ - ولاحظ المجلس أيضاً أن الرقم المتعلق بالمتلكات والمنشآت والمعدات الذي يظهر في البيانات المالية لعام ٢٠١٣ يتضمن ما مجموعه ٦٦٥ أصلاً تبلغ تكلفتها ٦,٣ ملايين دولار، أضيفت على سبيل الخطأ باعتبارها الرصيد الجديد للمتلكات والمنشآت والمعدات، وإن كانت في الواقع قد اقتنيت قبل عام ٢٠١٢ واستُخدمت خلاله. ولم تُسجَل تلك الأصول في تقرير الأصول الموجودة قيد الخدمة ولا في البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

١٤ - وذكر البرنامج الإنمائي أنه أدرج على سبيل الخطأ مبلغاً مقابلاً لأصول مسحوبة بقيمة ٦,٢٨ ملايين دولار، فبلغ بالتالي صافي تسويات الفترة السابقة ٠,٢٤ مليون دولار. وقد أثر البرنامج عدم تعديل الأرقام المدرجة في البيانات المالية لأن المبلغ الصافي المذكور ليس جوهرياً، كما أن البرنامج لا يزال مشمولاً بالحكم الانتقالي الذي يسمح به تطبيق المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويشير المجلس إلى أن الحكم الانتقالي المتعلق بالبرنامج الإنمائي يغطي أصول المشاريع فقط وليس الأصول الإدارية. ولذا، فبموجب الفقرة ٤٧ من المعيار ٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كان ينبغي للبرنامج الإنمائي تعديل رصيد السنة السابقة المقابل حسب قيمته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عوضاً عن أن يضيف مباشرة إلى البيانات المالية لعام ٢٠١٣ الأصول المغفل بياها.

٣ - لحة مالية عامة

١٥ - تشمل إيرادات البرنامج الإنمائي الموارد العادية (الأموال الأساسية)، وموارد أخرى (الأموال غير الأساسية)، وإيرادات الاستثمارات، وإيرادات أخرى. وأثناء الفترة المستعرضة، بلغ مجموع الإيرادات ٥,١٤ بلايين دولار، مقابل ٥,١٠ بلايين دولار في الفترة السابقة، وهو ما يمثل زيادة نسبتها ١ في المائة. وبلغ مجموع المصروفات ٥,٢٤ بلايين دولار، مقابل

٥,٢٦ بلايين دولار في الفترة السابقة، وهو ما يمثل انخفاضاً نسبته ٠,٤ في المائة. وكان لدى البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٣ عجز سببه زيادة المصروفات عن الإيرادات بمقدار ٠,٠٩ بلايين دولار، مقارنة بعجز بلغ ٠,١٧ بلايين دولار في الفترة السابقة.

١٦ - وإجمالاً، بلغ مجموع نفدية البرنامج الإنمائي واستثماراته ٦,٠٣ بلايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (٥,٥ بلايين دولار في عام ٢٠١٢). أما مجموع الخصوم في ذلك التاريخ، فبلغ ١,٩٩ بلايين دولار. وقد احتفظ البرنامج الإنمائي، وفقاً لأحكام النظام المالي والقواعد المالية التي وافق عليها مجلسه التنفيذي، بمبلغ قدره ٣٦٠,٦ مليون دولار كاحتياطيات، وبمبلغ قدره ٤,٣٨ بلايين دولار كفائض متراكم.


الإيرادات والمصروفات

١٧ - يرد في الشكل ١ مجموع الإيرادات والمصروفات للفترتين الماليتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣:

الشكل الأول

الإيرادات والمصروفات لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣

(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية للبرنامج الإنمائي للفترتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١٢.


١٨ - وتتسق الأرقام بشكل عام مع وجود زيادة طفيفة في الإيرادات تعزى بالأساس إلى زيادة في التبرعات بمقدار ٨١ مليون دولار، وانخفاض طفيف في المصروفات بمقدار ١٩ مليون دولار، أي ٠,٤ في المائة، تعزى بالأساس إلى الانخفاض في الخدمات التعاقدية والاستهلاك والإهلاك.

الإيرادات

١٩ - تشمل إيرادات البرنامج الإنمائي تبرعات، وإيرادات متأتية من المعاملات التبادلية (الإيرادات التي تتأتى من تبادل السلع أو الخدمات)؛ وإيرادات الاستثمارات، وإيرادات أخرى. وأثناء السنة المستعرضة، بلغ مجموع التبرعات ٤,٨٢ بلايين دولار (٤,٧٥ بلايين دولار في عام ٢٠١٢)، وهو ما يمثل ٩٤ في المائة من مجموع الإيرادات في ذلك العام. وشمل ذلك المبلغ ما يلي: تقاسم للتكاليف بقيمة قدرها ٢,٩٩ بليون دولار (٦٢ في المائة)؛ وموارد عادية بقيمة قدرها ٠,٩٣ بليون دولار (١٩ في المائة)؛ وصناديق استثمارية بقيمة قدرها ٠,٧٤ بليون دولار (١٦ في المائة)؛ و ٠,١٦ بليون دولار (٣ في المائة) من خدمات الدعم التي ترد تكاليفها، فضلا عن أنشطة متنوعة (بما في ذلك مبلغ المحذوفات).

٢٠ - وترد في الشكل الثاني مقارنة بين المساهمات بالنسبة للموارد العادية والموارد الأخرى لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣.


الشكل الثاني
المساهمات بالنسبة للموارد العادية والموارد الأخرى (٢٠١٢ و ٢٠١٣)
(ببلايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: البيانات المالية للبرنامج الإنمائي للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٠١٣.

٢١ - ويرد في الشكل الثالث أدناه تحليل إيرادات ومصروفات البرنامج الإنمائي حسب القطاع لعام ٢٠١٣ مقارنة بعام ٢٠١٢. ويُظهر النمط أيضا اتساقا عاما.

الشكل الثالث
الإيرادات والمصروفات بحسب القطاع (٢٠١٢ و ٢٠١٣)
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: البيانات المالية للبرنامج الإنمائي للفترتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٠١٣.

تحليل النسب

٢٢ - يؤكد التحليل الوارد في الجدول ١ أن البرنامج الإنمائي لديه أصول كافية للوفاء بما عليه من خصوم قصيرة وطويلة الأجل، ولديه مستوى مرتفع من الأصول السائلة. ولا تزال المبالغ النقدية والاستثمارات التي يملكها البرنامج الإنمائي، وقيمتها ٦,٠٢٩ بلايين دولار (٥,٥٢٤ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) توفر له مستوى مرتفعا من السيولة.

الجدول ١ تحليل النسب

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣ ديسمبر ٢٠١٢		وصف النسبة
٤,٥٩	٤,٤١	نسبة السيولة الجارية ^(أ) الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة
٣,٤٢	٣,٣٨	مجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(ب) الأصول: الخصوم
٣,٤٧	٣,٨٦	نسبة النقدية ^(ج) النقدية زائد الاستثمارات: الخصوم المتداولة
٤,١٤	٤,٠٨	نسبة السيولة السريعة ^(د) النقدية زائد الاستثمارات زائد حسابات القبض: الخصوم المتداولة

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية للبرنامج الإنمائي للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

- (أ) يدل ارتفاع النسبة على قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.
- (ب) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.
- (ج) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.
- (د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة الجارية لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى، التي يكون من الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

٤ - الميزنة القائمة على النتائج

الميزنة القائمة على النتائج لبرامج المكاتب القطرية

٢٣ - تمثل الميزنة القائمة على النتائج نظاماً يستند فيه طلب الموارد وتخصيصها إلى النتائج المقرر إنجازها، لا إلى فئة المدخلات أو إلى الهدف الاستراتيجي الواسع. وتُشكل الميزنة القائمة على النتائج جزءاً من برنامج الإصلاح الذي يتبناه الأمين العام المتمثل في زيادة الشفافية والكفاءة والمساءلة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وهي تشكل أيضاً أداة رئيسية للمضي قدماً بعملية التغيير نحو ثقافة الإدارة القائمة على النتائج، واستجابة لزيادة الطلب العام على المساءلة في استخدام الموارد. وقد كلف المجلس التنفيذي البرنامج الإنمائي بتطبيق الميزنة القائمة على النتائج في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢٤ - ويتوقف رصد الميزنة القائمة على النتائج والبت في ما إذا كانت تحقق أهدافها على مدى كفاية المعلومات المتاحة لتلك الأغراض. ويقتضي كل من السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية الخاصة بالبرنامج الإنمائي، ودليل تخطيط ورصد وتقييم نتائج التنمية، الاحتفاظ في خطط العمل السنوية بمعلومات كافية عن مؤشرات الأداء أو خطوط الأساس أو الأهداف. ومع ذلك، فخلال استعراض وثائق البرامج القطرية، ووثائق البرامج الإقليمية، وخطط العمل المتكاملة، وخطط العمل السنوية للمشاريع، التي تخص ٢٨٦ مشروعاً جارياً بقيمة إجمالية قدرها ٢٧٤,٢ مليون دولار في مختلف المكاتب القطرية، وجد المجلس عدداً من أوجه القصور، من بينها الافتقار إلى مؤشرات الأداء أو خطوط الأساس أو الأهداف في خطط العمل السنوية، وتضارب المعلومات، والتأخير في إقرار خطط العمل، حسب المبين فيما يلي:

(أ) في المكاتب القطرية في بنغلاديش والفلبين والمملكة العربية السعودية ونيجيريا، لم تكن هناك مؤشرات أداء أو خطوط أساس أو أهداف في خطط العمل السنوية الموقعة التي قدمتها تلك المكاتب إلى المجلس بشأن ٧٥ مشروعاً (تبلغ ميزانيتها السنوية ٤٦,١ مليون دولار) من مجموع مشاريعها لعام ٢٠١٣ البالغ ١٢٧ مشروعاً (تبلغ ميزانيتها السنوية ١٤٢,٣ مليون دولار). ويعترف المجلس بأن خطط العمل السنوية تتضمن إشارة إلى النتائج ذات الصلة المقررة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، التي كان مقصوداً أن تُسهم فيها الأنشطة الواردة في خطط العمل السنوية، لكن ذلك الإطار لم يتضمن أي مؤشرات أداء سنوية أو أهداف أو خطوط أساس. ويرى المجلس أن عدم اشتغال خطط عمل المشاريع على مؤشرات الأداء وخطوط أساس وأهداف قد يضعف عملية رصد إنجاز المشروع للنتائج المقررة؛

(ب) في المكتب القطري في الفلبين ومركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا، كان هناك من أصل ٧٦ مشروعاً (تبلغ ميزانيتها السنوية ٥٤,٤ مليون دولار) ٢٠ مشروعاً انطوت على تباين بين خطة عملها المتكاملة وخطط العمل السنوية للمشاريع الخاصة بها فيما يتصل بمؤشرات الأداء وخطوط الأساس والأهداف. وذكر البرنامج الإنمائي أنه قرر، في عام ٢٠١٣ وما قبله، ألا تُنقل إلى خطة العمل المتكاملة سوى نواتج المشاريع المرتبطة مباشرة بخطة العمل السنوية، وأن هذا هو السبب في التباين بين خطتي العمل فيما يتصل بالمشاريع ومؤشرات الأداء؛

(ج) في المكتب القطري في الفلبين، لاحظ المجلس أن مؤشرات الأداء الواردة في خطة العمل المتكاملة وكذلك خطط العمل السنوية بشأن بعض أنشطة ١٢ مشروعاً لم تكن

محددة أو قابلة للقياس ولم تتضمن إطاراً زمنياً محدداً. وأحاط المجلس علماً بتفسيرات الإدارة، لكنه لا يزال يعتبر أن هذه المشاريع قد أُدرجت في خطة العمل المتكاملة بمؤشرات أداء وخطوط أساس وأهداف تختلف عن تلك الواردة في خطط العمل السنوية. ويساور المجلس القلق من أن هذا التضارب في المعلومات الأساسية قد يحول دون إمكانية قياس النتائج الفعلية بالمقارنة بالنتائج المتوقعة بشكل يمكن التعويل عليه؛

(د) في المكاتب القطرية في الفلبين والمملكة العربية السعودية ونيجيريا، شهد ١٢ مشروعاً من أصل ٨٧ مشروعاً تأخيرات في الموافقة على خطط العمل السنوية. ففي المكتب القطري في نيجيريا، على سبيل المثال، جرت الموافقة في الربع الثاني (نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٣) على خطط العمل السنوية المتعلقة بأربعة مشاريع من أصل ٣٩ مشروعاً جرى استعراضها، لكن تم تنفيذ بعض الأنشطة الخاصة بها وإنجازها في أثناء الربع الأول (أي قبل الموافقة على خطط العمل السنوية). وفي المكتب القطري في المملكة العربية السعودية، بدأت بعض الأنشطة قبل الموافقة على الخطة؛ وفي المكتب القطري في الفلبين، لاحظ المجلس حالات جرى فيها تحديد توقيت تنفيذ بعض الأنشطة قبل وقت الموافقة على خطة العمل السنوية (نيسان/أبريل - أيار/مايو ٢٠١٣)؛

(هـ) في مركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا، استعرض المجلس خطط العمل المتكاملة لعام ٢٠١٣، و”اللمحة التنفيذية“، وقائمة بالمشاريع الجارية؛ ولاحظ وجود سبعة مشاريع جارية لم تُدرج في خطة العمل المتكاملة. وذكرت الإدارة أن استبعاد المشاريع كان متسقاً مع التعليمات الواردة من نائب المدير (المقر/المكتب الإقليمي لأفريقيا) التي تقتضي من المكاتب القطرية عدم إدراج أي مشروع لا يتماشى مع خطة الأعمال السنوية المستهدفة للمؤسسة في خطة العمل المتكاملة. بيد أن المجلس وجد من خلال استعراض خطة العمل السنوية للبرنامج الإنمائي أن المشاريع المستبعدة تتماشى مع خطة الأعمال السنوية المستهدفة للمؤسسة.

٢٥ - ويساور المجلس القلق من أن أوجه القصور التي لوحظت في التخطيط للمشاريع ورصدها وتقييمها يمكن أن تضعف قدرة البرنامج الإنمائي على تحقيق الفوائد الكاملة المتوخاة من تطبيق الميزنة القائمة على النتائج على نطاق المنظمات.

٢٦ - وذكر البرنامج الإنمائي أن الخطة الاستراتيجية الجديدة التي وافق عليها المجلس التنفيذي سيُشفع بها إطار متكامل للنتائج والموارد. وقد وضعت في ذلك الإطار، بالنسبة لجميع النتائج والنواتج، بما في ذلك النتائج الإنمائية والمؤسسية، مؤشرات محددة، قابلة للقياس، يمكن تحديد المسؤولين عنها، تتسم بالواقعية، وترتبط بإطار زمني. وهذا يعني أن

جميع المكاتب القطرية ستقوم، بالنسبة لفترة الخطة الاستراتيجية الجديدة، بالإبلاغ عن نتائج البرامج والمشاريع على أساس مجموعة فرعية من مؤشرات الإطار المتكامل للنتائج والموارد ترتبط بها برامج ومشاريع تلك المكاتب. كذلك يُبذل جهد متواصل من أجل كفاءة أن تصبح جميع تلك البرامج والمشاريع متماشية بالكامل مع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، مع الاستجابة في نفس الوقت للأولويات الوطنية. وعلاوة على ذلك، بدأ الأخذ بإجراء جديد لتقييم البرامج من أجل تعزيز نوعية وثائق البرامج القطرية، ويجري بذل الجهود لتعزيز القدرات في المكاتب القطرية من أجل صياغة واستخدام المؤشرات المحددة القابلة للقياس المشار إليها أعلاه.

٢٧ - ويقر المجلس بالتفسيرات التي قدمتها الإدارة، لكنه لا يزال يرى من الضروري وضع آلية ضمان ملائمة، وكفاءة صياغة مؤشرات الأداء وخطوط الأساس والأهداف بصورة سليمة، وتتسق مع خطة العمل السنوية وخطة العمل المتكاملة توخيا للفعالية في رصد المشاريع وتقييمها.

٢٨ - وقد وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) إرساء آلية مناسبة لضمان النوعية بهدف مواصلة النهوض بالاتساق في الأخذ بمؤشرات الأداء، و (ب) إدراج خطوط أساس وأهداف ملائمة في خطة العمل السنوية وخطة العمل السنوية المتكاملة بالنسبة للنواتج المتوقعة لجميع مشاريعه المعتمدة.

٢٩ - ويوصي المجلس أيضا بأن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) التوفيق بصفة منتظمة بين مؤشرات الأداء وخطوط الأساس والأهداف الواردة في خطط العمل السنوية وتلك المدرجة في خطط العمل السنوية المتكاملة؛ و (ب) كفاءة الموافقة في الوقت المناسب على خطط العمل السنوية للمشاريع.

٣٠ - وعقب مراجعة الحسابات التي قمنا بها، أبلغت الإدارة المجلس بأنه سيجري في عام ٢٠١٤ تعميم نظام لضمان النوعية على مستوى المشاريع كان قد تم تجريبه في عام ٢٠١٣. ويتضمن هذا النظام معيار "الإدارة والرصد" الذي يشمل مقاييس للتنفيذ الصارم للإدارة القائمة على النتائج (مثل نظرية التغيير، والنتائج الواضحة والمؤشرات المحددة القابلة للقياس التي يمكن تحديد المسؤولين عنها التي تتسم بالواقعية وترتبط بإطار زمني، والرصد المنهجي، واتخاذ القرارات بالاستناد إلى الأدلة).

٥ - إدارة البرامج والمشاريع

الشركاء المنفذون

٣١ - استعرض المجلس اختيار البرنامج الإنمائي للشركاء المنفذين واستخدامه للنهج المنسق للتحويلات النقدية المستعمل في إدارة التحويلات النقدية، ولاحظ المجلس أن البرنامج الإنمائي لديه عمليات متينة لتحديد واختيار الشركاء المنفذين استناداً إلى تقييم قدراتهم القانونية والتقنية والمالية والتنظيمية والإدارية اللازمة لتنفيذ المشاريع. ويجوز للشركاء المنفذين المختارين الدخول في اتفاقات فرعية مع منظمات أو كيانات أخرى للمساعدة في إنجاز نواتج المشاريع. ويشمل الشركاء المنفذون المؤسسات الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية المؤهلة الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني المؤهلة. ولم تُلاحظ أي مسائل هامة بشأن تحديد واختيار الشركاء المنفذين أو النهج المنسق للتحويلات النقدية.

٣٢ - غير أن المجلس حدّد أوجه قصور أخرى في إدارة شؤون الشركاء المنفذين، من بينها ما يلي: البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع؛ وعدم تنفيذ بعض الشركاء المنفذين للتوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات ضمن الأطر الزمنية المقررة؛ ووجود أسباب متكررة لإصدار رأي مشفوع بالتحفظات فيما يخص تقارير مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية؛ ووجود مشاريع في أحد المكاتب القطرية لم يتم مديرو المشاريع بزيارتها، حسب المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.

البطء في وتيرة تنفيذ المشاريع

٣٣ - لاحظ المجلس حالات تأخير عامة في تنفيذ المشاريع في المكاتب القطرية الثمانية التي زارها. فقد أدارت هذه المكاتب ١٥٣ مشروعاً بميزانية إجمالية بلغت ١٣١ مليون دولار من أصل ما مجموعه ٩٠٠ مشروع جارٍ بميزانية إجمالية بلغت ٨٨٣,٤ مليون دولار. وعلى سبيل المثال، كان لدى المكاتب القطرية في ترينيداد وتوباغو وزامبيا الفلبين وناميبيا، في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣، من بين تلك المشاريع ٥٦ مشروعاً (تبلغ ميزانيتها الإجمالية ١٩,٧١ مليون دولار)، قد أنفقت أقل من ٢٠ في المائة (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣) من مجموع الأموال المخصصة.

٣٤ - وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك من بين تلك المشاريع ٣١ مشروعاً في المكاتب القطرية في بنغلاديش والمملكة العربية السعودية ونيجيريا، وفي مركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا، تبلغ ميزانيتها الإجمالية ٤٧,٢ مليون دولار، قد أنفقت أقل من ٥٠ في المائة (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣) من مجموع الأموال المخصصة.

٣٥ - وأفاد البرنامج الإنمائي بأن التأخير يعزى إلى عملية الموافقة على خطة العمل السنوية، وهي عملية تشاورية تشمل النظراء المسؤولين عن البرامج. وأوضح أيضا أن معدل الإنجاز في المكاتب الإقليمية في بنغلاديش وترينيداد وتوباغو وناميبيا ونيجيريا، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تخطى ٩٠ في المائة؛ وأنه بلغ ٧٤ في المائة في المكتب القطري في زامبيا؛ بينما لم يزد في الفلبين عن ٤٠ في المائة. ويساور المجلس القلق من أن يكون البطء في تيرة إنجاز المشاريع خلال العام دليلا على عدم كفاية الرصد خلال مرحلة التنفيذ، وكذلك من احتمال أن يؤثر هذا سلبا على إتمام الأنشطة المتصلة بالمشاريع وعلى إغلاق المشاريع بعد ذلك.

٣٦ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) العمل مع النظراء الحكوميين لضمان الموافقة على خطط العمل السنوية للمشاريع في الوقت المحدد، و (ب) رصد التقدم المحرز في تنفيذ المشاريع على المستويات القطرية تجنباً للتأخير أثناء التنفيذ.

اتجاهات مشاريع المكاتب القطرية في الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٣

٣٧ - تركز عمليات البرنامج الإنمائي على مجالات الممارسة التالية: (أ) مساعدة البلدان في إيجاد الحلول المتعلقة بمكافحة الفقر وتبادل تلك الحلول، (ب) بناء مجتمعات ديمقراطية، (ج) منع الأزمات والتمكين من التعافي، (د) حماية البيئة، (هـ) وقف انتشار وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعمل على تراجعها، (و) تمكين المرأة، (ز) بناء القدرات الوطنية لصالح التنمية المستدامة. ولاحظ المجلس أنه خلال الفترة بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣ كان لدى المكاتب القطرية في الأردن وبنغلاديش وترينيداد وتوباغو وزامبيا والفلبين والمملكة العربية السعودية وناميبيا ونيجيريا ومركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا ما مجموعه ٩٠٠ مشروع. وبلغت الميزانية الإجمالية المخصصة لهذه المشاريع ٤, ٨٨٣ مليون دولار، بينما بلغ مجموع النفقات ٥٧, ٥٨٠ مليون دولار.

٣٨ - ولاحظ المجلس أن بعض المكاتب القطرية لم تغط بعض المجالات المواضيعية في مرحلتها التخطيطية لمشاريعها وتنفيذها. فعلى سبيل المثال، وجد المجلس أن المشاريع المتصلة بتمكين المرأة لم تمثل سوى ٢ في المائة (١٩ مشروعا) من أصل ٩٠٠ مشروع في الفترة ما بين عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣. وقد أخذت الميزانية الإجمالية للمشاريع المتعلقة بتمكين المرأة في التناقص في الفترة المذكورة (عام ٢٠١١ - ستة مشاريع بميزانية سنوية إجمالية تبلغ

٥,٣٣ ملايين دولار؛ وعام ٢٠١٢ - ستة مشاريع بميزانية سنوية إجمالية تبلغ ٣,٤٨ ملايين دولار؛ وعام ٢٠١٣ - سبعة مشاريع بميزانية سنوية إجمالية تبلغ ٢,٠٦ مليون دولار).

٣٩ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بأنه بالنظر إلى الطابع الشامل لعدة قطاعات الذي تتسم به المجالات المواضيعية، من قبيل تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، فإن الأنشطة المتصلة بها في المكاتب القطرية في ترينيداد وتوباغو والفلبين ونيجيريا تدرج ضمن مشاريع أخرى. كذلك يجري إعداد وثيقة المشاريع القطرية بالتشاور مع الحكومات الوطنية من أجل تلبية أولوياتها الإنمائية. وتستند القرارات المتعلقة باختيار المشاريع في البلدان التي تنفذ فيها برامج إلى أمور من بينها مدى صلة تلك المشاريع بالأولويات الإنمائية الوطنية، والميزة النسبية للمكتب القطري، ونتائج الأنشطة السابقة.

٤٠ - غير أنه، خلافا لما جاء في تفسير البرنامج الإنمائي، لم يجد المجلس، من خلال استعراضه لخطط العمل السنوية، ووثائق المشاريع، وخطابات الاتفاق بين البرنامج الإنمائي والشركاء المنفذين في المكاتب القطرية المذكورة أعلاه، أي أنشطة أو مؤشرات أداء أو أهداف يعينها ترمي إلى تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. وبالتالي، يستخلص المجلس من ذلك أن البرنامج الإنمائي عليه أن يدمج في مشاريعه مسألة تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وجميع المجالات المواضيعية غير المشمولة، من أجل كفالة تمشي تلك المشاريع مع توقعات الإدارة العليا المنعكسة في المجالات المواضيعية المعتمدة.

٤١ - ويوصي المجلس بأن يستعرض البرنامج الإنمائي المشاريع التي تجري في مكاتبه القطرية من أجل كفالة تغطيتها للأنشطة الرئيسية التي تتصل بالمجالات المواضيعية التي اعتمدها البرنامج.

٤٢ - ولاحظ المجلس أيضا حالات تأخير في تنفيذ المشاريع، حسب ما يشهد به اتجاه النسب المئوية لإجمالي الإنفاق الفعلي، مقارنة بالميزانية الإجمالية المتراكمة للمشاريع، نحو التراجع خلال السنوات الثلاث الأخيرة على النحو التالي: عام ٢٠١١ (٨٣ في المائة)؛ وعام ٢٠١٢ (٦٨ في المائة)؛ وعام ٢٠١٣ (٤٦ في المائة). وذكرت الإدارة أن العوامل التي تُسبب التأخير في تنفيذ المشاريع تشمل ما يلي: الانتخابات الوطنية والمحلية في مناطق بعض المكاتب القطرية، مما يفضي إلى تغييرات في قيادة المشاريع المنفذة من خلال طرائق التنفيذ الوطني (كما هو الحال في بنغلاديش)، والكوارث الطبيعية (في حالة الفلبين)، والتراعات الأهلية (بعض المناطق التي يعمل فيها البرنامج الإنمائي معرضة لاندلاع النزاعات).

٤٣ - ويوصي المجلس بأن ينفذ البرنامج الإنمائي المشاريع وفقا لخطط العمل السنوية وأن يواجه بطريقة رادعة وفي الوقت المناسب حالات الانحراف عن الإجراءات المقررة للتنفيذ.

إغلاق المشاريع

٤٤ - ينص النظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي على أن تقفل المشاريع ماليا في غضون ١٢ شهرا بعد إغلاقها من الناحية التشغيلية. وتوقيت "الإغلاق التشغيلي" للمشروع هو عندما يتم تقديم آخر المدخلات التي يمولها البرنامج الإنمائي وإنجاز الأنشطة المتصلة بها.

٤٥ - وفي ثمانية مكاتب قطرية (الأردن وبنغلاديش وترينيداد وتوباغو وزامبيا والفلبين والمملكة العربية السعودية وناميبيا ونيجيريا)، ومركز واحد من مراكز الخدمات الإقليمية (أديس أبابا)؛ لاحظ المجلس أن ٦٩ من المشاريع كانت قد أغلقت تشغيليا منذ أكثر من ١٢ شهرا ولكنها لم تقفل بعد من الناحية المالية. وكان لدى ٣٢ مشروعا من تلك المشاريع أموال غير منفقة يبلغ مجموعها ١٧,٣ مليون دولار. كذلك استغرق الإقفال المالي لما عدده ٦٥ من المشاريع المغلقة من الناحية التشغيلية في أربعة من تلك البلدان أكثر من اثني عشر شهرا.

٤٦ - وهذا التأخير في إغلاق المشاريع المنجزة لا يتماشى مع النظام المالي والقواعد المالية، كما أن عدم رد الأرصدة غير المنفقة إلى الجهات المانحة أو عدم تحويلها إلى مشروع آخر (بإذن من الجهات المانحة) لا يتماشى مع السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية المتعلقة بإغلاق المشاريع.

٤٧ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بأن التأخير يعود إلى ما يلي: رفض الشركاء المنفذين إعداد وتوقيع مستندات نقل الأصول، والوقت الذي تستلزمه تسوية مسائل نقل الأصول بالتنسيق مع الشركاء المنفذين بالنسبة لبعض المشاريع، وعدم تسوية أرصدة الصناديق، وضرورة التماس الموافقة من الجهات المانحة فيما يتعلق بالمبالغ غير المنفقة، وإدارة بعض المشاريع من جانب مقر البرنامج الإنمائي. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، انخفض عدد المشاريع غير العاملة بنسبة ٧٨ في المائة، وانخفض عدد الصناديق الاستثمارية غير العاملة بنسبة ٤٨ في المائة مقارنة بالحالة في بداية العام. وأفاد البرنامج الإنمائي بأنه لا يزال ملتزما بمعالجة المسائل المتبقية بالنسبة للمشاريع والصناديق الاستثمارية غير العاملة.

٤٨ - ومع الاعتراف بالتقدم المحرز والتفسيرات التي قدمها البرنامج الإنمائي، يرى المجلس أن عدم كفاية الرصد يساهم في أوجه القصور التي لوحظت، ذلك أنه لا يوجد ما يدل على أن المكاتب الإقليمية تقوم بمتابعة الإقفال المالي للمشاريع. ويرى المجلس أن على البرنامج الإنمائي أن يعالج على نحو شامل مسألة التأخير في الإقفال المالي للمشاريع لأنها تزيد من احتمال إساءة استخدام الأرصدة غير المنفقة، بما يشمل احتمال استخدام أرصدة الصناديق بشكل احتيالي.

٤٩ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يمثل لأحكام نظامه المالي وقواعده المالية والسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية التي يعمل بها، وأن يواصل الاستفادة من الجهود التي تبذل حالياً لكفالة الرصد الدؤوب من جانب المكاتب الإقليمية، وإعطاء أولوية للإقفال المالي للشرائح المتبقية مما حُدد من مشاريع تم إغلاقها من الناحية التشغيلية.

الاستعراض النهائي للمشاريع التي تم إغلاقها

٥٠ - في أربعة من المكاتب القطرية ومركز واحد من مراكز الخدمات الإقليمية، لاحظ المجلس وجود ٣٢ مشروعاً مغلقاً من الناحيتين المالية والتشغيلية، ولكنها لم تكن في تشرين الثاني/نوفمبر قد خضعت للاستعراض النهائي من أجل تيسير إجراءات تقييم أدائها ومدى نجاحها، ومنها مشاريع أغلقت منذ عام ٢٠٠٤. ويتعارض ذلك مع السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية التي تقتضي إعداد تقارير الاستعراض النهائي في الأشهر الثلاثة الأخيرة قبل الإعلان عن إغلاق المشروع من الناحية التشغيلية. وإضافة إلى ذلك، تم إغلاق بعض المشاريع من الناحية التشغيلية فقط وليس من الناحية المالية، في حين كان بعضها الآخر يفتقر إلى الوثائق الأساسية، وشملت تلك الحالات ما يلي:

(أ) في مركز الخدمات الإقليمي بأديس أبابا: لم تُعد تقارير الاستعراض النهائي عن ١٣ مشروعاً أغلقت في الفترة بين نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، كما لم تُعد التقارير الختامية عن الدروس المستفادة، ولا مستندات نقل المعدات أو التصرف فيها، والقوائم المرجعية لإنجاز المشاريع، وتقارير التقييم الختامية بالنسبة لجميع المشاريع التي تم إغلاقها؛

(ب) في المكتب القطري للفلبين: لم يجر استعراض نهائي لعشرة مشاريع من أصل ٢٤ مشروعاً أغلق من الناحيتين المالية والتشغيلية في الفترة بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وتموز/يوليه ٢٠١٣؛

(ج) في المكتب القطري لترينيداد وتوباغو: لم يقفل ماليا اثنان من المشاريع التي أغلقت من الناحية التشغيلية في غضون ١٢ شهرا بعد تاريخ الإغلاق، كما لم يُعد تقريراً الاستعراض النهائي لهذين المشروعين، ولا تقريراً الإنجاز الموحدتين الختاميين الخاصين بهما أو القائمتان المرجعيتان لإنجازهما؛ وبالنظر إلى أن الهدف من توقيع تقارير الإنجاز الموحدة الفصلية بين البرنامج الإنمائي وشركائه المنفذين هو التصديق على المصروفات المتصلة بالمشاريع، فإن غياب تلك التقارير الفصلية يمنع الإدارة من أن ترصد استخدام الأموال رسداً كافياً.

٥١ - وقالت الإدارة إن السبب في عدم إعداد هذه الوثائق الأساسية يعود إلى عوامل مثل مغادرة الموظفين قبل إغلاق المشاريع في نظام أطلس، وأن السبب في التأخير في إغلاق المشاريع يعود إلى عوامل مثل التأخير في استكمال بعض المعاملات المتعلقة بها.

٥٢ - ويرى المجلس أن عدم إجراء الاستعراض النهائي للمشاريع وعدم إنجاز الإقفال المالي للمشاريع المغلقة من الناحية التشغيلية وعدم تسليم وثائق المشاريع كما ينبغي أمور تدل على وجود أوجه ضعف في إدارة المشاريع. ويرى المجلس أيضاً أن مواطن الضعف هذه المتصلة بعدم إجراء استعراض سليم للوثائق ذات الصلة يمكن أن تمنع البرنامج الإنمائي من الاستفادة بشكل كامل من الدروس المستخلصة من المشاريع التي تم إغلاقها.

٥٣ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل الاستخدام المستمر للقوائم المرجعية لإنجاز المشاريع في إقفال مشاريع التنمية من الناحية المالية، بما في ذلك إعداد تقارير الاستعراض النهائي.

إعداد تقارير الإنجاز الموحدة والتصديق عليها

٥٤ - تقرير الإنجاز الموحد عبارة عن تقرير رسمي إلزامي يعرض المصروفات والأموال المستخدمة لتنفيذ المشروع، وينبغي، وفقاً للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، أن يجري إعداده على أساس فصلي وسنوي. ولاحظ المجلس حالات وقع فيها البرنامج الإنمائي وشركاؤه المنفذون على تقارير الإنجاز الموحدة الفصلية في وقت متأخر، على النحو المبين في الجدول ٢ أدناه:

الجدول ٢

حالات التأخير في التوقيع على تقرير الإنجاز الموحد

الربع الأول		الربع الثاني		الربع الثالث		رقم المشروع	الموعد المحدد للتوقيع على تقرير الإنجاز الموحد	تاريخ التوقيع الفعلي على تقرير الإنجاز الموحد	الموعد المحدد للموحد	تاريخ التوقيع الفعلي على تقرير الإنجاز الموحد
الموعد المحدد للتوقيع على تقرير الإنجاز الموحد	تاريخ التوقيع الفعلي على تقرير الإنجاز الموحد	الموعد المحدد للتوقيع على تقرير الإنجاز الموحد	تاريخ التوقيع الفعلي على تقرير الإنجاز الموحد	الموعد المحدد للتوقيع على تقرير الإنجاز الموحد	تاريخ التوقيع الفعلي على تقرير الإنجاز الموحد					
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	٩	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	١٢	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	٤	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع
نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	نيسان/أبريل ٢٠١٣	تموز/يوليه ٢٠١٣	الجميع	لم يتم التوقيع

المصدر: تقارير الإنجاز الموحدة للمكاتب القطرية وقت إجراء المراجعة.

٥٥ - وأبلغ مقر البرنامج الإنمائي المجلس بأن سبب التأخير في إعداد تقارير الإنجاز الموحدة والتوقيع عليها بالنسبة للربعين الأول والثاني يعود إلى ضرورة إجراء تسويات معينة في أحد الحسابات المشتركة بين الوكالات وتعديل البيانات المالية لعام ٢٠١٢ على النحو الذي يقتضيه مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، وهو ما أدى أيضا إلى تأخير في إقفال دفاتر الحسابات. وتتاح تقارير التنفيذ الموحدة للربع الثالث في النظام وفقا للجدول الزمني إلا أن المكاتب القطرية لم تكن قد قامت بعد بطباعة التقارير والتوقيع عليها وإطلاع الشركاء المنفذين على التقارير الموقعة لكي يوقعوا عليها.

٥٦ - ويرى المجلس أن على البرنامج الإنمائي أن يكفل استكمال تقارير الإنجاز الموحدة على وجه السرعة لأن التأخير قد يؤدي إلى عدم اكتشاف النفقات التي لا علاقة لها بالمشاريع لوقت طويل.

٥٧ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يعد تقارير الإنجاز الموحدة ويقدمها في حينها، امثالاً للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.

رصد المشاريع والإشراف عليها والإبلاغ عنها

٥٨ - تنص السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية فيما يخص إدارة البرامج والمشاريع على أن يقدم مدير المشروع تقريراً إلى مجلس المشروع على أساس جدول زمني متفق عليه للإبلاغ والاستعراض، ويفضّل أن يقدم هذا التقرير كل ثلاثة أشهر.

٥٩ - ولدى المكتب القطري للمملكة العربية السعودية ٢٠ مشروعاً جارياً؛ تدرج جميعاً في إطار طرائق التنفيذ الوطني. ولاحظ المجلس أنه لا توجد تقارير مرحلية فصلية عن سبعة من هذه المشاريع، وهو ما يتعارض مع متطلبات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية. ويساور المجلس القلق من أن يؤدي غياب التقارير المرحلية الفصلية بالمكاتب القطرية إلى عدم تحديد العقبات التي تواجهها المشاريع، وبالتالي إلى عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة ذلك في الوقت المناسب.

٦٠ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، استعرض المجلس أيضاً "التقارير الموجزة لمنح العقود"، التي تتضمن معلومات، من قبيل مركز المشاريع من حيث المخاطر والنواتج، ولاحظ وجود ١٠ مشاريع في المكتب القطري للمملكة العربية السعودية لا تستكمل فيها بانتظام وعلى نحو كافٍ سجلات المخاطر والمسائل المتعلقة بها في نظام أطلس، وهو ما يتعارض مع متطلبات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية. وأبلغ المكتب القطري المجلس بأن المسائل المتعلقة بستة من المشاريع قد حلت في الربع السابق من السنة (حزيران/يونيه ٢٠١٣) ولكن لم تدون أي معلومات بشأن ذلك في نظام أطلس. وفي ظل عدم استكمال المعلومات في سجل المخاطر في الوقت المناسب، يمكن أن تغفل الإدارة عن المشاكل التي تواجه المشاريع فيؤدي ذلك إلى التأخير في حلها.

٦١ - وإضافة إلى ذلك، تقتضي السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية من مديري المشاريع في البرنامج الإنمائي القيام مرة واحدة على الأقل في السنة بزيارة كل واحد من المشاريع المنفذة. ولاحظ المجلس أنه لم تتم زيارة ٧ من المشاريع العشرة التي استعرضها في المكتب القطري للمملكة العربية السعودية. وأفاد المكتب القطري بأنه قد وُفي بالاشتراط

المنصوص عليه في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية من خلال التواصل مع شركائه المنفذين عبر الهاتف أو بواسطة برنامج سكايب أو الاتصالات اليومية، وأن اجتماعاته تلك تعقد مع الوزارات وغيرها من النظراء الحكوميين. غير أن المكتب لم يتمكن من توفير أدلة يمكن التحقق منها من خلال استعراض عمليات المراجعة ولم يكن المجلس مطمئنا إلى أنه قد تم الوفاء بالاشتراط الوارد في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.

٦٢ - ويرى المجلس أن عدم زيارة المشاريع، وعدم وجود أدلة على اتباع نهج بديل يشيران إلى أنه لم يتم رصد المشاريع بشكل كاف، امتثالا للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى إضعاف الإشراف والرقابة على أداء الشركاء المنفذين.

٦٣ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) إعداد تقارير مرحلية فصلية للمكاتب القطرية، حسب المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) استكمال سجلات المخاطر في نظام أطلس بشكل منتظم؛ و (ج) إجراء زيارات ميدانية للمشاريع وإعداد التقارير وتقديمها حسب المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية.

خطة العمل السنوية

٦٤ - وجد المجلس أن ١٦ مشروعا من أصل ٤٨ مشروعا قيد التنفيذ في مكتب نيجيريا القطري تبلغ ميزانيتها السنوية ١٥,٢ مليون دولار قد نفذت دون خطط عمل سنوية لعامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. وذلك مخالف للدليل البرنامجي الإنمائي المتعلق بتخطيط ورصد وتقييم نتائج التنمية، الذي يتطلب من مدير المشروع إعداد خطة عمل سنوية في بداية العام، لا سيما بالنسبة للبرامج والمشاريع التي تمتد أعمالها عادة لعدة سنوات وتضم عدة شركاء. وتقدم خطط العمل السنوية تفاصيل عن الميزانية المقررة والأنشطة المقررة، وإطارا زمنيا لأنشطة معينة، إلى جانب النواتج المتوقعة. ويرى المجلس أن ذلك أمر بالغ الأهمية حيث إنه يساعد في التقييم السنوي لأداء المشاريع.

٦٥ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بأن المشاريع الستة عشر المشار إليها تستند إلى وثيقة مشروع تنطوي على خطط عمل سنوية متعددة السنوات ولا يلزم توقيع الشركاء على هذه الخطط على المستويات الدنيا، إذ يجري التوقيع على وثائق المشاريع تلك عادة على مستوى الوزراء. وبعد التوقيع على الوثيقة، تظل صالحة لبقية مدة تنفيذ المشروع. وقد افترضت المكاتب الإقليمية أن وثائق المشاريع كانت مرضية؛ ولذلك لم تعد خطط عمل سنوية للمشاريع.

٦٦ - ويرى المجلس أن دليل البرنامج الإنمائي المتعلق بتخطيط ورصد وتقييم نتائج التنمية يوضح أهمية خطط العمل السنوية في رصد المشاريع المتعددة السنوات. وفي غياب خطط العمل السنوية، سيكون من الصعب تقييم نتائج المشاريع سنويا.

٦٧ - ويوصي المجلس بأن يكفل البرنامج الإنمائي إعداد خطط عمل سنوية لجميع المشاريع في نيجيريا حسب ما يقتضيه دليل البرنامج الإنمائي المتعلق بتخطيط ورصد وتقييم نتائج التنمية.

٦٨ - وللبرنامج الإنمائي رأي مخالف إذ يرى أنه تم التوقيع على خطط عمل متعددة السنوات للمشاريع المعنية، وأن هذه المشاريع لا تتطلب خطط عمل سنوية منفصلة، لكن المجلس يرى أن متطلبات الدليل تنطبق على جميع المشاريع بغض النظر عن مدة تنفيذها.

التخطيط لمراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية

٦٩ - خلال السنة قيد المراجعة، استعرض المجلس الخطط السنوية لمراجعة حسابات ٣٥ مكتبا قطريا من أصل ١٤٢ مكتبا في قاعدة البيانات الشاملة لتقارير مراجعة الحسابات وتوصيات المراجعين في عام ٢٠١٣. ويقتضي البند ٤-١٦ من النظام المالي للبرنامج الإنمائي والتوجيهات الصادرة عن مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات أن تُدرج جميع المشاريع التي يتجاوز مجموع نفقاتها الفعلية ٠,٣ مليون دولار منذ بدايتها في خطة مراجعة الحسابات. ووجد المجلس أن خطط مراجعة الحسابات في ١٠ من المكاتب القطرية لا تشمل ١٤ مشروعا يبلغ مجموع نفقاتها المتراكمة ٦,٣٧ ملايين دولار ولم تكن قد خضعت بعد لمراجعة الحسابات، رغم أن النفقات المتراكمة لكل واحد منها كانت تتجاوز ٠,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٧٠ - وقال مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات إنه، حرصا على احترام المواعيد الضيقة الوقت المحددة لإنجاز مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية، يبدأ التخطيط لعمليات مراجعة الحسابات قبل الحصول على أرقام النفقات النهائية لسنة مالية معنية وقبل إقفال الحسابات. وفيما يتعلق بعام ٢٠١٣، بدأ التخطيط لمراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛ ولم يشمل ذلك المصروفات المتكبدة لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٧١ - غير أن المجلس يرى، مع مراعاة هذه المعلومات، أن موعد تقديم خطط مراجعة الحسابات المشار إليها حدد له الفترة بين ٢ كانون الثاني/يناير و ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أي عندما كانت النفقات الفعلية لشهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ متاحة

بالفعل في نظام أطلس، وبالتالي كان من المتوقع النظر في تلك المشاريع أثناء إعداد خطط مراجعة الحسابات.

٧٢ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يتخذ الإجراءات المناسبة لكي تدرج في خطط مراجعة الحسابات المشاريع التي لم يسبق أن روجعت حساباتها، رغم تجاوز نفقاتها المتراكمة منذ بدايتها ٣,٠ مليون دولار، وذلك من خلال تنقيح المعايير الواجب تطبيقها وإيضاحها والنظر في جميع المصروفات المسجلة بحلول التاريخ المحدد لتقديم خطة مراجعة الحسابات.

تقديم تقارير مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية

٧٣ - سلط المجلس الضوء في تقريره السابق (A/68/5/Add.1) على مسألة تأخر المكاتب القطرية في تقديم خطط مراجعة الحسابات وتقارير مراجعة الحسابات. وخلال السنة قيد الاستعراض، أظهرت المعلومات الواردة في قاعدة البيانات الشاملة لتقارير مراجعة الحسابات وتوصيات المراجعين فيما يتعلق بمراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية أنه كان من المقرر مراجعة الحسابات المتعلقة بنفقات يبلغ مجموعها ٩,١ بليون دولار في السنة المالية المنتهية في عام ٢٠١٣، غير أن النفقات الفعلية التي روجعت بلغت ١,٧٦ بليون دولار.

٧٤ - ولا يزال المجلس يلاحظ وجود مسائل مماثلة لما وجدته في السنة السابقة. فعلى سبيل المثال، لم تجر مراجعة حسابات ٧٢ ناتجاً (٦ في المائة)، يبلغ مجموع نفقاتها ٤١,١٣٣ مليون دولار من أصل ١١٤٨ ناتجاً (من ٨٠٠ مشروع) كان من المقرر مراجعة حساباتها بالنسبة لعام ٢٠١٣، وبالتالي لم تقدم تقارير مراجعة حسابات هذه المشاريع حتى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٤، وفقاً لتعليمات مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات. ويستند جزئياً تأكيد المجلس بشأن النواتج ونفقات المشاريع إلى استعراض لعينات تقارير مراجعة الحسابات. وعليه، فإن عدم تقديم ٦ المائة من النواتج المقررة يؤثر على الضمان الذي يقدم بشأن النفقات الخاصة بنواتج المشاريع.

٧٥ - وأفاد البرنامج الإنمائي بأن عملية مراجعة الحسابات لم تكتمل في غضون المهلة المحددة نتيجة لعدد من الأسباب منها الأزمات السياسية في جمهورية أفريقيا الوسطى التي أوجدت حالة أمنية لم تسمح لمراجعي الحسابات بالترول إلى الميدان وبالتالي أدت إلى تأخر بدء عمليات مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني.

٧٦ - وكان من المتوقع وضع التقارير التي لم تكتمل بعد في صيغتها النهائية في حزيران/يونيه ٢٠١٤؛ بيد أنه في ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، كان هناك ٦٠ ناتجاً (١٤، ١٢٣ مليون دولار) لم تقدم بعد تقارير عن مراجعة حساباتها.

٧٧ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يصدر توجيهات إلى جميع المكاتب الإقليمية للعمل بشكل وثيق مع المكاتب القطرية لكفالة الامتثال لتعليمات مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات، وتقديم جميع تقارير مراجعة الحسابات في غضون الفترة المطلوبة أو حسب ما يُتفق عليه لاحقاً مع مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات.

التوصيات السابقة الصادرة عن مراجعي الحسابات بشأن المشاريع المنفذة في إطار طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية

٧٨ - استعرض المجلس في نظام قاعدة البيانات الشاملة لتقارير مراجعة الحسابات وتوصيات المراجعين ٢٠ من تقارير المراجعة الخارجية للحسابات عن عام ٢٠١٣ في ثمانية مكاتب قطرية للتحقق من تنفيذ التوصيات الصادرة عن مراجعي الحسابات في السنوات السابقة، التي شملت ١٤١ توصية لها مواعيد تنفيذ مستهدفة تتراوح بين ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤. ووجد المجلس أن ٨٧ من التوصيات (٦٢ في المائة) قد نفذت بالكامل، وأن ٣٩ منها (٢٧ في المائة) ما زالت قيد التنفيذ؛ كما وجد ١٥ توصية (١١ في المائة) لم تنفذ. ويرى المجلس أن سبب التأخر الطويل في تنفيذ التوصيات يعود إلى عدم كفاية الرصد وعدم تحديد أهداف واقعية من جانب المكاتب الإقليمية فيما يتعلق بضمان تنفيذ التوصيات.

٧٩ - وبالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المجلس من العثور على توجيهات واضحة بشأن متابعة التوصيات المتعلقة بمراجعة حسابات المشاريع في السنوات السابقة. وتقتضي التوجيهات التي قدمها البرنامج الإنمائي إلى المكاتب القطرية بشأن المراجعة الداخلية للحسابات أن يقوم مراجعو حسابات المشاريع بالتحقق من توصيات مراجعي الحسابات للسنة السابقة، ولكنها لا تتطرق إلى كيفية التحقق من توصيات مراجعي الحسابات بشأن المشاريع غير المشمولة بدورات مراجعة الحسابات اللاحقة. ويشعر المجلس بالقلق إزاء التأخير في تنفيذ التوصيات الصادرة عن مراجعي الحسابات في السنوات السابقة لأنه قد يؤدي إلى تكرار أوجه الخلل نفسها في السنوات اللاحقة.

٨٠ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكاتب الإقليمية بتحديد مواعيد تنفيذ مستهدفة واقعية، ورصد تنفيذ توصيات مراجعي الحسابات التي لم تنفذ منذ فترة طويلة (أكثر من ١٨ شهرا)، ويغطي نطاقها الشركاء المنفذين.

تقارير مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المنظمات غير الحكومية التي اشتمل فيها رأي المراجعين على تحفظات

٨١ - أوصى المجلس سابقا بأن تنظر المكاتب الإقليمية للبرنامج الإنمائي في نتائج عملية مراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني، وأن تعمل مع الشركاء المنفذين على معالجة أي مواطن ضعف يتم تحديدها، مع التركيز بوجه خاص على الشركاء المنفذين الذين تتكرر التقارير المعدلة لمراجعة حساباتهم.

٨٢ - واستعرض المجلس تقارير لمراجعة حسابات ١٤ مشروعاً اشتمل فيها رأي المراجعين على تحفظات في كل من عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، وخلص إلى أن التحفظات تتعلق ببيان نفقات كل من السنتين بقيمة أقل أو أكثر مما هي في الواقع. وقد لاحظ المجلس زيادة في عدد تقارير مراجعة الحسابات المشفوعة بتحفظات من ٧٨ (٢٠١٢) إلى ٨٧ تقريراً (٢٠١٣)؛ ولا يزال عدد التقارير المشفوعة بتحفظات مرتفعاً، حيث اشتمل رأي مراجع الحسابات على تحفظات بشأن ٣١ مشروعاً للأسباب نفسها.

٨٣ - وأفاد مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات بأنه عندما يتأخر الشركاء المنفذون في تقديم تقاريرهم المالية، لا تسجل المصروفات المتكبدة في تقرير الإنجاز الموحد للسنة المعنية. وعلى العكس من ذلك، عندما يدرج أحد الشركاء المنفذين نفقات العام المقبل (المتكبدة في كانون الثاني/يناير قبل إقفال الحسابات) في تقرير الإنجاز الموحد للسنة الجارية، يؤدي ذلك إلى زيادة في مبالغ النفقات المبينة لتلك السنة، ونقصان في مبالغ نفقات السنة المقبلة. ويجري مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات استعراضات مستقلة لأسباب تحفظات مراجعي الحسابات والأساس الذي تستند إليه، ويكفل بإجرائه للاستعراض المستقل المطلوب اتساق الممارسات فيما بين مراجعي الحسابات. ويشعر المجلس بالقلق من أن تكرار التحفظات بشأن نفس المشاريع يشير إلى عدم اتخاذ الشركاء المنفذين والمكاتب القطرية لما يلزم من تدابير لمعالجة الأسباب الأساسية وراء أوجه القصور المشار إليها.

٨٤ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يستعرض أسباب تكرار تعديل آراء مراجعي الحسابات واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها، حسب الاقتضاء، عن طريق إشراك المكاتب الإقليمية والشركاء المنفذين المعنيين.

الاشتباه في وجود مخالفات في عمليات الشراء التي تتم في إطار طريقة التنفيذ الوطني

٨٥ - لاحظ المجلس أنه يجري التحقيق في حالة يدعى أنه ارتكبت فيها مخالفة في عمليات الشراء في أمريكا اللاتينية. وقد أفصح عن هذه الحالة في قائمة حالات الغش المفترض المبلغه للمجلس (انظر المرفق الثاني)، وهي تتعلق بأربعة مشاريع تنفذ في إطار طريقة التنفيذ الوطني، وتشارك فيها إحدى الوزارات بوصفها شريك منفذ مع البرنامج الإنمائي. وهذه المشاريع تمولها الحكومة الوطنية بالكامل تقريبا، وجرى تعليقها بناء على نتائج مراجعة خارجية للحسابات أجريت في أيار/مايو ٢٠١٣ ولم يتسن فيها من خلال تلك المراجعة التحقق من اتباع إجراءات الشراء التنافسي.

٨٦ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، بدأ مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات عملية مشتركة لاستعراض الأدلة الجنائية مع المراجع الداخلي للحسابات في الوزارة من أجل تحديد طبيعة الغش المفترض ونطاقه. غير أنه تعذر إتمام تحقيقات المكتب، حيث إن السلطات الوطنية صادرت بعض الوثائق الرئيسية لدعم الإجراءات القضائية.

٨٧ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس كذلك بأن مكتب الحسابات والتحقيقات، رغم عدم تمكنه من إجراء التحقيقات بالكامل، قد تمكن من خلال المقابلات وفحص السجلات التي تم الحصول عليها من المكتب القطري من تأكيد أن المخالفات قد بدأت في عام ٢٠١٢. ويعتقد أن تلك المخالفات تنطوي على تزوير لسجلات المشتريات لكي تدل على أن إجراءات المناقصة التنافسية المفتوحة قد اتبعت، في حين أنها لم تتبع في الواقع.

٨٨ - وتشير تقديرات البرنامج الإنمائي إلى أن مجموع المصروفات التي تنطوي عليها عمليات الشراء يبلغ حتى الآن ٢٧٦ مليون دولار (٧٩ مليون دولار منه يتعلق بعام ٢٠١٣)، ولكن لم يتم بعد، سواء من خلال استعراض الأدلة الجنائية الذي أجراه مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات أو عن طريق المراجع الداخلي للحسابات المعين من القطاع الخاص، وضع تقدير لأي خسائر يمكن أن تكون قد نشأت نتيجة للمخالفات المدعى ارتكابها. ولما كانت هذه المشاريع ممولة بالكامل تقريبا (٩٩,٥ في المائة) من الحكومة الوطنية المعنية، فإن الحكومة ستتحمل أيضا أي خسائر متكبدة في إطار المشاريع. ولا يتوقع أن يتكبد البرنامج الإنمائي أي خسائر مباشرة، وقد أصدرت السلطات الوطنية رسالة ذكرت فيها أن البرنامج الإنمائي لا يتحمل أي مسؤولية في هذا الشأن. ويبين الاستعراض الذي أجراه مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات أنه لا يشتبه في وقوع أي ممارسات غير قانونية من جانب موظفي البرنامج الإنمائي. ولم يُتهم أي مسؤول في البرنامج الإنمائي بارتكاب أي جرائم.

٨٩ - ولئن كان المبلغ الإجمالي لنفقات المشاريع غير المراجعة منذ عام ٢٠١٢ هو مبلغ كبير، فمن غير المحتمل أن يكون مهتداً بأكمله، بل يبدو من المرجح، استناداً إلى الحقائق المعروفة، أن جزءاً منه هو الذي يمكن أن يكون مهتداً. وتشير تقديرات البرنامج الإنمائي إلى أنه وقت تعليق المشاريع الأربعة، كان الأداء المادي قد بلغ تقريباً ٧٥ في المائة من المستوى المتوقع، وكان الأداء المالي يبلغ حوالي ٨٥ في المائة.

٩٠ - ويحيط المجلس علماً بالتحقيقات الجارية، وسيستمر في إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض الدقيق. وفي الوقت الراهن، لا يرى أن هذه المخالفات المشتبه فيها تؤدي إلى شكوك جوهرية بشأن المبالغ الواردة في البيانات المالية للبرنامج الإنمائي.

٩١ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: '١' تقييم المخاطر المحيطة بتنفيذ طريقة التنفيذ الوطني، لمعرفة السبب في فشل إجراءات الضمان، بخلاف مراجعة الحسابات، في اكتشاف المخالفات التي يشتهب في أنها تشوب إجراءات الشراء، وتحسين الضوابط، و'٢' مواصلة العمل مع الحكومة الشريكة للتحقق من مزيد من الوقائع المتعلقة بهذه المسألة من أجل تحديد الخسارة الفعلية التي تكبدتها المشاريع والوقوف على إمكانيات استرداد المبالغ من الأفراد المعنيين.

٦ - إدارة الخزنة والنقدية

المبالغ التي لم تُرد بعد للجهات المانحة

٩٢ - احتفظ البرنامج الإنمائي بمبلغ قدره ٤,١٤ ملايين دولار، أي ٧٦ في المائة، من أصل مبلغ مجموعه ٥,٤٢ ملايين دولار لمدة تفوق ٩٠ يوماً ريثما يردها إلى الجهات المانحة، وذلك خلافاً لما تقتضيه السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية وتعليمات إقفال الحسابات في نهاية السنة لعام ٢٠١٣. وأفاد البرنامج الإنمائي بأنه في انتظار تلقي تعليمات الجهات المانحة بشأن كيفية التصرف في الرصيد. وعلّق المجلس في تقرير سابق له (A/63/5/Add.1) على ضرورة أن يكفل البرنامج الإنمائي رد المبالغ في الوقت الملائم. وقد لاحظ المجلس الجهود التي بذلتها الإدارة في السنوات الأخيرة لتخفيض المبالغ التي لم تُرد بعد، والتي شملت متابعة الأمر مع الجهات المانحة المعنية. بيد أن استمرار المشكلة يشير إلى أن الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد لا تزال قائمة. ويرى المجلس أن البرنامج الإنمائي بحاجة إلى النظر في اتخاذ تدابير من قبيل التفكير سلفاً في كيفية التصرف بعد إنجاز المشاريع فيما قد يوجد من أرصدة غير منفقة وإدراج شروط شاملة لذلك في الاتفاقات

المبرمة مع الجهات المانحة، وتنقيح السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية لكفالة أن تفيد التوجيهات الواردة فيها في حل مسائل من هذا القبيل.

٩٣ - ويرى المجلس أن عدم رد الأموال إلى الجهات المانحة لمدة تتجاوز ٩٠ يوماً يتعارض مع مقتضيات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي.

٩٤ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي مع الجهة (أو الجهات) المانحة المعنية، ببذل كل جهد لرد المبالغ للجهات المانحة، وتصفية جميع الأرصدة التي مر عليها في حساب عام ٢٠١٣ أكثر من ٩٠ يوماً (المبالغ التي لم ترد بعد إلى الجهات المانحة)، المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية وتعليمات إقفال الحسابات في نهاية السنة.

٧ - النهج المنسق للتحويلات النقدية

إجراء التقييمات الكلية والجزئية

٩٥ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠١/٥٦ بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي (بما يشمل جميع أعضاء وكالات اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية) إطاراً تنفيذياً مشتركاً، هو النهج المنسق للتحويلات النقدية، لتحويل النقدية إلى الشركاء المنفذين الحكوميين وغير الحكوميين. ويستلزم هذا الإطار إجراء عمليات للتقييم الكلي والجزئي قبل اختيار الشركاء المنفذين.

٩٦ - ويُجرى التقييم الكلي، الذي يستلزم استعراض بيئة الإدارة المالية العامة، لضمان الاطلاع الكافي على تلك البيئة التي تضطلع الوكالات في إطارها بعمليات تحويل النقدية إلى الشركاء المنفذين. وبعد التقييم الكلي، يأتي التقييم الجزئي الذي يتناول تقييم المخاطر المتصلة بالتحويلات النقدية إلى الشريك ويُجرى مرة واحدة في الدورة البرنامجية أو كلما تقرر أن هناك تغييراً ملموساً في الإدارة التنظيمية للشريك المنفذ.

٩٧ - وخلال الزيارات التي قام بها المجلس إلى ثمانية مكاتب قطرية، لاحظ أن المكاتب القطرية في الأردن وزامبيا ونيجيريا هي وحدها التي امتثلت امتثالاً كاملاً لتنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية. أما المكتب القطري في المملكة العربية السعودية، الذي أعفي من تنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية بالنسبة للدورة البرنامجية ٢٠١٢-٢٠١٦، فسيقوم

بتنفيذه في الدورة البرنامجية التالية. وبالنسبة للمكاتب القطرية الأربعة المتبقية، وقف المجلس فيما يتعلق بتنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية على أوجه القصور المبينة أدناه.

٩٨ - بالنسبة للمكاتب القطرية في بنغلاديش، وترينيداد وتوباغو، والفلبين، ما زال يتعين إنجاز التقييمين الكلي والجزئي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وفي المكتب القطري في ناميبيا، جرى التعاقد مع شركة برايس ووترهاوس كوبرز على إجراء كل من التقييمين الكلي والجزئي للمكتب القطري، في نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وبين استعراض التقرير الذي قدمته شركة برايس ووترهاوس كوبرز أن التقييم شمل ١٦ شريكا منفذا مختارا وغطى ٢٠ مشروعاً. وقد أُجْزِ التقييم الكلي على الوجه الصحيح، لكن لم يُنجز التقييم الجزئي فيما يتعلق بخمسة من الشركاء المنفذين، كما لم يوضع ترتيب لجميع الشركاء من حيث درجة المخاطر.

٩٩ - وأفاد البرنامج الإنمائي بأن أوجه القصور مردها إلى سوء التواصل مع الخبير الاستشاري. وأبلغ المجلس أيضاً بأن الفريق القطري قد اعتمد تقييماً كلياً أجراه أحد فرادى الخبراء الاستشاريين المستقلين لاحقاً في المكتب القطري في الفلبين. وبالإضافة إلى ذلك، أُجريت تقييمات جزئياً لما عدده ١١ شريكاً منفذاً في عام ٢٠١٣، وسيجرى تقييم الشركاء المنفذين الخمسة المتبقين في الربع الأول من عام ٢٠١٤؛ أما بالنسبة لترينيداد وتوباغو، فإن العمل يجري فيها في سياق البلد المساهم الصافي الذي تكون فيه الحكومة هي الجهة المانحة الأكبر. وفي مثل هذه الحالات، لا تمول الحكومة (الجهة المانحة) البرنامج الإنمائي تمويلًا مباشرًا لتنفيذ المشاريع. وفي المكتب القطري في بنغلاديش، شُرع في إجراء التقييم الكلي وسيكتمل إنجازها في عام ٢٠١٤؛ أما التقييم الجزئي فسيبدأ في الربع الثاني من عام ٢٠١٤.

١٠٠ - ويُقر المجلس بالإجراءات اللاحقة التي اتخذها البرنامج الإنمائي، لكنه يرى أن المكاتب الإقليمية لا تُستخدم استخداماً كافياً لضمان القيام بالتقييمين الكلي والجزئي في الوقت المناسب، كما أن توجيهات البرنامج الإنمائي المتعلقة بتنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية لا تطبق بالقدر الكافي. ولجني فوائد تنفيذ إطار ذلك النهج، لا بد من إجراء التقييمين الكلي والجزئي في الوقت المناسب.

١٠١ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) إعمال مذكراته التوجيهية الصادرة للمكاتب القطرية بشأن تنفيذ الإطار المنقح للنهج المنسق للتحويلات النقدية؛ (ب) المتابعة مع المكاتب الإقليمية والعمل المكاتب القطرية، ضماناً لإجراء عمليات التقييم الكلي والجزئي التي لم تُنجز بعد، على النحو المقرر، كل حسب الدورة البرنامجية التي تعنيه.

٨ - الأرصدة المشتركة بين الصناديق

المبالغ المستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة

١٠٢ - يُعد البرنامج الإنمائي، في نهاية السنة المالية، وكذلك على أساس ربع سنوي، بيانات بتسويات أرصدة الصناديق المشتركة مع الوكالات/الوحدات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والشريكة في نظام أطلس (مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، ومكتب الصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء، وجامعة الأمم المتحدة)، وينبغي أن توافق الوكالات/الوحدات المعنية على تلك البيانات وتصدق عليها.

١٠٣ - ولاحظ المجلس وجود فرق صاف قدره ٠,٤٣ مليون دولار نتيجة عدم تطابق الرصيد المبلغ عنه في البيانات المالية للبرنامج الإنمائي كمبالغ مستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة، وهو ٤,٨١ ملايين دولار، مع المبلغ الإجمالي المؤكد من الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، وقدره ٤,٣٨ مليون دولار. ولم يسوّ بعد ذلك الفرق الصافي انتظاراً لإجراء مزيد من التحقيقات.

١٠٤ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بأن الفروق الملاحظة تعزى في المقام الأول إلى فروق التوقيت وإلى اختلاف أساليب الإبلاغ أو العرض عما تتبعه الوكالات الأخرى في بياناتها المالية؛ وإلى بضعة عناصر يجري حالياً التحقيق فيها أو حلها. ولم يصدر عن وكالات الأمم المتحدة الأخرى في الوقت الراهن ما يفيد بأن هذه المبالغ لن تُردَّ إلى البرنامج الإنمائي. ومع ذلك، يساور المجلس قلق لأن معظم بيانات التسوية قد وُقعت في الفترة بين شهري آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٤، أي قبل نهاية السنة بحوالي ثلاثة أشهر، وهي فترة كبيرة تكفي للتحقيق في المعاملات وتسوية الأرصدة فيما بين الوكالات.

٩ - المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة الأخرى

١٠٥ - استعرض المجلس إقرارين وردا من اثنتين من وكالات الأمم المتحدة الأخرى مقارنة بالرصيد البالغ ٧,٢٣ ملايين دولار المبلغ عنه في الملاحظة ١٨ على بيانات المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ باعتباره مبالغ مستحقة الدفع لوكالاتي الأمم المتحدة (منظمة الصحة العالمية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى). ويبين الإقراران مبلغين مجموعهما ٠,٩٥ مليون دولار، في حين أبلغ البرنامج الإنمائي عن مبلغ مختلف. ويرى المجلس أنه، بالنظر إلى الفرق الواضح بين المبلغين المدرجين في

إقارري المنظمة والوكالة، لا يمكن اعتبار المبلغ الوارد في البيانات المالية للبرنامج الإنمائي مبلغاً موثقاً به.

١٠٦ - وأفاد البرنامج الإنمائي بأن الأسباب الرئيسية لهذه الفروق تكمن في عدم إدراج منظمة الصحة العالمية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، في إقراريهما، مبالغ تكاليف برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين المستحقة الدفع وتكاليف الخدمات المشتركة المستحقة الدفع/المستحقة القبض. وغيرت منظمة الصحة العالمية لاحقاً المبلغ المتعلق باتفاق التعاون في مجال المشاريع الذي أبلغت به البرنامج الإنمائي، مما أتاح دليلاً إضافياً على عدم صحة الإقرار الذي تلقاه المجلس من تلك المنظمة. وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١٤، أكدت منظمة الصحة العالمية للبرنامج الإنمائي في رسالة وجهتها بالبريد الإلكتروني أنها نقحت المبلغ المتعلق بالاتفاق المذكور بزيادته من ٠,١٤ مليون دولار إلى ٠,٧٢ مليون دولار، مما يخفض قيمة الفرق الملحوظ الذي أشير إليه أعلاه. وما زال المجلس حتى الآن ينتظر الحصول على الإقرارين المنقحين للمنظمة حتى يتسنى تأكيد تفسيرات الإدارة.

١٠٧ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يعمل مع منظمة الصحة العالمية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لتوضيح مدى صحة الأرصدة المستحقة الدفع/المستحقة القبض، بما في ذلك الإشارة إلى السياسات المحاسبية المحددة (إذا كانت مختلفة عن سياسات البرنامج الإنمائي) عند تقديمهما لإقارري أرصدهما للمجلس.

١٠ - إدارة المشتريات والعقود

تخطيط المشتريات

١٠٨ - ينبغي، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، أن تشمل خطط الشراء، على أقل تقدير، ما يلي: نوع السلع/الخدمات/الأعمال اللازم توريدها، وطريقة الشراء، والتكلفة التقديرية (للوحة وللمجموع)، والتاريخ المتوقع لوضع الصيغة النهائية للمواصفات/الشروط المرجعية/بيان الأعمال، ومدة الاستعانة بمصادر مختلفة، ومدة طرح العطاءات، ومدة تقييم العطاءات، وإرساء العطاءات (عمليات النداء الموحد أو النداءات الموحد السنوية، حسب الاقتضاء)، وموعد التسليم. بيد أن المجلس وجد أن خطط الشراء الموحد لثلاثة كيانات ميدانية من أصل ثمانية كيانات تمت زيارتها (المكاتب القطرية في الفلبين ونيجيريا، ومركز الخدمات الإقليمي في أديس أبابا) و ١٨ من خطط الشراء الفردية

عام ٢٠١٣، قد تم إعدادها دون إدراج المعلومات المطلوبة، من قبيل مدة طرح العطاءات ومدة تقييمها.

١٠٩ - وفي المكتب القطري في الفلبين، أُعدت خطة الشراء الموحدة لعام ٢٠١٣ واعتمدت في آذار/مارس ٢٠١٣، وجرى تحميلها في نيسان/أبريل ٢٠١٣ في أداة تخطيط المشتريات. ووجد المجلس أن ١٢ من أصل ٢٣ من خطط الشراء الفردية قد اعتمدت بحلول نهاية آذار/مارس ٢٠١٣، في حين كانت عمليات الشراء التي بلغت قيمتها ٠,١٤ مليون دولار قد أُنجزت فعلا في الفترة بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ٢٠١٣، أي قبل اعتماد خطط الشراء. وأفادت الإدارة بأن التأخير في إعداد خطط الشراء الموحدة واعتمادها يعزى إلى تأخر مديري المشاريع في تقديم خطط الشراء الفردية.

١١٠ - واستجابة لتوصيات المجلس السابقة بشأن خطط الشراء الواردة في نظام قاعدة البيانات الشاملة لتقارير مراجعة الحسابات وتوصيات المراجعين، وضع البرنامج الإنمائي أداة على الشبكة العالمية للتسجيل المركزي لخطط الشراء. بيد أن المجلس لاحظ أن المكتب القطري في الفلبين هو وحده الذي قام بتحميل خطة الشراء الخاصة به باستخدام النظام الجديد. وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس أنه لم يتم في المكتب الإقليمي لأفريقيا بتحميل خطة الشراء في الأداة سوى مكتبين قطريين (هما إثيوبيا والنيجر). أما المكتبان القطريان في زامبيا وفي نيجيريا فلم يحملتا خطتي الشراء الخاصة بهما.

١١١ - ويجد عدم تحميل خطط الشراء من إمكانية رصد المقر لإجراءات تخطيط عمليات الشراء وينم عن ضعف الاستفادة من الأداة الإلكترونية التي وضعها البرنامج الإنمائي لأغراض التخطيط المركزي لخطط الشراء.

١١٢ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) وضع خطة شراء موحدة توافق الدورة البرنامجية في المكتب القطري المعني؛ (ب) كفالة تحميل المكاتب القطرية لخطط الشراء الخاصة بها في السجل الذي صممه المقر.

توقيع أعضاء لجنة التقييم على إعلان النزاهة

١١٣ - يلزم، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، أن يوقع أعضاء لجنة التقييم غير الموظفين في البرنامج الإنمائي على إعلان للنزاهة يؤكدون فيه رسمياً التزامهم باحترام السرية وتجنب تضارب المصالح. ومع ذلك، لاحظ المجلس، بالنسبة لثلاث من أصل خمس عمليات شراء في المكتب القطري في زامبيا، ولأربع من أصل خمس عمليات شراء في المكتب القطري في المملكة العربية السعودية، أن أعضاء لجنة التقييم (غير الموظفين في

البرنامج الإنمائي) لم يصدقوا على استمارة إعلان النزاهة للتأكيد، وفق المطلوب بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، على عدم وجود تضارب في المصالح فيما يخصهم. وأوضحت الإدارة بأن عدم توقيع الاستمارات كان عن سهو.

١١٤ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل توقيع جميع أعضاء لجنة التقييم غير الموظفين في البرنامج الإنمائي على إعلان للنزاهة للتأكيد، وفق المطلوب في السياسات والإجراءات السياسات البرنامجية والتشغيلية، على عدم وجود تضارب في المصالح فيما يخصهم.

التأخر في تسليم السلع أو الخدمات في إطار عمليات الشراء

١١٥ - لاحظ المجلس في المكتب القطري في الأردن، من فحصه لسجلات لوحة تتبع المشتريات، أن تسليم السلع والخدمات المتصلة بما عدده ١٨ من أصل ٣٣١ عملية شراء أجريت بحلول ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ قد تأخر لمدة تتراوح بين ٢٠ يوما و ١٢٧ يوما. فعلى سبيل المثال، لم يقدم أحد البائعين الذي كان ملزما بالتسليم في تاريخي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ تقريره سوى في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ على التوالي، أي أن التسليم تأخر ٩١ يوما. وقدم بائع آخر كان ملزما بالتسليم في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣ تقريره في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أي أن التسليم تأخر ٥١ يوما.

١١٦ - وأوضح البرنامج الإنمائي أن هذه التأخيرات تعزى إلى عدد من العوامل، من أهمها أن تقارير المقاولين أو النواتج المتوخاة منهم التي تستلزم تصديقات من الحكومات يستغرق استعراضها واعتمادها وقتا طويلا قبل تقديمها إلى البرنامج. غير أن المجلس يرى أن الأمر يقتضي من الإدارة أن تتدخل بشكل جاد لأن تأخير تسليم السلع والخدمات يزيد من احتمال ألا تحقق عملية الشراء الهدف المتوخى منها، وألا يحصل البرنامج الإنمائي على القيمة المطلوبة مقابل ما يدفعه من أموال.

١١٧ - ويوصي المجلس بأن يقوم البرنامج الإنمائي بمتابعة الأمر عن كثب مع الشركاء المنفذين من أجل ضمان تسليم السلع والخدمات دون تأخير ووفقا للعقود الموقع عليها؛ وبأن تُوقع التقارير المتعلقة بإقرارات التسليم في حينها.

١١ - إدارة الموارد البشرية

إدارة عقود الخدمات

١١٨ - تبيين السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية المتعلقة بإدارة الموارد البشرية ودليل استخدام عقود الخدمات أن القصد من عقود الخدمات هو التعاقد مع الأفراد لأداء خدمات الدعم غير الأساسية التي عادة ما يُتعاقد بشأنها مع شركة من الشركات، ومن أمثلة ذلك خدمات النظافة والصيانة أو الخدمات الأمنية أو خدمات التكنولوجيا. وتقتضي الوثيقتان المذكورتان أيضا إجراء تقييم لأداء حائزي تلك العقود قبل انتهاء عقودهم بشهرين.

١١٩ - وتبين من قوائم الموظفين في المكتب القطري في بنغلاديش أن المكتب في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ كان لديه ٩٤٣ شخصا يحملون عقودا للخدمات ويؤدون وظائف مختلفة. ووجد المجلس أن ١٨ منهم ينجزون خدمات دعم أساسية بدل إنجاز خدمات دعم غير أساسية، وهو ما يتعارض مع دليل استخدام عقود الخدمات. وإضافة إلى ذلك، أنجز تقييم الأداء لاثنتين من حائزي عقود الخدمات بعد انتهاء عقديهما، وأنجزت تسعة عمليات تقييم قبل انتهاء عقود الخدمة بشهر بدلا من شهرين، كما تقتضي السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية. وأفاد البرنامج الإنمائي أنه بصدد إجراء عملية استعراض لسياسة عقود الخدمة، ولا سيما فيما يتعلق بمنع استخدام تلك العقود لأداء المهام الأساسية.

١٢٠ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) كفالة امتثال المكاتب القطرية لدليل استخدام عقود الخدمات فيما يتعلق بتعيين موظفين على أساس عقود الخدمات، وبالتوقيت السليم لعمليات تقييم الأداء؛ و (ب) استعراض الطريقة والسياسة المتبعين حاليا فيما يتعلق بحاملي عقود الخدمات، بما في ذلك طبيعة الأعمال المتصلة بالمشاريع في المكاتب القطرية وما يرتبط بها من شروط تقييم الأداء المتصلة بتلك العقود.

١٢ - التزامات نهاية الخدمة

تمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

١٢١ - أعرب المجلس في تقريره السابق (A/68/5/Add.1) عن قلقه بشأن الفجوة التمويلية في الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وأوصى بأن يستعرض البرنامج الإنمائي تمويل تلك الالتزامات لكفالة أن يظل متناسبا مع المطلوب في السنة المعنية.

١٢٢ - ولاحظ المجلس أن تكاليف التزامات البرنامج الإنمائي المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة كانت تقدر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بمبلغ ١٦,٨٥٨ مليون دولار (٩٤١,٤٥ مليون دولار في عام ٢٠١٢ بعد إعادة بيان قيمتها) وأن البرنامج قد خصص تمويلًا قدره ٩٦٦,٧٠ مليون دولار (٤٩٤,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، أي ما يمثل ٥٧,٨٨ في المائة من تلك الالتزامات، مما يعني أن الالتزامات غير الممولة انخفضت في عام ٢٠١٣ لتبلغ ٣٦١,٤٦ مليون دولار.

١٢٣ - وبالنظر إلى تباين معدلات الخصم التي يستخدمها الخبير الاكتواري في التقدير وكذلك تباين الافتراضات الأخرى، فإن قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ستبتاين أيضًا، وهذا يتضح من مقارنة المبلغين المتعلقين بعام ٢٠١٣ (١٥,٨٥٨ مليون دولار) وعام ٢٠١٢ (٩٧٩,١٢ مليون دولار). وقد اعتمدت الإدارة خطة تمويل مدتها ١٥ عامًا وتعاقدت أيضًا مع شركة خبيرة لإجراء دراسة تتعلق بإدارة الأصول والخصوم وتقديم توصيات بشأن استراتيجية التمويل الملائمة. ويلاحظ المجلس التزام البرنامج الإنمائي بمواصلة تمويل الالتزامات، في حين اختارت كيانات أخرى اتباع نهج دفع النفقات عند تكبدها. وقد شجع المجلس البرنامج الإنمائي على مواصلة تقليص الفجوة بين الالتزامات الممولة والالتزامات غير الممولة بوضع وسائل مناسبة للتنبؤ بالموارد المطلوبة كل سنة واستبقاء مبلغ كاف لتمويل الالتزامات.

١٢٤ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يستعرض خطة تمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على أساس منتظم، وأن يضع استراتيجية تمويل ملائمة حتى تظل خطة التمويل صالحة.

١٣ - تكنولوجيا المعلومات

١٢٥ - لاحظ المجلس من استعراضه للضوابط العامة والضوابط التطبيقية المتعلقة بتجهيز كشف المرتبات العالمية في نظام أطلس لإدارة رأس المال البشري في كوبنهاغن أوجه القصور التالية:

الفصل بين المهام في إطار الأدوار الممنوحة فيما يتصل بالموارد البشرية في نظام أطلس لإدارة رأس المال البشري

١٢٦ - يصف إطار الرقابة الداخلية للبرنامج الإنمائي المعايير الدنيا للضوابط الداخلية التي يجب مراعاتها لضمان كفاية تلك الضوابط في المنظمة. ويقتضي هذا الإطار ألا يمارس أي شخص مهام مدير الموارد البشرية (السلطة الأولى) وفي الوقت ذاته مهام مدير خدمات

كشوف المرتبات العالمية (السلطة الثانية) فيما يتعلق بأي من كشوف المرتبات الشهرية، وذلك لكفالة التحقق بصورة مستقلة من عمل مدير الموارد البشرية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين الفصل بين الأدوار المنوطة بموظف المدفوعات - كشوف المرتبات (السلطة الثالثة) وتلك المسندة إلى المكلفين بالسلطتين الأولى والثانية. ويتولى المكلف بالسلطة الثالثة التوقيع النهائي على كشوف المرتبات الشهرية والإذن بصرف المدفوعات. وينص الإطار أيضا بوضوح على ضرورة الفصل بين مهام الموارد البشرية والأدوار المتعلقة بكشوف المرتبات، ليس فقط في الممارسة العملية بل أيضا في نظام أطلس.

١٢٧ - واستعرض المجلس جميع الأدوار الممنوحة للمستعملين في نظام أطلس لإدارة رأس المال البشري في عام ٢٠١٣، سواء فيما يتعلق بموظفي المكتب القطري أو بمستعملي نظام الخدمات الإدارية للموظفين في كوبنهاغن. ولاحظ المجلس أن مستعملين ذوي أوصاف عامة تتعلق بالموارد البشرية (٥ حالات) قد تُخصص لهم في نظام أطلس أكثر من صفة واحدة، وأن الأدوار المنوطة بمدير الموارد البشرية ومدير خدمات كشوف المرتبات العالمية وموظف المدفوعات لم تُفصل فصلا كافيا على النحو المطلوب في إطار الرقابة الداخلية.

١٢٨ - وأبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بأن الأوصاف العامة المتعلقة بالموارد البشرية الممنوحة للمستعملين في المكاتب القطرية لا تغطي بشكل كامل الأدوار المتخصصة التي يقوم بها قسم المزايا والاستحقاقات. وما زال المجلس على اقتناع بعدم وجود فصل كاف بين المهام المتعلقة بكشوف المرتبات، وهو ما قد يؤدي إلى إجراء تغييرات غير مأذون بها في معاملات كشوف المرتبات.

١٢٩ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يستعرض الصفات الممنوحة حاليا فيما يتعلق بكشوف المرتبات في نظام أطلس، من أجل الحد من إسناد أدوار متعارضة، وذلك تمشيا مع ما ينص عليه إطار المراقبة الداخلية فيما يتعلق بإدارة كشوف المرتبات.

إقفال حسابات مستعملي نظام أطلس لإدارة رأس المال البشري المنتهية مدة خدمتهم

١٣٠ - يقتضي البند ١٠ من معايير دخول نظام أطلس من جميع موظفي البرنامج الإنمائي المنتهية خدمتهم في البرنامج أن يقوموا، عن طريق مكتب الموارد البشرية، بالتوقيع على خروجهم من الخدمة كجزء من عملية الخروج قبل حلول اليوم الأخير من أيام خدمتهم. ويفترض عند انتهاء مدة خدمتهم أن تُوقف بأسرع ما يمكن حسابات المستعملين الخاصة بهم في نظام أطلس لإدارة رأس المال البشري.

١٣١ - وخلال استعراض مستعملي نظام أطلس المفتوحة حساباتهم، لاحظ المجلس أن ٥٥ موظفا انتهت مدة خدمتهم ما زالوا مدرجين في ذلك النظام بصفتهم من المستعملين أصحاب الحسابات المفتوحة. وفي استعراض آخر، لوحظ أن ١٥ موظفا من الموظفين الذين انتهت مدة خدمتهم، وعددهم ٥٥ موظفا، ظلوا يدخلون نظام أطلس لفترات تراوحت بين يوم واحد و ٢٨٦ يوما بعد اليوم الأخير من أيام خدمتهم.

١٣٢ - وأوضح البرنامج الإنمائي أن ٤٩ موظفا من الموظفين الـ ٥٥ الذين انتهت مدة خدمتهم سمح لهم، بموجب سياسات البرنامج، بدخول نظام أطلس لاستخدام وحدة خدمات الموظفين الذاتية الإلكترونية لمدة وصلت إلى ٣ أشهر بغرض استكمال سجلات أدائهم. ووفقا للسجلات التي يحتفظ بها البرنامج الإنمائي، واصل موظفان دخول وحدة إدارة رأس المال البشري بعد انتهاء مدة خدمتهم. وأبلغ المجلس بإرساء عملية يؤدي تلقائيا بمقتضاها تسجيل انتهاء الخدمة في قسم الموارد البشرية في نظام أطلس إلى وقف صفة المستعمل المخصصة للموظف المعني. بيد أن العملية المذكورة لم تكن فعالة واستمر دخول المستعملين للنظام. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت الإدارة المجلس بأنه يجري إعداد وسيلة للإبلاغ الآني لتبنيه مسؤولي نظام أطلس المنوط بهم تنسيق إجراءات إنشاء الأدوار وتوفير الخدمات للمستعملين إلى وجوب إغلاق حسابات المستعملين الخاصة بالموظفين المنتهية خدمتهم.

١٣٣ - ويخشى المجلس أن يؤدي أي ترتيب يتيح للموظفين المنتهية خدمتهم إمكانية الدخول إلى النظم الموجودة لدى البرنامج الإنمائي إلى زيادة مخاطر استخدام تلك النظم دون إذن والنفاد إليها عن طريق الغش، وهو ما يمكن أن يضر بسلامة السجلات المالية.

١٣٤ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) إنشاء آليات رصد صارمة تكفل أن يتم دون تأخير في نظام أطلس إغلاق حسابات الموظفين المنتهية خدمتهم؛ و (ب) النظر في خيارات التقليل من الحالات التي تنطوي على تسجيل انتهاء الخدمة في تاريخ لاحق، وذلك لضمان ألا تتوافر للموظفين المنتهية خدمتهم إمكانية دخول نظام أطلس دون إذن.

فرض ضوابط في النظام على الإجازة السنوية المسبقة التي تتجاوز الحدود المنصوص عليها في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية

١٣٥ - يجوز، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، أن يحصل الموظفون، في الظروف الاستثنائية، على إجازة سنوية مسبقة لمدة أقصاها ١٠ أيام عمل، شريطة توقع

استمرار فترة خدمتهم لمدة تزيد عن الفترة اللازمة لاستحقاق العدد المقابل من أيام الإجازة. ويستخدم الموظفون النظام الإلكتروني للإجازات للتماس الموافقة على طلب الإجازة من رئيس إدارتهم.

١٣٦ - وتبين للمجلس أن نظام أطلس لا يشمل على أي ضوابط داخلية لتقييد الموافقة على الإجازات المسبقة التي تتجاوز مدتها ١٠ أيام. ووجد المجلس أيضا أن أرصدة الإجازات المقيدة في النظام لشهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ فيما يخص جميع موظفي البرنامج الإنمائي في النظام شملت أربعة موظفين لهم أرصدة إجازات سالبة تجاوزت الحد المعتمد وهو ١٠ أيام. وعلاوة على ذلك، كان لموظف واحد، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، رصيد إجازات يبلغ ٧٧ يوما، أي أكثر بكثير من الحد الأقصى المسموح به وهو ٦٠ يوما من أيام الإجازة.

١٣٧ - وأفاد البرنامج الإنمائي بأن الموظفين يشجعون على التخطيط لإجازاتهم مسبقا، وبالتالي يسمح لهم بطلب إجازات لم يمن بعد موعد استحقاقها وقت تاريخ الطلب، وبأن المسؤولية عن رصد الإجازات المسبقة تقع على عاتق المشرف. ويقر المجلس بتعليق الإدارة، بيد أن القلق ما زال يساوره لأن الضوابط الحالية في نظام أطلس لا تنبه الموظفين المكلفين باعتماد الإجازات إلى أن الإجازة المطلوبة هي إجازة استثنائية تتجاوز الحد المعتمد.

١٣٨ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يرسل إخطارا تلقائيا بالبريد الإلكتروني إلى الموظفين والمشرفين عليهم يتعلق بالموافقة على الإجازات المسبقة بما يتجاوز الحد الأقصى المعتمد، وهو ١٠ أيام.

خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث والمواقع البديلة للدعم الاحتياطي

١٣٩ - وفقا للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، يشمل أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حماية الأصول المعلوماتية للبرنامج الإنمائي وتلك التي تعهد بها إليه الوكالات الشريكة، وإرساء ممارسات لإدارة أمن المعلومات توفر الثقة والقياسات المطلوبة، والإشراف على تلك الممارسات، لتنضمن بذلك الجهات المانحة وغيرها من الجهات المعنية إلى أن المعلومات محمية من النفاذ إليها أو تغييرها دون وجه حق.

١٤٠ - وفي المكتبين القطريين في ترينيداد وتوباغو وناميبيا، لاحظ المجلس أن الخطط المتعلقة باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث لم تستكمل بعد، وأن المكتبين لم يستقرا بعد على الموقع البديل الذي سيقدّم منه الدعم من خارج الموقع الرئيسي. وأبلغت الإدارة المجلس بأنه يجري إحراز تقدم في المكتب القطري في ترينيداد وتوباغو فيما يتعلق بتحديد الموقع البديل، بينما يستكشف المكتب القطري في ناميبيا خيارات للأخذ محل لتوفير الدعم الاحتياطي

إلكترونيا. ويرى المجلس أن عدم توافر خطط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في المكاتب القطرية قد يؤدي إلى فقدان البيانات في حالة وقوع أي كارثة غير متوقعة.

١٤١ - ووافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكاتب القطرية بوضع خطط مستكملة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستخدام تلك الخطط.

١٤ - إدارة المخزون

التصديق على قوائم الجرد

١٤٢ - يتعين، بموجب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، على كل وحدات الأعمال أن تجري بصفة سنوية جردا لكل موقع من مواقع التخزين كل ثلاثة أشهر، أي في ٣١ آذار/مارس و ٣٠ حزيران/يونيه و ٣٠ أيلول/سبتمبر و ٣١ كانون الأول/ديسمبر من كل عام. ويتعين على الممثل المقيم أو المسؤولين المكلفين أن يصدّقوا على كمية وقيمة المخزونات التي تبلغ عنها مكاتبهم. وعلى جميع وحدات الأعمال أن تعد تقريرا عن مراقبة مخزون كل مشروع وتقدّمه إلى شعبة الحسابات في المقر، عن طريق نظام إدارة الوثائق، بالاشتراك مع الممثل المقيم أو المسؤول المكلف بالتصديق على قوائم الجرد، وذلك في ١٥ نيسان/أبريل و ١٥ تموز/يوليه و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر و ١٥ كانون الثاني/يناير من كل عام.

١٤٣ - وتبيّن للمجلس، من خلال استعراض التقارير الفصلية المتصلة بمركز الخدمات الإقليمي بأديس أبابا والمكتب القطري في داكار، أنّ هناك حالات تأخير في تحميل شهادة الجرد وتقارير المراقبة، وهو ما يخالف السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية. فعلى سبيل المثال، سجل المكتب القطري في داكار بالنسبة لثلاثة فصول تأخيرا في تحميل شهادة الجرد وتقارير المراقبة بلغ متوسط مدته ٢١ يوما، وأطول مدة له ٢٤ يوما. وأفاد البرنامج الإنمائي بأن هذا التأخير يعزى إلى غياب الموظف المسؤول عن التوقيع على الشهادة، حيث تطلّب الأمر تحويل هذه الشهادة إلى أديس أبابا من أجل التوقيع عليها. ويرى المجلس أنّ البرنامج الإنمائي بوسعه، عندما يغيب الموظف المسؤول، أن يفوض سلطة التوقيع على الشهادات إلى غيره من الموظفين.

١٤٤ - وقد وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) رصد عملية تحميل شهادات الجرد لكفالة إنجازها في مواعيدها، و (ب) رصد ومراقبة التقارير

الواردة من المكاتب القطرية ومعالجة المسائل التي تناوّلها تلك التقارير؛ و (ج) التعامل مع الحالات الاستثنائية لتأخّر المكاتب الإقليمية في تقديم التقارير.

جيم - إفصاحات الإدارة

١٤٥ - كشف البرنامج الإنمائي عن قائمة طويلة بما ٣٨ حالة حالات الغش أو الغش المفترض (تمّ الجمع بين الحالات المتماثلة) وقعت على نطاق الكيان وشملت موظفين، وشركاء منفذين، وحاملين لعقود الخدمات، ومتعاقدين. وقد نظر المجلس في الإجراءات التي اتخذها البرنامج الإنمائي إزاء ما سبق من حالات وتبين له أنه يجري اتخاذ تدابير مناسبة للتحقيق بشأنها. ورغم أن المجلس لم يسطع بتقييم مدى وعي الكيان بمسائل الغش، بالنظر إلى مدى تواتر حالاته، فإنّه من الضروري إعادة تقييم احتمالات وقوع الغش واتخاذ تدابير صارمة إزاءها، كالإعلام بالفرص المتاحة للتدريب على منع الغش، وذلك من أجل التصدي لهذه المشكلة على نحو أكثر استباقاً.

١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

١٤٦ - أبلغت الإدارة المجلس بأنه، وفقاً لأحكام القاعدة المالية ١٢٦-١٧ للبرنامج الإنمائي، لم تكن هناك أي عمليات لشطب مبالغ نقدية أو حسابات مستحقة القبض أو ممتلكات في أثناء عام ٢٠١٣.

٢ - الإكramيات

١٤٧ - عملاً بأحكام القاعدة المالية ١٢٣-١ للبرنامج الإنمائي، أفادت الإدارة بدفع إكramيات، خلال الفترة قيد الاستعراض، بمبلغ قدره ٤٩٥ ٢١٥ دولاراً.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٤٨ - خلال السنة قيد الاستعراض، وفي إطار الفقرة ٦ (ج) من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أبلغ البرنامج الإنمائي المجلس بوجود ٣٨ حالة غش أو غش مفترض بتبعات مالية إجمالية قيمتها ٢٦٩ ٣٤٥ ٣ دولاراً. وقد اتخذ البرنامج الإنمائي إجراءات حيال ٢٢ حالة من هذه الحالات، فيما لا تزال ١٦ حالة تنتظر البت فيها. ولم تُسجّل في عام ٢٠١٣ أي عملية لاسترداد هذه المبالغ. وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير التفاصيل المتعلقة بكل هذه الحالات.

دال - شكر وتقدير

١٤٩ - يوّد المجلس أن يُعرب عن تقديره لما لقيه موظفوه من تعاون ومساعدة من مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وموظفيها.

(توقيع) أمياس س. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) لودوفيك س. ل. أوتوه
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تترانيا المتحدة (كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) ليو جياي
المراجع العام للحسابات في الصين

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

المرفق الأول

حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/67/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة نُفذت	قيد التنفيذ
١	وضع خطة لتحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ والانتهاء من تسوية الأرصدة القديمة المشتركة بين الوكالات القائمة منذ أمد طويل؛ ورصد الجداول الزمنية لإعداد بيانات الأرصدة الافتتاحية والبيانات المالية التجريبية؛	٢٣	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢	النظر في وضع استراتيجيات بشأن الطريقة التي ستدعم بها المعلومات الجديدة التي تتولد عن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عملية صنع القرار في المنظمة	٢٤	٢٠١١-٢٠١٠	×
٣	التماس زيادة التعاون من شركائه في إدارة المبالغ التي يتعين ردها، وتحسين عمليات الرصد ذات الصلة	٣٣	٢٠٠٧-٢٠٠٦	×
٤	متابعة الأمر مع المكاتب القطرية المحددة من أجل تحسين عملية التسويات المصرفية؛ والنظر، على أساس المخاطر، في إجراء استعراض مفصل للحسابات المصرفية للمكاتب القطرية حينما يتبين له وجود مخاطر محددة	٣٧	٢٠١١-٢٠١٠	×
٥	العمل في شراكة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى لكفالة تقديم بيانات الأرصدة المشتركة بين الوكالات وتسويتها على نحو كامل وفي الوقت المناسب	٤٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×
٦	تسوية النزاع المتعلق بالفروق في أرصدة الصناديق المشتركة في حساباته مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٥٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×
٧	الحصول على تأكيد للأرصدة من مكتب خدمات المشاريع قبل إقفال حسابه وإجراء تسوية للأرصدة المشتركة بين الصناديق؛ والحصول على تقارير نصف سنوية وعلى تصديقات من مكتب خدمات المشاريع؛ وإنشاء نظام تحقق واف من المبالغ التي يقدمها مكتب خدمات المشاريع قبل تجهيزه معاملات اتفاقات الخدمات الإدارية	٥٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×
٨	رصد اعتمادات لتغطية جميع التزامات نهاية الخدمة بالكامل كجزء من تطبيقه للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٦١	٢٠٠٧-٢٠٠٦	×
٩	وضع خطط لتمويل التزامات نهاية الخدمة المتعلقة بالإجازات المستحقة واستحقاقات إنهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن	٦٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×
١٠	تنظر المكاتب الإقليمية في نتائج عملية مراجعة حسابات طريقة التنفيذ الوطني وتعمل مع الشركاء المنفذين على معالجة أوجه الضعف التي حددت في عملية مراجعة حسابات تلك الطريقة. وينبغي أن ينصب التركيز على الشركاء المنفذين الذين حصلوا على تقارير سلبية متكررة	٧٠	٢٠١١-٢٠١٠	×
١١	النظر في اتباع إجراءات أخرى لضمان إنفاق الأموال على النحو المقصود في المكتب القطري بمصر	٧٢	٢٠١١-٢٠١٠	×

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/67/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة نُغذت	قيد التنفيذ
١٢	إعطاء المكاتب الإقليمية أولوية للإغلاق المالي لجميع المشاريع المغلقة تشغيلياً؛ ومعالجة أسباب التأخيرات في الانتهاء من إغلاق المشاريع	٧٥	٢٠٠٧-٢٠٠٦	×
١٣	تحسين نوعية المعلومات المتعلقة بالمشاريع، من خلال إجراء استعراض بصفة منتظمة للمعلومات المتعلقة بالمشاريع في نظام أطلس	٧٧	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×
١٤	رصد المكاتب القطرية استلام تقارير الإنجاز الموحدة الفصلية	٧٩	٢٠١١-٢٠١٠	×
١٥	قيام المكاتب القطرية بزيارات ميدانية وباستعراضات فحائية للمشاريع لتقييم أداء المشاريع ونجاحها وتحسين الدروس المستفادة	٨١	٢٠١١-٢٠١٠	×
١٦	استعراض جميع المشاريع التي تنطوي على أنشطة في مجال التمويل المتناهي الصغر وتقييم سياساته لكفالة اتساق تسجيل تلك الأنشطة؛ وتنفيذ ضوابط رصد وافية للمشاريع فيما يتعلق بأنشطة الإقراض المتناهي الصغر، تماشياً مع اتفاقات المشاريع	٨٦	٢٠١١-٢٠١٠	
١٧	النظر في إيجاد طرائق لتحسين إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية	٩٢	٢٠١١-٢٠١٠	×
١٨	النظر في تحسين دوري رقابة ورصد تنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية في المكاتب القطرية؛ والنظر في إيجاد آليات لتعزيز توحيد فهم الإطار وتطبيقه من جانب المكاتب القطرية كجزء من عملية مشتركة بين الوكالات	٩٤	٢٠١١-٢٠١٠	×
١٩	النظر في زيادة تعزيز الرقابة والرصد على الأنشطة الميدانية المرتبطة بالمشتريات، والصناديق الاستثمارية، والمشاريع، وإدارة الأصول، والنهج المنسق للتحويلات النقدية، والموارد البشرية، وذلك لكفالة المساءلة في سياق هيكله الذي يتسم بطابع لامركزي شديد وكفالة الامتثال لسياسات البرنامج الإنمائي وإجراءاته	٩٨	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٠	النظر في تنفيذ خطط شراء فردية وموحدة في المكاتب القطرية والمقر استناداً إلى تحليل للاحتياجات من المشتريات	١٠٢	٢٠٠٥-٢٠٠٤	×
٢١	تحسين صيانه واستخدمه للوحة تتبع المشتريات؛ وتعزيز رصد الدعم المقدم للمكاتب الإقليمية من أجل اتخاذ إجراءات بشأن المشتريات في المكاتب القطرية	١٠٣	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٢	إجراء استعراض بصفة منتظمة لصفات المشترين في نظام أطلس لكفالة أن يكون موظفي المشتريات المؤهلين وحدهم صفات المشترين وإزالة الصفات غير المناسبة في نظام أطلس؛ والنظر في آليات ترمي إلى تحسين تأهيل الموظفين التي يؤديون وظيفة الشراء	١٠٤	٢٠٠٧-٢٠٠٦	×
٢٣	تنفيذ تدابير لتحسين الرصد والرقابة فيما يتعلق بالتعاقد المباشر وطرق الشراء غير التنافسي الأخرى؛ وتخطيط أنشطته في مجال المشتريات بطريقة حسنة التوقيت لإتاحة طرح مناقصات والامتثال لقواعد الشراء الواجبة التطبيق، وذلك مثلاً بإخطار جميع مقدمي الطلبات قبل ستة أشهر من ضرورة بدء التخطيط لعملية الشراء	١٠٧	٢٠١١-٢٠١٠	×

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/67/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة نُفذت	قيد التنفيذ
٢٤	تطبيق فصل واف بين الواجبات في عملية الشراء وذلك لتجنب حدوث تضارب في المصالح؛ والقيام، بصفة منتظمة، بإجراء تقييمات لأداء البائعين؛ والتقيّد بقواعد البرنامج الإنمائي المتعلقة بالتماس تقديم العطاءات ومنح العقود	١١٠	٢٠١٠-٢٠١١	×
٢٥	النظر في استخدام دوره الرقابي لكفالة امتثال المكاتب القطرية لتدابير الشراء الخاصة بالبرنامج الإنمائي التي يجري تنفيذها حالياً بواسطة السياسات والإجراءات التي تضعها اللجنة الاستشارية المعنية بالمشتريات	١١١	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٦	معالجة المسائل التي تم إبرازها في تقريره عن مراجعة حسابات المشتريات على صعيد المؤسسة	١١٥	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٧	تعزيز ضوابط إدارة الأصول في الميدان من خلال استعراض توجيهاته المتاحة للمكاتب القطرية أو من خلال التدريب على إدارة الأصول. وينبغي أن تركز المبادرات على إجراءات التحقق من الأصول، وتحديد الأصول وتسجيلها عند اقتنائها، وإثبات الأصول وتسجيلها، وإجراءات نقل الأصول	١١٩	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٨	إجراء استعراض شامل لمدى اكتمال ودقة سجلاته عن الأراضي والمباني	١٢٣	٢٠١١-٢٠١٠	×
٢٩	تحسين جميع ضوابط إدارة الإجازات لكفالة دقة أرصدة الإجازات؛ وإعطاء أولوية لمعالجة أوجه الضعف في إدارة الإجازات	١٢٧	٢٠١١-٢٠١١	×
٣٠	تحديث دليل مراقبة تغييرات نظام أطلس لكي يعكس طرق العمل التطبيقية التي تنفذ أثناء عملية التغيير؛ وتنفيذ إجراءات لكفالة توقيع المسؤولين عن الأعمال على جميع أنواع التغييرات؛ واستكمال وتنفيذ مشروع خطة استراتيجية الاختبار؛ والاحتفاظ بمستندات داعمة لاختبار الوحدة واختبار قبول المستخدمين؛ والقيام بصفة منتظمة باستعراض أنشطة مديري قواعد البيانات وإمكانية استخدام قاعدة بيانات الإنتاج والاحتفاظ بدليل على إجراء هذه الاستعراضات	١٣١	٢٠١١-٢٠١٠	×
٣١	تقييم معايير عمليات إصلاح البيانات؛ وتحديث دليل مراقبة تغييرات نظام أطلس لكي يحدد بوضوح الأنماط المختلفة من التغييرات ويحدد بوضوح الضوابط التي يجب اتباعها فيما يتعلق بكل نمط من التغيير	١٣٥	٢٠١١-٢٠١٠	×
٣٢	أوصى المجلس بأن يُجري صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية استعراضات وتساويات منتظمة لدفتر الأستاذ العام من أجل اكتشاف الأخطاء؛ وإخضاع حساباته للاستعراض والتدقيق أثناء عملية إعداد البيانات المالية، لضمان أن تكون المعلومات المالية المعروضة فيها دقيقة وتعكس بشكل كامل الأنشطة التي حدثت؛ واستعراض مستوى الاحتفاظ بالاحتياطي التشغيلي لكفالة توافر أكبر قدر ممكن من الأموال للأنشطة البرنامجية	١٤٥	٢٠١١-٢٠١٠	×
٣٣	أوصى المجلس صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية بالتكفل التام بالالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وبالالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة؛ ووضع سياسة لتمويل الالتزامات؛ وتنفيذ عمليات لاحتساب الالتزام الخاص بالإجازة السنوية واستحقاقه على نحو صحيح	١٤٩	٢٠١١-٢٠١٠	×

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/68/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة نُغذت	قيد التنفيذ
٣٤	(أ) ينظر في إدراج جميع موارده المقيدة في الميزانية في بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية، وذلك لتحسين قابلية البيان للمقارنة وإمكانية فهمه؛ و (ب) يحدد صافي قيمة المخزون القابلة للتحقق والتكلفة الحالية لاستبدال المخزون على أساس كل حالة على حدة بدلا من استخدام صيغة معممة.	٢٣	٢٠١٢	×
٣٥	يخمس النزاعات المتعلقة بالرصيد المشترك بين الصناديق مع مكتب خدمات المشاريع عن طريق التسوية والحوار في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وينشئ آلية تسوية فعالة لتجنب نشوء خلافات في المستقبل، بما يشمل تسوية الرصيد المتراكم المشترك بين الصناديق على فترات شهرية	٢٥	٢٠١٢	×
٣٦	يستعرض (سنويا على الأفضل) خطة تمويل الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وذلك ليضمن بقاءها مناسبة	٢٧	٢٠١٢	×
٣٧	يستمر في التواصل مع الجهات المانحة لكفالة التوقيع على الاتفاقات واستخدام الأموال في الوقت المناسب	٣٠	٢٠١٢	×
٣٨	(أ) يرصد ويتبع التقارير المرحلية لتنفيذ المشاريع ويكفل الانتهاء منها في الوقت المحدد، و (ب) يكفل قيام المكاتب القطرية بتحديث المعلومات الواردة عن حالة المشاريع في نظام أطلس ويعالج بنشاط أسباب التأخيرات في إنجاز المشاريع	٣٤	٢٠١٢	×
٣٩	كفالة عمل جميع المكاتب الإقليمية عن كتب مع المكاتب القطرية، وكفالة الامتثال لتعليمات مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات وتقديم جميع تقارير مراجعة الحسابات [المتعلقة بطرائق التنفيذ الوطني/المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني] في غضون الفترة المطلوبة.	٣٩	٢٠١٢	×
٤٠	يتخذ الإجراءات المناسبة لمعالجة أسباب تكرار تعديل آراء مراجعي الحسابات [فيما يتعلق بمراجعة حسابات طرائق التنفيذ الوطني/المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني]، وذلك عن طريق إشراك المكاتب الإقليمية والشركاء المنفذين المعنيين؛ ويعزز استعراض طرائق التحويلات النقدية لتوفير ضمان إضافي بشأن المبالغ التي ينفقها الشركاء المنفذون	٤٤	٢٠١٢	×
٤١	(أ) يكفل زيادة قيامه، فيما يتعلق بأي مشروع يجري في المستقبل [في أفغانستان]، بتعزيز عملية تحديد وتقييم المخاطر الخارجية الكامنة التي قد تعيق تنفيذ المشروع وبوضع أساليب للتخفيف منها؛ و (ب) ينظر في إجراء مراجعة استيعادية لحسابات مشروع العدالة وحقوق الإنسان في أفغانستان منذ بدايته حتى إغلاقه وذلك لتحديد الدروس المستفادة من أجل المشاريع المستقبلية؛ و (ج) يعاود فحص مصروفات المشروع المتكبدة عن الفترة من تموز/أيلول إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ويكفل عدم وجود مصروفات متكررة بشأن نفس الأنشطة فيما يتعلق بمشروع العدالة وحقوق الإنسان في أفغانستان مقابل الأنشطة التي ينفذها مشروع تعزيز نظام العدالة في أفغانستان أو مشروع الوصول إلى العدالة على صعيد المنطقة	٤٦	٢٠١٢	×

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/67/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	نُفذت	قيد التنفيذ
٤٢	يكفل استخدام استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق حسب المطلوب بموجب إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية	٥٠	٢٠١٢	×	
٤٣	(أ) يعزز دوري الرقابة على تنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية ورصده في المكاتب القطرية من قِبَل المكاتب الإقليمية؛ و (ب) ينظر في إنشاء آليات للمتابعة توفر ضمانا للامتثال للإجراءات	٥٤	٢٠١٢	×	
٤٤	(أ) يذكرُّ المكاتب القطرية بضرورة إعداد خطط للمشتريات، واستحداث آليات للاستعراض المنتظم لكفالة استيفائها الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح عن المعلومات المنصوص عليها في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) يكفل وجود خطط موحدة للشراء لضمان الحصول على قيمة أفضل مقابل النقود المدفوعة نتيجة لوفورات الحجم وزيادة القدرة الشرائية	٥٦	٢٠١٢	×	
٤٥	(أ) يحسِّن آليات الرصد بأن يبعث إلى المكاتب القطرية بصفة منتظمة رسائل لتذكيرها بأن عليها إنفاذ الامتثال لإجراءات الشراء التنافسية؛ و (ب) يكفل التخطيط السليم لأنشطته في مجال المشتريات لإتاحة اتباع إجراءات للشراء عن طريق طرح مناقصات لتقديم عطاءات تنافسية	٥٨	٢٠١٢	×	
٤٦	(أ) يجد حلا لكبح قيد أرقام سلسلة مكررة لفئات الأصول ذات الصلة؛ و (ب) يقوم بتحديث السجل لإدراج المعلومات الناقصة وشطب القيودات المكررة فيه	٦١	٢٠١٢	×	
٤٧	يبعث برسائل تذكيرية بصفة منتظمة إلى المكاتب القطرية لضمان عد المخزونات فصليا حسب متطلبات السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية	٦٤	٢٠١٢	×	
٤٨	(أ) يرصد الامتثال للإجراءات المعتمدة الخاصة بإدارة الموارد البشرية حسب السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) يحسِّن استخدام وحدة الخدمات الإلكترونية في نظام أطلس لرصد تجهيز الأنشطة المتعلقة بإدارة الموارد البشرية في الوقت المحدد	٦٨	٢٠١٢	×	
٤٩	(أ) يحسِّن الإجراءات الخاصة بالاتصالات بين مكتب الموارد البشرية والمسؤولين عن إنشاء الأدوار وتوفير الخدمات للمستعملين في نظام أطلس، وذلك لكفالة القيام فوراً بوقف حسابات المستعملين الخاصة بالموظفين الذين تنتهي خدمتهم؛ و (ب) يُنشئ عملية أكثر صرامة لكفالة قيام المسؤولين عن إنشاء الأدوار وتوفير الخدمات للمستعملين في نظام أطلس بإجراء عملية استعراض بصفة منتظمة لحسابات المستعملين وصفاتهم في النظام حسبما يقتضيه إطار المراقبة الداخلية	٧٤	٢٠١٢	×	
٥٠	يكفل عدم منح أي مستعمل واحد أكثر من صفة واحدة من الصفات الموجودة في النظام، ووجود عملية صارمة للموافقة كلما كان ذلك ضروريا، وذلك لكفالة عدم منح أدوار متعارضة لنفس المستعمل حيثما لا توجد حاجة ملحة لذلك	٧٩	٢٠١٢	×	

الرقم	موجز التوصية	الفقرة المشار إليها في الفصل الثاني من الوثيقة A/67/5/Add.1	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية لأول مرة	نُفذت	قيد التنفيذ
٥١	يطبق ضوابط تعويضية كافية من قبيل إجراء استعراضات روتينية للمعاملات التي يجري القيام بها، حيثما تُمنح أدوار متعارضة بواسطة استعمال حسابات متعددة لكل مستعمل أو استعمال صفات متعددة من الصفات الموجودة في النظام لكل مستعمل	٨٠	٢٠١٢	×	
٥٢	يضع خطة عمل لنقل عملية إدارة المُصرفات إلى المركز العالمي للخدمات المشتركة تحقيقاً للاستفادة المثلى من المركز	٨٤	٢٠١٢	×	
٥٣	(أ) يضع إطاراً لقيود قيمة الإيجار المستحقة فيما يتعلق بمسأجري المباني غير وكالات اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وتسجيلها محاسبياً؛ و (ب) يقدم توجيهات أوفى للمكاتب القطرية عن إدارة القروض المقدمة للحكومات والقيمة الإيجارية المستحقة الدفع للحكومات من أجل تعويض أرصدة القروض	٩٠	٢٠١٢	×	
	المجموع		٥٣	٣١	٢٢
	النسبة المئوية		١٠٠	٥٨	٤٢

المرفق الثاني

حالات الغش والغش المفترض: إفصاحات إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

الرقم	وصف الحالة	الإجراء التصحيحي
١	في أفريقيا، تحايل أحد الموظفين وقام بصرف اثنين من شيكات البرنامج الإنمائي بمبلغ ١ ١٨٤ دولاراً	استقال المعني بالأمر. ويجري النظر في إدراج رسالة في ملف الموظف، عملاً بأحكام المادة ٧٢ (ب) من الإطار القانوني. أما المبلغ فقد استُعيد بالكامل من المصرف
٢	في أفريقيا، تواطأ اثنان من موظفي البرنامج الإنمائي مع وكالات أسفار محلية ومع موظفين بمؤسسات أخرى تابعة للأمم المتحدة من أجل السماح لأشخاص غير مأذون لهم بالسفر على متن رحلات جوية تابعة للمنظمة	تم فصل أحد الموظفين وأتهم الثاني بسوء السلوك. وسيطلب إلى لجنة استعراض البائعين فرض جزاءات على وكالات الأسفار الخاصة
٣	في آسيا والمحيط الهادئ، قدّم أحد أصحاب عقود الخدمات وثائق مزورة لتبرير نفقات صرفت عن طريق الاحتيال تبلغ قيمتها ٥٨ ٧٨٤ دولاراً	قدّم صاحب عقد الخدمات استقالته ولم يتسنّ العثور عليه
٤	في آسيا والمحيط الهادئ، تعرض اثنان من أصحاب عقود الخدمات لاختطاف سيارتهما، حيث سُرق منهما مبلغ ٢٨ ٠٠٠ دولار	نظراً لغياب الشهود ومرور فترة طويلة على الحادث، رُئي أن التحقيق لا طائل من ورائه
٥	في آسيا والمحيط الهادئ، قدّمت منظمة غير حكومية تعمل على تنفيذ أحد المشاريع الممولة من مرفق البيئة العالمية وثائق مزورة لدعم نفقات نُجحت عنها حسائز إجمالية تقدّر بمبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار	فُرضت جزاءات مؤقتة على المنظمة غير الحكومية
٦	في آسيا والمحيط الهادئ، قدّم أحد أصحاب عقود الخدمات فاتورةً لاسترداد تكاليف الإقامة بأحد الفنادق، وبالغ في قيمة تلك التكاليف بما مقداره ٩٠٠ دولار	لم يتم تجديد عقد المعني بالأمر. وتم تحديث وتوضيح المبادئ التوجيهية التي تتبعها المكاتب القطرية في دفع بدلات الإقامة اليومية
٧	في أوروبا ورابطة الدول المستقلة، لم تتمكن منظمتان من المنظمات غير الحكومية لتلقيان لوزم طيبة في إطار أحد المشاريع التي ينفذها البرنامج الإنمائي من إثبات وجود مخزون بقيمة إجمالية قدرها ٧ ٤٧٤ دولاراً	لم تعد المنظمتان تشاركان في تنفيذ المشروع

الرقم	وصف الحالة	الإجراء التصحيحي
٨	في أحد المكاتب القطرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أُبلغ مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات بادعاءات تتعلق بوجود مخالفات في المشتريات المتصلة بأربعة من مشاريع التنفيذ الوطني التي يتولى تنفيذها أحد الشركاء الوطنيين. وتقدر قيمة عمليات الشراء التي اضطلع بها الشريك المنفذ الوطني بمبلغ ٢٧٦ مليون دولار (بما في ذلك مبلغ ٧٩ مليون دولار في عام ٢٠١٣). وكانت تلك المشاريع الأربعة تتلقى ما نسبته ٩٩,٥ في المائة من تمويلها من الحكومة الوطنية	تم إغلاق كل الأنشطة المنفذة في إطار المشاريع الأربعة وعلقت المشاريع بعد ظهور نتائج مراجعة حسابات التنفيذ الوطني في أيار/مايو ٢٠١٣. وفي تموز/يوليه، بدأ مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات استعراضاً للأدلة الجنائية المتعلقة بالمشتريات. غير أنه لم يتسنّ إتمام العمل بسبب رفض الشركاء الوطنيين السماح بالوصول إلى الأفراد والوثائق دون قيود، وبالتالي، فقد تعذر الوقوف على مدى الخسائر أو الأطراف المسؤولة عنها. وأبلغ البرنامج الإنمائي بأن السلطات الوطنية قد أصدرت رسالة تبيين فيها أن البرنامج ليس عليه أي مسؤولية في هذا الشأن. ولا يوجد ما ينم عن ضلوع موظفي البرنامج في أي من المخالفات المدعى وقوعها
٩	في آسيا والمحيط الهادئ، عمد أحد موظفي البرنامج الإنمائي العاملين لدى مؤسسة أخرى من مؤسسات الأمم المتحدة إلى الاستيلاء على حاسوب محمول	تمت استعادة الحاسوب المحمول، ووُجّهت للموظف تهمة سوء السلوك
١٠	في أفريقيا، تم تسريب ناموسيات وبيعها لطرف ثالث غير مأذون له، مما تسبب في خسائر تقدر بمبلغ ١٨٨ ٧٩٤ دولاراً	اعترفت السلطات الوطنية بالمسؤولية ووافقت على تسديد مبلغ الخسائر بالكامل
١١	في الدول العربية، أدى خطأ في نظام أطلس إلى حصول أحد أصحاب عقود الخدمات على مبلغ زائد عما يحق له قدره ٤٨٢ ١٨ دولاراً، ورفض ردّه	استقال صاحب عقد الخدمات، وأفيد مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات بأن القضية ليست من القضايا المناسبة إحالتها إلى السلطات الوطنية
١٢	في آسيا والمحيط الهادئ، لم يتسنّ العثور على ١٠٣ من الحواسيب المحمولة المدرجة على قائمة الجرد الخاصة بالبرنامج الإنمائي	نظراً للمخاطر الأمنية ولطول المدة الفاصلة بين واقعة السرقة وإبلاغ مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات بالأمر، رُئي أنّ التحقيق في هذه القضية لا طائل من ورائه
١٣	في الدول العربية، قدّم أحد الشركاء المنفذين كشوفات مصرفية مزوّرة لتبرير مصروفات للمشاريع بمبلغ إجمالي قدره نحو ٢٦٦ ٢١٥ دولاراً	جرى تعليق جميع أنشطة المشروع. وقد صدرت رسالة إدارية تتضمن توصيات بإعادة النظر في المشاريع ذات الصلة وفي طرائق تنفيذ المشاريع والبرامج في المستقبل
١٤	في أفريقيا، عمد أشخاص من خارج المنظمة إلى تزوير وصرف شيكات بمبلغ ٢٦٦ ٢ دولاراً	رد المصرف جميع الأموال التي فُقدت في المعاملات الاحتمالية. وتقوم السلطات الوطنية بإجراء تحقيقات في الأمر
١٥	في الدول العربية، قدّم أحد الباعة وثائق مزورة لتبرير نفقات بمبلغ قدره ١٢٩ ٤٤ دولاراً	طُلب إلى لجنة استعراض البائعين فرض جزاءات على هذا البائع

الرقم	وصف الحالة	الإجراء التصحيحي
١٦	في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، قام أحد أصحاب عقود الخدمات العاملين لدى مؤسسة أخرى من مؤسسات الأمم المتحدة باختلاس مبلغ ٧٩٥ ٤ دولارا من صندوق المصروفات النثرية	لم يتم تجديد عقد المعني بالأمر. أما المبلغ فقد استرد منه ٨١٤ دولارا
١٧	في آسيا والمحيط الهادئ، اخترق مجهول (مجهولون) منظومة الهاتف بالمكتب القطري مما كبد المكتب فاتورة خدمات هاتفية بمبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار	يعمل المكتب القطري على اقتناء منظومة هاتفية محسنة ومأمونة من أجل منع وقوع حوادث مماثلة. ولم يتسنّ تحديد الأطراف المسؤولة عن عملية القرصنة الحاسوبية التي تمت من أراض خارج البلد الذي يوجد فيه المكتب
١٨	في آسيا والمحيط الهادئ، يدعى أن مقاولا يعمل في أحد مشاريع البرنامج الإنمائي قد سحب أموالا تخص البرنامج قدرها ٤١ ٠٠٠ دولار	لم يتسنّ التحقيق في الحادث حيث إن المعني بالأمر غادر البلد الذي وقعت فيه السرقة، ولم يمكن معرفة مكان وجوده
١٩	في الدول العربية، قدّمت إحدى المنظمات غير الحكومية وثائق مزورة لتبرير نفقات صرفت عن طريق الاحتيال تبلغ قيمتها ٦٧٤ ٢١ دولارا	حرى تعليق جميع أنشطة المشروع. وطلب إلى لجنة استعراض البائعين فرض جزاءات على المنظمة المعنية
٢٠	في آسيا والمحيط الهادئ، عمد أحد الموظفين، عند انتهاء فترة عمله لدى البرنامج الإنمائي، إلى أخذ إحدى مركبات البرنامج من دون إذن. وقد تركت المركبة بعد ذلك على جانب الطريق وبها أضرار	انتهت خدمة المعني بالأمر لدى البرنامج الإنمائي قبل الإبلاغ بالادعاءات المذكورة. وقد سدد للبرنامج تكاليف الإصلاح المرتبطة بالأمر
٢١	تكبّد البرنامج الإنمائي خسائر إجمالية بمبلغ ٢١٤ ٧٠٢ دولار جراء ١٣ حالة من حالات الاحتيال على التأمين الطبي	في معظم الحالات، كانت عقود الخدمات قد انتهت قبل إجراء التحقيقات أو أثناء إجرائها
٢٢	تكبّد البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٣ خسائر غير محدّدة ناجمة عن سبع حالات انطوت على عدم الإفصاح عن وجود تضارب المصالح وعلى الرشوة والاحتيال في المشتريات	أسفرت التحقيقات عن فرض جزاءات مؤقتة على ٢٢ من البائعين، ويجري النظر في طلب فرض جزاءات على اثنين آخرين
	حالات لم يُبت فيها	
٢٣	في أفريقيا، ادعى أن موظفين في شؤون المالية قد حرصوا على التحايل لصرف شيك بمبلغ ٣١٦ ١ دولارا	يجري التحقيق في الأمر
٢٤	في أفريقيا، ادعى أن شركاء وطنيين قد اختلسوا أموالا وتسببوا في خسائر بمبلغ ١٧٣ ٧٦٥ دولارا	يجري التحقيق في الأمر. وقد وافقت السلطات الوطنية على ردّ كل النفقات التي ليس لها سند أو مبرر

الرقم	وصف الحالة	الإجراء التصحيحي
٢٥	في أفريقيا، ادعى أن موظفاً قد تلاعب بشيكات تخص البرنامج الإنمائي قيمتها ٢ ٦٢١ دولاراً وقام بتحويلها إلى زميل له من أجل صرفها	يجري التحقيق في الأمر. ويجري النظر في رفع الحصانة من الإجراءات القانونية أمام السلطات المحلية عن الموظف
٢٦	في آسيا والمحيط الهادئ، ادعى أن أحد الموظفين قد تجاهل أوامر عديدة أعطيت إليه بشأن تعطيل خدمة التجوال على هاتفه، وتسبب بذلك في رسوم ناجمة عن هذه الخدمة بمبلغ ١٥ ٠٠٠ دولار	يجري التحقيق في الأمر. وقد عمد المكتب القطري على إثر ذلك إلى تحديث سياسته المتعلقة باستعمال الهواتف، وإصدار تعليمات أوضح بشأن كيفية استخدام الموظفين لخدمة التجوال
٢٧	في آسيا والمحيط الهادئ، ادعى أن أحد الموظفين قد نقل خمس مركبات تزيد قيمتها الإجمالية عن ٦٥٠ ٠٠٠ دولار إلى وكالتين حكوميتين من دون اتباع الإجراءات السليمة	يجري التحقيق في الأمر
٢٨	في أفريقيا، ادعى أن موظفاً قد سَهّل لأحد معارفه سرقة مركبة من أحد مباني البرنامج الإنمائي	يجري التحقيق في الأمر
٢٩	في آسيا والمحيط الهادئ، عمد مجهول وبدون إذن إلى صرف سند بقيمة ٣٤ ٠٠٠ دولار موجّه إلى أحد مشاريع مرفق البيئة العالمية	يجري التحقيق في الأمر
٣٠	في أفريقيا، تم القبض على أربعة من كبار موظفي أحد المشاريع للاشتباه في تبديدهم لأموال تخص المشروع	يجري التحقيق في الأمر
٣١	في الدول العربية، ادعى أن مدير أحد المشاريع الممولة من البرنامج الإنمائي قد سحب كل أموال المشروع البالغة ٢٧ ٩٣٠ دولاراً ثم فر من البلد	يجري التحقيق في الأمر
٣٢	في الدول العربية، ادعى أن شريكا حكومياً قدّم فواتير هاتفية مزوّرة استردّ بها مبلغ ٢ ٧٠٠ دولار	يجري التحقيق في الأمر
٣٣	في آسيا والمحيط الهادئ، ادعى أن أحد الموظفين قد أساء إدارة بعض الأموال وأذن بدفع مبلغ ١٦٥ ٣٠٠ دولار إلى أحد الباعة من دون وجه حقّ	يجري التحقيق في الأمر. وقد استقال المعني بالأمر منذ ذلك الحين
٣٤	في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ادعى أن موظفين في أحد المكاتب القطرية قد استغلوا لمنفعتهم الشخصية موارد رسمية تابعة للبرنامج الإنمائي	يجري التحقيق في الأمر

الرقم	وصف الحالة	الإجراء التصحيحي
٣٥	في أفريقيا، ادعى أن موظفا يعمل لدى إحدى مؤسسات الأمم المتحدة، بكتاب تعيين من البرنامج الإنمائي، قد احتلس ٩١٠ لترات من الوقود بمبلغ قدره ٢ ٤٧٢ دولارا واستعمل في ذلك أموالا تخص البرنامج الإنمائي	يجري التحقيق في الأمر
٣٦	في آسيا والمحيط الهادئ، ادعى أنه لم يجر اتباع الإجراءات التنافسية في إرساء أحد العقود، مما أفضى إلى زيادة في السعر بمقدار ١٢ ٨٠٠ دولار. وبالإضافة إلى ذلك، يدعى أيضا أن البعض من الأموال المسحوبة لتغطية مدفوعات هذه العقد لم تحوّل للبائع	يجري التحقيق في الأمر
٣٧	يجري حاليا التحقيق في خمس من حالات الاحتيال على التأمين الطبي بخسائر قدرها ٦٥ ٥٠٠ دولار أُبلغ عنها في عام ٢٠١٣	يجري التحقيق في الأمر
٣٨	يجري حاليا التحقيق في ١٨ من حالات تضارب المصالح والرشوة والاحتيال في المشتريات، أُبلغ عنها في عام ٢٠١٣. غير أنه ليس بالإمكان في هذه المرحلة البت في إمكانية إثبات هذه الادعاءات أو في مبلغ أي من الخسائر	يجري التحقيق في الأمر

الفصل الثالث

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

ألف - مقدمة

- ١ - عملاً بالبند ٢٦-١ من النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقدم مديرة البرنامج فيما يلي البيانات المالية للبرنامج الإنمائي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.
- ٢ - ويقدم تقرير مجلس مراجعي الحسابات، وآراء مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية، وتعليقات البرنامج الإنمائي على الملاحظات الفنية، وفقاً للبند ٤-٤ من النظام المالي للبرنامج الإنمائي.
- ٣ - وقد أنشأت الجمعية العامة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ١٩٦٥ من خلال قرارها ٢٠٢٩ (د-٢٠)، وهو برنامج محايد سياسياً يقيم شراكات مع كيانات وأشخاص على جميع مستويات المجتمع للمساعدة على بناء أمة قادرة على تحمّل الأزمات، ودفع عجلة النمو الذي يحسن نوعية الحياة للجميع والحفاظ عليه. ويعمل البرنامج الإنمائي في المقام الأول من خلال مكاتبه المنتشرة في أكثر من ١٧٧ بلداً وإقليماً، ويقدم منظوراً عالمياً ورؤية متعمقة محلية للمساعدة على تمكين الأشخاص وبناء أمة قادرة على الصمود. ويتضمن دور البرنامج الإنمائي، تماشياً مع ولايته التي تحدّد من خلال العملية الحكومية الدولية، ما يلي: (أ) دعم أعمال التنسيق التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وتعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها على الصعيد القطري؛ (ب) توفير المعارف وإسداء المشورة المتعلقة بالسياسات والاضطلاع بأنشطة الدعوة وتقديم الدعم التقني، استناداً إلى أفضل الممارسات والمزايا النسبية، في مجالات تركيز أربعة، هي: الحد من الفقر؛ والحوكمة الديمقراطية؛ ومنع وقوع الأزمات والتعافي منها؛ وتسخير البيئة والطاقة لأغراض التنمية المستدامة.
- ٤ - ويقوم البرنامج الإنمائي، بوصفه الكيان الرئيسي للأمم المتحدة المنتشر ميدانياً في ١٧٧ بلداً وإقليماً، بتقديم الخدمات على أساس استرداد التكاليف إلى ٧٠ وكالة من وكالات الأمم المتحدة بما يشمل بعثات حفظ السلام. وفي عام ٢٠١٣، بلغت قيمة المعاملات التي أجريت لحساب وكالات الأمم المتحدة ٥٧٨ مليون دولار (٥٦٣ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

٥ - ويدير البرنامج الإنمائي برنامج متطوعي الأمم المتحدة، وهو الكيان المسؤول في الأمم المتحدة عن تشجيع العمل التطوعي دعماً للسلام والتنمية في جميع أنحاء العالم، وتنعكس عملياته في البيانات المالية للبرنامج الإنمائي. وتمثلت النتائج الرئيسية لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة بالنسبة لعام ٢٠١٣ فيما يلي: (أ) حشد المتطوعين من أجل تحقيق النتائج المتعلقة بالسلام والتنمية؛ (ب) زيادة الاعتراف بالمتطوعين وبالعمل التطوعي كموارد حيوية للتنمية المستدامة وعنصر من عناصرها الأساسية؛ (ج) تعزيز الشراكات التقليدية والجديدة أو إقامة تلك الشراكات داخل الأمم المتحدة وخارجها. وفي عام ٢٠١٣، قام ٦٣٥١ من متطوعي الأمم المتحدة من ١٥٢ بلداً بتقديم الدعم لكيانات الأمم المتحدة الشريكة فيما تضرع به من أنشطة في مجال السلام والتنمية في الميدان من خلال ٦٤٥٩ مهمة قاموا بأدائها. وحيث إن ٨٠ في المائة من متطوعي الأمم المتحدة ينتمون لبلدان من جنوب الكرة الأرضية، و ٦٧ في المائة منهم يعملون في بلدان غير بلدانهم، فإن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يمثل مجالاً طبيعياً من مجالات تركيز تلك الهيئة. وخلال عام ٢٠١٣، استمر التوسع في خدمات العمل التطوعي التي يقدمها برنامج متطوعي الأمم المتحدة باستخدام الإنترنت، ليصل مجموع مستعمليها في جميع أنحاء العالم إلى ٨٤٠ ٣٦٧ مستعملاً، واحتشد لأدائها من خلال الإنترنت ما يزيد على ١١ ٣٢٨ متطوعاً قاموا بأداء ١٧ ٣٧٠ مهمة تطوعية عبر الإنترنت.

٦ - ويدير البرنامج الإنمائي برنامج الموظفين الفنيين المبتدئين لصالح ١٥ كياناً من كيانات الأمم المتحدة. وخلال عام ٢٠١٣، تولى البرنامج الإنمائي إدارة شؤون ٢٤٥ موظفاً فنياً منهم ٢٢٢ موظفاً فنياً مبتدئاً و ٢٣ مساعداً خاصاً للمنسقين المقيمين. وتلقى البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٣ تبرعات تتعلق بالموظفين الفنيين المشمولين بالبرنامج بلغت قيمتها ١٨,٣ مليون دولار وتحمل مصروفات بلغت قيمتها ١٩,٨ مليون دولار.

٧ - وتتولى مديرة البرنامج الإنمائي المسؤولية عن إدارة صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، الذي يوفر رأس المال الأولي والمساعدة التقنية لتعزيز النمو المستدام والشامل للجميع في أقل البلدان نمواً. وفي حين أن المديرية لا تزال تضطلع بإدارة شؤون الصندوق، فقد بدأ الصندوق اعتباراً من عام ٢٠١٢، امتثالاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في إعداد بياناته المالية بصورة مستقلة عن البرنامج الإنمائي.

باء - الأداء المالي

٨ - بلغ مجموع إيرادات البرنامج الإنمائي لعام ٢٠١٣، أي المساهمات والإيرادات الأخرى ٥,١٤٦ بلايين دولار (٥,٠٩٥ بلايين دولار في عام ٢٠١٢)، وذلك مقارنة بمجموع المصروفات الذي بلغ ٥,٢٤٤ بلايين دولار (٥,٢٦٤ بلايين دولار في عام ٢٠١٢)، مما نتج عنه زيادة مجموع المصروفات عن مجموع الإيرادات بمقدار ٩٨,٥ مليون دولار (١٦٨,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢) مع الاستفادة من الفوائض البالغة ٤,٣٧٦ بلايين دولار المتراكمة من سنوات سابقة (٤,٣٣٥ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) وتمثل تمويلا مسبقا من شركاء البرنامج الإنمائي.

تحليل الإيرادات

الإيرادات حسب الطابع

٩ - في عام ٢٠١٣، بلغ مجموع إيرادات البرنامج الإنمائي ٥,١٤٦ بلايين دولار، كان منه مبلغ قدره ٤,٨٣ بلايين دولار، أي ٩٤ في المائة، من التبرعات، و ١٩٤,٧٥ مليون دولار، أي ٤ في المائة، من إيرادات المعاملات التبادلية، و ١٢١,٣ مليون دولار، أي ٢ في المائة، من إيرادات الاستثمارات وغيرها.

الشكل الأول

تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٣ حسب الطابع




الإيرادات حسب القطاع

١٠ - يبين تحليل الإيرادات حسب القطاع^(١) أن تقاسم التكاليف هو أكبر مصدر للإيرادات، فقد وفر ٥٦ في المائة من إيرادات البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٣، تليه الموارد العادية، التي وفرت ١٨ في المائة، والصناديق الاستثمارية، التي وفرت ١٤ في المائة، وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، التي وفرت ١٢ في المائة.

الشكل الثاني


تكوين مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٣ حسب القطاع



١١ - وفي إطار إيرادات تقاسم التكاليف البالغ مجموعها ٣,٠٢٣ بلايين دولار، وفر تقاسم التكاليف من قبل أطراف ثالثة ٦٤ في المائة من الإيرادات، بينما وفر تقاسم التكاليف من قبل الحكومات ٣٦ في المائة منها.

الشكل الثالث

تكوين الإيرادات من تقاسم التكاليف في عام ٢٠١٣ حسب النوع



(١) لا تشمل تأثير إلغاء المعاملات فيما بين الصناديق.


تحليل المصروفات

المصروفات حسب الطابع

١٢ - في عام ٢٠١٣، بلغ مجموع مصروفات البرنامج الإنمائي ٥,٢٤٤ بلايين دولار. وبالنظر إلى أن ولاية البرنامج الإنمائي هي توفير المعارف وإسداء المشورة في مجال السياسات وتقديم خدمات الدعوة والدعم التقني للحكومات وغيرها من الشركاء المنفذين، فإن أكبر فئة من فئات المصروفات حسب الطابع في عام ٢٠١٣ كانت فئة الخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات، التي بلغت ٢,١٥٧ بليون دولار، أي نسبة قدرها ٤١ في المائة. أما المصروفات المتبقية حسب الطابع، فهي: ٩٨٥,١ مليون دولار، أي نسبة قدرها ١٩ في المائة، لتكاليف الموظفين؛ و ٨٧٠,٦ مليون دولار، أي نسبة قدرها ١٧ في المائة، لمصروفات التشغيل العامة؛ و ٧٤٧,٦ مليون دولار، أي نسبة قدرها ١٤ في المائة، للوالم والمواد الاستهلاكية المستخدمة؛ و ٣٥٢,٣ مليون دولار، أي نسبة قدرها ٧ في المائة، للمنح والتحويلات الأخرى؛ و ١٣١,٧ مليون دولار، أي نسبة قدرها ٢ في المائة، للاستهلاك والمصروفات الأخرى.

الشكل الرابع

تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٣ حسب الطابع




المصروفات حسب القطاع

١٣ - أنفقت من مجموع المصروفات في عام ٢٠١٣^(١) نسبة قدرها ٥٢ في المائة على تقاسم التكاليف، ونسبة قدرها ١٨ في المائة على الموارد العادية، ونسبة قدرها ١٨ في المائة على الصناديق الاستثمارية، ونسبة قدرها ١٢ في المائة على خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة.

الشكل الخامس


تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٣ حسب القطاع



١٤ - وفي إطار مصروفات تقاسم التكاليف البالغ مجموعها ٢,٨٣١ بليون دولار، أنفقت نسبة قدرها ٦٩ في المائة على تقاسم التكاليف مع أطراف ثالثة وأنفقت نسبة قدرها ٣١ في المائة على تقاسم التكاليف مع الحكومات.

الشكل السادس

تكوين مصروفات تقاسم التكاليف في عام ٢٠١٣ حسب النوع




المصروفات حسب تصنيف التكاليف

١٥ - وافق المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أربع فئات عامة لتصنيف التكاليف، وهي: (أ) الأنشطة الإنمائية، التي تضم الأنشطة البرنامجية دون الفئوية وأنشطة فعالية التنمية؛ (ب) أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية؛ (ج) الأنشطة الإدارية؛ (د) الأنشطة ذات الأغراض الخاصة. ومن مجموع مصروفات البرنامج الإنمائي حسب فئة تصنيف التكاليف^(١) التي حددها المجلس التنفيذي، أنفقت نسبة قدرها ٨٠ في المائة على الأنشطة البرنامجية، ونسبة قدرها ٣ في المائة على فعالية التنمية، ونسبة

قدرها ٢ في المائة على أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية، ونسبة قدرها ٨ في المائة على الشؤون الإدارية، ونسبة قدرها ٧ في المائة على الأنشطة ذات الأغراض الخاصة لدعم العمليات التي يديرها البرنامج الإنمائي.

الشكل السابع

تكوين مجموع المصروفات في عام ٢٠١٣ حسب تصنيف التكاليف




المصروفات المتعلقة بالبرامج

١٦ - فيما يتعلق بفئات المصروفات التي تُعزى إلى الأنشطة البرنامجية التي يضطلع بها البرنامج الإنمائي كان ما مجموعه ٤,٣٥٣ بلايين دولار (٤,٣٩٣ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) من مجموع مصروفات البرنامج الإنمائي هو مصروفات برنامجية تعبر عن الطابع الإنمائي لعمليات البرنامج الإنمائي. وحسب فئة المصروفات، كانت نسبة قدرها ٩٦ في المائة من مجموع الخدمات التعاقدية مع الأفراد والشركات هي مصروفات برنامجية. كذلك كانت نسبة قدرها ٢٩ في المائة من تكاليف الموظفين^(٢)، ونسبة قدرها ٩٦ في المائة من اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة، ونسبة قدرها ٩٩ في المائة من مصروفات التشغيل العامة، ونسبة قدرها ٩٩ في المائة من المنح والتحويلات الأخرى، ونسبة قدرها ٥٣ في المائة من الاستهلاك والمصروفات الأخرى، هي مصروفات برنامجية.

(٢) تتعلق تكاليف الموظفين غير البرنامجية بفعالية التنمية، وأنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية، والأنشطة ذات الأغراض الخاصة لدعم العمليات التي يديرها البرنامج الإنمائي، والشؤون الإدارية. وإضافة إلى ذلك يجري توفير معظم القدرات اللازمة لتنفيذ البرامج من خلال طرائق التعاقد مع غير الموظفين.

الشكل الثامن
تكوين المصروفات البرنامجية في عام ٢٠١٣ حسب الطابع




المصروفات البرنامجية حسب المنطقة الجغرافية

١٧ - تُنفق من مجموع المصروفات البرنامجية البالغ ٤,٣٥٣ بلايين دولار، حسب المنطقة الجغرافية، نسبة قدرها ٢٨ في المائة في آسيا والمحيط الهادئ (مع ملاحظة أن برنامج أفغانستان هو أحد أكبر البرامج)، ونسبة قدرها ٢٣ في المائة في أفريقيا، ونسبة قدرها ٢١ في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ونسبة قدرها ١١ في المائة في الدول العربية، ونسبة قدرها ٧ في المائة في أوروبا ورابطة الدول المستقلة، ونسبة قدرها ١٠ في المائة في إطار فئة البرامج العالمية والبرامج الإقليمية الأآرى.

الشكل التاسع

تكوين المصروفات البرنامجية في عام ٢٠١٣ حسب المنطقة الجغرافية



الأداء المالي حسب القطاع

١٨ - في عام ٢٠١٣، كانت المصروفات السنوية للقطاعات، أي الموارد العادية وتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، أعلى من الإيرادات السنوية بمقدار ٩٨,٥ مليون دولار، في حين ويلاحظ أن شركاء البرنامج الإنمائي قدموا تمويلاً مسبقاً وأن الفوائض المتراكمة البالغة قيمتها ٤,٣٧٦ بلايين دولار كانت كافية لاستيعاب عجز السنة الجارية. وتقدم الملاحظة ٦ على البيانات المالية، المتعلقة بالإبلاغ القطاعي، تفاصيل الأداء المالي حسب القطاع، التي يرد موجز لها في الجدول ١.

الجدول ١

موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٣ حسب القطاع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المعاملات الصناديق	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	الصناديق الاستثمارية	تقاسم التكاليف	الموارد العادية	
٥ ١٤٦,٠	(٢١٢,٩)	٦١٢,٢	٧٥٣,٥	٣ ٠٢٣,٣	٩٦٩,٩	مجموع الإيرادات
٥ ٢٤٤,٥	(٢١٢,٩)	٦٥٢,١	٩٧٥,٩	٢ ٨٣١,٤	٩٩٨,٠	مجموع المصروفات
(٩٨,٥)	-	(٣٩,٩)	(٢٢٢,٤)	١٩١,٩	(٢٨,١)	الفائض/(العجز)
٤ ٣٧٥,٨	-	٥٧٥,٦	٨٨٩,٧	٢ ٧٥٣,٦	١٥٦,٩	مجموع الفوائض المتراكمة

موجز الأداء المالي في عام ٢٠١٢ حسب القطاع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الاستثمارية	الأنشطة المتنوعة	تتبدل تكاليفها	الخدمات الدعم التي	المعاملات	المجموع
٩٤٨,٣	٢٩٠١,٣	٨٢٧,٧	٦٣١,٣	(٢١٣,٤)	٥٠٩٥,٢	مجموع الإيرادات	
١٠٣٣,١	٢٩٣١,٤	٨٥٨,٥	٦٥٤,٣	(٢١٣,٤)	٥٢٦٣,٩	مجموع المصروفات	
(٨٤,٨)	(٣٠,١)	(٣٠,٨)	(٢٣,٠)	-	(١٦٨,٧)	العجز	
١٢٣,٨	٢٥٦٣,١	١١١٣,٥	٥٣٤,٥	-	٤٣٣٤,٩	مجموع الفوائض المتراكمة	

١٩ - ورغم أنه تم تمويل حالات العجز الخاصة بالسنة الجارية من خلال الفوائض المتراكمة من السنوات السابقة، وأنه يمكن الاستمرار في ذلك على الأجل القصير فيما يتعلق ببعض القطاعات، من قبيل تقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية، فإن تلك الممارسة لا يمكن أن تستمر فيما يتعلق بأنشطة عمل البرنامج الإنمائي التي تموّل من خلال الموارد العادية. ورغم التحديات الضخمة، استوفى البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٣ شرط توافر حد أدنى من السيولة لديه توازي قيمته ثلاثة أشهر فيما يتعلق بالموارد العادية، إذ احتُفظ، في إطار العتبة الدنيا للسيولة التي يشترطها المجلس التنفيذي، باحتياطي للسيولة يمثل ٣,٤٥ أشهر من متوسط المصروفات.

٢٠ - ويُرسى البرنامج الإنمائي، من خلال وضع خطته الاستراتيجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وخطة التغيير التنظيمي الجاري تنفيذها حالياً، مساراً سيعالج استمرار الهبوط في الإيرادات وذلك من خلال التغيير التحويلي، وإعادة المواءمة الهيكلية، وتعزيز تنمية الأعمال وتعبئة الموارد.

جيم - أداء الميزانية

٢١ - ما زالت ميزانية البرنامج الإنمائي تُعد على أساس نقدي معدّل وتُعرض في البيانات المالية بوصفها البيان الخامس - المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) (البيانات الخامس (أ) والخامس (ب))، والملاحظة ٧، المقارنة بالميزانية. وتيسيراً للمقارنة بين الميزانية والبيانات المالية التي أُعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُدرج أيضاً في الملاحظة ٧ مطابقة بين الميزانية وبيان التدفقات النقدية.

٢٢ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتحمُّل المصروفات، ويجرى اعتمادها من جانب المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي. ولأغراض إعداد التقارير حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تتألف الميزانيات المعتمدة للبرنامج الإنمائي من ميزانية هذه المؤسسة الممولة من الموارد العادية، والجزء المتعلق في خطة الموارد بالأنشطة الإنمائية المقرر تمويله من الموارد العادية. وخلال عام ٢٠١٣، قام البرنامج الإنمائي، مشيراً إلى انخفاض مستوى التبرعات، بتنقيح حدود الإنفاق السنوي، لكفالة تحسين تقاسم الأعباء وزيادة الكفاءة. وقد أسفر هذا عن انخفاض النفقات مقارنة بميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ التي أقرها المجلس التنفيذي. وترد أدناه مقارنة بين الاستخدام ومستويات الميزانية بالنسبة لعام ٢٠١٣ وفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣:

الجدول ٢

معدلات استخدام الميزانية لعام ٢٠١٣

عناصر الميزانية	الميزانية النهائية المعتمدة للسنة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	معدّل الاستخدام الفعلي (النسبة المئوية)
الأنشطة الإنمائية	٧٠٢,٣	٨٠
أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية	٨٦,٨	٨٦
الأنشطة الإدارية	٢٧٥,٣	٨٥
الأنشطة ذات الأغراض الخاصة لدعم العمليات التي يديرها البرنامج الإنمائي	١٨,٢	٧٧
المجموع	١٠٨٢,٦	٨٢

معدلات استخدام الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

عناصر الميزانية	الميزانية النهائية المعتمدة للسنة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	معدّل الاستخدام الفعلي (النسبة المئوية)
الأنشطة الإنمائية	١ ٣٣٣,٦	٨٧
أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية	١٧١,٥	٨٩
الأنشطة الإدارية	٥٣٩,٩	٨٧
الأنشطة ذات الأغراض الخاصة لدعم العمليات التي يديرها البرنامج الإنمائي	٣٥,٦	٧٩
المجموع	٢ ٠٨٠,٦	٨٧

٢٣ - وتشتمل خطة الموارد المتكاملة للبرنامج الإنمائي على الميزانية المتكاملة. وسُتستخدم تقديرات خطة الموارد المتكاملة في الإطار المتكامل للتتائج والموارد الخاص بالخطة الاستراتيجية (الذي يشمل أثر التنمية، والنتائج الإنمائية، ونواتج البرنامج الإنمائي، وكفاءة المنظمة وفعاليتها).

دال - المركز المالي

الأصول

٢٤ - كانت أصول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي البالغة قيمتها ٦,٧٢٨ بلايين دولار (٦,٦٣٦ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) تتألف إلى حد كبير من الاستثمارات البالغة قيمتها ٤,٧٢٢ بلايين دولار (٤,٤٠٩ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) والنقدية ومكافئات النقدية البالغة قيمتها ١,٣٠٨ بلايين دولار (١,١١٥ بلايين دولار في عام ٢٠١٢) والمبالغ المستحقة القبض البالغة قيمتها ٢٢٤,١ مليون دولار (٦٠٠,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢) (ويبلغ المجموع ٦,٢٥٤ بلايين دولار، أي ٩٣ في المائة). وتخصص الغالبية العظمى من الاستثمارات والنقدية ومكافئات النقدية لتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية. أما رصيد الأصول المتبقي فكان يشمل: سلفاً صادرة كأموال تشغيلية للشركاء المنفذين قيمتها ٣٢٤,٧ مليون دولار (٣٧٣ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ وممتلكات ومنشآت ومعدات قيمتها ١١٤,٦ مليون دولار (٩٢,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، كانت نسبة منها قدرها ٨٠ في المائة تمثل أصولاً إدارية ونسبة قدرها ٢٠ في المائة تمثل أصول مشاريع؛ ومخزونات قيمتها ١٦,٣ مليون دولار (٢٣,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، تتألف أساساً من لوازم ومعدات طبية لبرامج جاري تنفيذها لصالح الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا؛ وقروضا للحكومات قيمتها ١٠,٨ ملايين دولار (١٣,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ وأصولاً غير ملموسة قيمتها ٧ ملايين دولار (٥,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٢)، تتألف أساساً من برامجيات مستحدثة داخلياً؛ وأصولاً أخرى قيمتها ١,٣ مليون دولار (١,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، تتألف أساساً من المبالغ المستحقة القبض المتعلقة بالمستوصفات والمعدات الطبية وغيرها.

النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

٢٥ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان البرنامج الإنمائي يحتفظ بنقدية ومكافئات للنقدية واستثمارات قيمتها ٦,٠٢٩ بلايين دولار (٥,٥٢٤ بلايين دولار في عام ٢٠١٢)، منها مبلغ ٤٩٦,٦ مليون دولار (٥١٢,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢) يمثل

”أموالاً استثمارية“ مقدمة من الجهات المانحة لحساب الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة وصندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في إسبانيا. وفي أثناء عام ٢٠١٣، واصل البرنامج الإنمائي مراقبته للمخاطر الائتمانية في ضوء استمرار عدم اليقين بشأن الأوضاع المالية العالمية، لا سيما فيما يتعلق بمناطق اليورو. ويدير البرنامج الإنمائي، إضافة إلى صناديقه، استثمارات في حوافظ منفصلة لحساب عدد من وكالات الأمم المتحدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان البرنامج الإنمائي يدير، بموجب اتفاقات للخدمات، استثمارات يبلغ مجموع قيمتها ٧,٨ بلايين دولار لحساب برامجه وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة (هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع). وبلغت في عام ٢٠١٣ إيرادات استثمارات البرنامج الإنمائي ٥٤,٦ مليون دولار (٦٥,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

٢٦ - وتوجد لدى البرنامج الإنمائي لجنة للاستثمارات مؤلفة من كبار المسؤولين الإداريين، تجتمع كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافظ الاستثمارات وكفالة الامتثال في القرارات الاستثمارية للمبادئ التوجيهية الاستثمارية التي قررتها.

المبالغ المستحقة القبض

٢٧ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كانت لدى البرنامج الإنمائي مبالغ مستحقة القبض قيمتها ٢٢٤,١ مليون دولار (٦٠٠,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢) تشمل مبالغ مستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة قيمتها ٥٣,٤ مليون دولار (٤٥٧,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ ومساهمات مستحقة القبض من الجهات المانحة قيمتها ١٣١,٩ مليون دولار (١٠٠,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ أما المبلغ المتبقي وقدره ٣٨,٨ مليون دولار (٤٢,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢) فكان أساساً عبارة عن استثمارات مستحقة القبض قيمتها ٢٨,١ مليون دولار (٣٠,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

السلف الصادرة

٢٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت لدى البرنامج الإنمائي سلف غير مدفوعة قيمتها ٣٢٤,٧ مليون دولار (٣٧٣ مليون دولار في عام ٢٠١٢). ومن هذا المبلغ كان هناك ١١٣,٩ مليون دولار لسلف المشاريع التي تنفذ وطنياً (١٩٢ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ وقُدمت سلف قيمتها ٣٧,٠ مليون دولار (٤١,١ مليون دولار في عام ٢٠١٢)

لوكالات الأمم المتحدة لأغراض تنفيذ المشاريع، وكان المبلغ المتبقي وقدره ١٧٣,٨ مليون دولار (١٣٩,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢). يمثل أساساً سُلفا لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) من أجل اللوازم الطبية قيمتها ١٥٨ مليون دولار (١٥٢,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

٢٩ - ويقوم البرنامج الإنمائي، في إطار الوفاء بولايته، بتحويل مبالغ نقدية إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ أو الشركاء المنفذين كسُلف نقدية. وتسجّل السلف الصادرة كأصول وتحوّل إلى مصروفات عند استلام البرنامج تقارير المصروفات المعتمدة وقبوله لها.

٣٠ - ويرصد البرنامج الإنمائي المصروفات البرنامجية لكفالة امتثالها عند تكبدها لوثائق المشاريع وخطط العمل. وتشمل أنشطة الرصد الزيارات الميدانية، وإجراء مقارنات بين تقارير المصروفات وخطط العمل والتقارير السردية، ورصد التقدم المحرز صوب تحقيق النواتج والنتائج، وتحديد عمليات لمراجعة الحسابات. ويستعرض مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات تقارير مراجعة الحسابات التي تشمل مراجعة حسابات المشاريع التي تنفذها المؤسسات الوطنية أو المنظمات غير الحكومية. ويرصد البرنامج الإنمائي أيضا الرصيد غير المدفوع من الأموال المقدمة كسُلف للحكومات والمنظمات غير الحكومية، وذلك لكفالة استلام التقارير المالية في الوقت المحدد واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن التوصيات الواردة في تقارير مراجعة الحسابات.

الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة

٣١ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت توجد لدى البرنامج الإنمائي ممتلكات ومعدات وأصول غير ملموسة قيمتها ١٢١,٥ مليون دولار (٩٨,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢). تمثل الممتلكات والمعدات ١١٤,٦ مليون دولار منها (٩٢,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٢). ومن ذلك المبلغ، كان مبلغ قدره ٣٦,٤ مليون دولار (٣٧,٧ مليون دولار في عام ٢٠١٢) يمثل الأراضي والمباني؛ وكانت الممتلكات والمعدات المتبقية تتألف بصفة رئيسية من أصول تكنولوجيا المعلومات والمركبات. وكان البرنامج الإنمائي قد قام برسملة جميع الأصول الإدارية التي تستوفي عتبات الرسملة، وكذلك أصول المشاريع التي يسيطر عليها البرنامج الإنمائي، والتي تم اقتناؤها حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ أو بعد ذلك التاريخ. وتُحمّل أصول المشاريع التي لا يسيطر عليها البرنامج الإنمائي كمصروفات لدى تكبدها. وقد طبق البرنامج الإنمائي الحكم الانتقالي المسموح به بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وسيقوم بحلول عام ٢٠١٥ برسملة أصول المشاريع التي تخضع لسيطرته والتي تم

اقتناؤها قبل عام ٢٠١٢. ومن مجموع الممتلكات والمنشآت والمعدات التي كان البرنامج الإنمائي يحتفظ بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كانت نسبة قدرها ٢٠ في المائة تمثل أصول المشاريع ونسبة قدرها ٨٠ في المائة تمثل أصول الإدارة.

٣٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت قيمة الأصول غير الملموسة تبلغ ٧ ملايين دولار (٥,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٢) كان منها مبلغ قدره ٦,٤ ملايين دولار (٤,٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٢)، أي نسبة قدرها ٩١ في المائة، يتعلق بالبرامجيات المستحدثة داخليا.

الخصوم

٣٣ - كانت خصوم البرنامج الإنمائي البالغة قيمتها ١,٩٩٢ بليون دولار (١,٩٤٠ بليون دولار في عام ٢٠١٢) تتألف إلى حد كبير من استحقاقات الموظفين البالغة قيمتها ١,١١٤ بليون دولار (١,١٨٥ بليون دولار في عام ٢٠١٢)، وتشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والوفاة (وكلها يتولى تقييمها اكتواريون مستقلون)، والإجازة السنوية. ويقدر مبلغ الخصوم الرئيسي الخاص باستحقاقات الموظفين المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بمقدار ٨٥٨,٢ مليون دولار (يشمله مجموع مبلغ استحقاقات الموظفين) (٩٤١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، تم تمويل ٤٩٤,٧ مليون (٥٨ في المائة) منه. وقد وضعت صيغة لاستراتيجية تمويل مدتها ١٥ سنة لتمويل الفجوة بين قيمة الخصوم الأصلية والمبلغ الذي تم تمويله. وسيجري تعديل استراتيجية التمويل، إذا لزم الأمر، بعد إجراء التقييم الاكتواري المقبل.

٣٤ - وبخلاف استحقاقات الموظفين، يشمل أيضا مجموع خصوم البرنامج الإنمائي ما يلي: الأموال الاستثمارية المستحقة الدفع البالغة قيمتها ٥٥٢,٨ مليون دولار (٥٧٤,١ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، التي تتعلق أساسا بالصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة التي يقوم البرنامج الإنمائي بدور الوكيل الإداري بالنسبة لها؛ والحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة وقيمتها ١٢٦,٩ مليون دولار (١١١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ والأموال المتلقاة مقدما والإيرادات المؤجلة البالغة قيمتها ١٥٣,٩ مليون دولار (١٠,٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٢)؛ والأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة وقيمتها ١٩,٤ مليون دولار (٢٨,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ وخصوم أخرى تتألف أساساً من ودائع غير مستخدمة قدرها ٨,٥ ملايين دولار (١٢ مليون دولار في عام ٢٠١٢)؛ وسُلف مستحقة الدفع قيمتها ١٦,٧ مليون دولار (١٨,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

صافي الأصول/حقوق الملكية

٣٥ - يعكس صافي الأصول/حقوق الملكية البالغ ٤,٧٣٦ بلايين دولار المبالغ المستلمة كتمويل مسبق من شركاء البرنامج الإنمائي من سنوات سابقة من أجل الأنشطة التي تمول في إطار خطة الموارد المتكاملة. ويشمل صافي الأصول/حقوق الملكية فوائض متراكمة قيمتها ٤,٣٧٦ بلايين دولار؛ واحتياطيات قيمتها ٣٦٠,٦ مليون دولار، يمثل الاحتياطي التشغيلي ٣٥٧ مليون دولار منها (٩٩ في المائة من مجموع الاحتياطيات). وخلال عام ٢٠١٣، تأثر أساساً صافي الأصول/حقوق الملكية بما يلي: (أ) عجز قدره ٩٨,٥ مليون دولار؛ (ب) انخفاض في قيمة الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ("مكسب اكتواري") قدره ١٤٩,٣ مليون دولار نتيجة للأوضاع الاقتصادية الخارجية والتغير في الافتراضات الاكتوارية.

المركز المالي حسب القطاع

٣٦ - يرد فيما يلي موجز للمركز المالي للبرنامج الإنمائي حسب القطاع، وللبرنامج الإنمائي، إجمالاً على النحو الوارد في الملاحظة ٦ على البيانات المالية، المتعلقة بالإبلاغ القطاعي:

الجدول ٣

موجز المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بلايين دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	خدمات الدعم	المجموع بالنسبة للبرنامج الإنمائي
١٧٤٧,٩	٢٩٤١,٧	٩١٩,٤	١١١٩,٢	٦٧٢٨,٢	مجموع الأصول
٢٦	٤٤	١٤	١٦	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع أصول البرنامج الإنمائي
١٣٧٨,٣	١٨٨,١	٢٦,٧	٣٩٨,٦	١٩٩١,٧	مجموع الخصوم
٦٩	١٠	١	٢٠	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع خصوم البرنامج الإنمائي
٣٦٩,٦	٢٧٥٣,٦	٨٩٢,٧	٧٢٠,٦	٤٧٣٦,٥	صافي الأصول/حقوق الملكية
٨	٥٨	١٩	١٥	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع صافي أصول/حقوق ملكية البرنامج الإنمائي

موجز المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	خدمات الدعم المجموع بالنسبة للبرنامج الإنمائي	المجموع بالنسبة للبرنامج الإنمائي
١٧٤٢,٥	٢٥٩٩,٠	١١٤٩,٧	١١٤٤,٥	٦٦٣٥,٧	مجموع الأصول
٢٧	٣٩	١٧	١٧	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع أصول البرنامج الإنمائي
١٤٠٥,٠	٣٥,٩	٣٣,٣	٤٦٦,٠	١٩٤٠,٢	مجموع الخصوم
٧٢	٢	٢	٢٤	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع خصوم البرنامج الإنمائي
٣٣٧,٥	٢٥٦٣,١	١١١٦,٤	٦٧٨,٥	٤٦٩٥,٥	صافي الأصول/حقوق الملكية
٧	٥٥	٢٤	١٤	١٠٠	النسبة المئوية من مجموع صافي أصول/حقوق ملكية البرنامج الإنمائي

هاء - المساءلة والحوكمة وإدارة المخاطر

٣٧ - للمساءلة والحوكمة في البرنامج الإنمائي أربعة أوجه، هي: (١) هيئات إدارة ولجان حوكمة البرنامج الإنمائي، وهي الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي، واللجنة الخامسة؛ (٢) مساءلة البرنامج الإنمائي أمام الشركاء في برامجه والمستفيدين منها، وهي الجهات المانحة، والحكومات التي تنفذ فيها برامج، وشركاء الأمم المتحدة، والشركاء المنفذون، والمستفيدون من المشاريع؛ (٣) آليات الرقابة المؤسسية للبرنامج الإنمائي، وهي: (أ) الرقابة الخارجية المستقلة، وتمثلها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، ووحدة التفتيش المشتركة، واللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات؛ (ب) الرقابة الداخلية المستقلة، ويمثلها مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات، ومكتب الأخلاقيات، ومكتب التقييم؛ (٤) المساءلة الداخلية في البرنامج الإنمائي، وتمثلها مديرة البرنامج والمدير المعاون، والمكتب التنفيذي، والفريق التنفيذي، وفريق العمليات، والمكاتب الإقليمية ومكاتب المقر، والمراكز الإقليمية، والمكاتب القطرية.

٣٨ - ويشكل ضمان توشي الكفاءة والفعالية في إدارة جميع الموارد، بما فيها الموارد المالية المعهود بها إلى البرنامج الإنمائي، تحقيقاً للنتائج الإنمائية المتوقعة، جزءاً لا يتجزأ من الطريقة التي يمارس بها البرنامج الإنمائي الإشراف على تلك الموارد.

٣٩ - وقد طُبِّق البرنامج الإنمائي نظاماً سليماً للضوابط الداخلية لكفالة إدماج الإدارة الفعالة للمخاطر في عمليات العمل المعتادة ومواءمتها مع الأهداف الاستراتيجية للمنظمة. وفيما يتعلق بإدارة المخاطر المتعلقة بالنقدية والاستثمارات، تهدف سياسات البرنامج الإنمائي لإدارة المخاطر فيما يتعلق بعمليات الخزانة إلى الإقلال إلى أدنى حد من التأثيرات المعاكسة المحتملة على الموارد المتاحة للبرنامج لتمويل أنشطته الإنمائية. وتتمثل الأهداف الرئيسية للنهج الذي يتبعه البرنامج الإنمائي في إدارة المخاطر فيما يلي: (أ) السلامة، أي الحفاظ على رأس المال، من خلال الاستثمار في أوراق مالية عالية الجودة وثابتة الإيرادات مع التشديد على الجدارة الائتمانية لمصدري تلك الأوراق؛ (ب) السيولة، أي المرونة اللازمة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية وإيرادات ثابتة ومن خلال هيكل آجال الاستحقاق بحيث تماشى مع متطلبات السيولة؛ (ج) الإيرادات، أي تحقيق أقصى إيرادات استثمارية في إطار معياري السلامة والسيولة. ويستخدم البرنامج الإنمائي الأموال لتنفيذ الأنشطة الإنمائية وفقاً لنظامه المالي وقواعده المالية وسياساته وإجراءاته التي تشمل آليات قوية للتخفيف من المخاطر، والرصد، والضمان.

واو - نظرة تطلعية إلى عام ٢٠١٤ وما بعده

٤٠ - كان المركز المالي العام للبرنامج الإنمائي في نهاية عام ٢٠١٣ إيجابياً. وسيتواصل، من خلال تنفيذ خطة البرنامج الإنمائي للتغيير التنظيمي وخطة البرنامج الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، أعمال برنامج التحول الذي يرمي إلى تمكين البرنامج الإنمائي من إنجاز عمله بفعالية وعلى نحو يلي الاحتياجات، مع زيادة الاقتصاد في التكاليف. كذلك سيواصل البرنامج الإنمائي القيام بما يلي: (أ) تحسين نوعية البرامج عن طريق الإدارة القائمة على النتائج؛ (ب) زيادة انفتاح المنظمة وسرعة تحركها وقابليتها للتكيف من أجل الاستفادة من المعارف والحلول والخبرات الفنية؛ (ج) تحسين إدارة الموارد المالية والبشرية، الأمر الذي بدأ بالفعل بتحسين الإبلاغ المالي في إطار اتباع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، سعياً إلى تحقيق نتائج مستدامة.

الفصل الرابع

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	الملاحظة
الأصول		
الأصول المتداولة		
٨٤٨ ٤٢٦	١ ٠٧٧ ٩٣٥	٨ التقديرات ومكافآت التقديرات
٢٦٦ ٦١٣	٢٢٩ ٧٥٠	٨ التقديرات ومكافآت التقديرات - الأموال الاستثمارية
١ ٧٧١ ٧١٩	٢ ٤٣٢ ٨٨٩	٩ الاستثمارات
٢١٥ ٣٨٦	٢٤٠ ٣٣١	٩ الاستثمارات - الأموال الاستثمارية
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	١٠ المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية
٥٠٠ ٥٦٩	٩٢ ١٧٢	١١ صافي المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية
٣٧٣ ٠١٨	٣٢٤ ٧١٢	١٢ صافي السلف الصادرة
-	٧٧٢	١٥ القروض المقدمة إلى الحكومات
٢٣ ٩٤١	١٦ ٣٥٦	١٣ المخزونات
١ ٢٣٠	١ ٢٧٠	١٤ صافي الأصول المتداولة الأخرى
٤ ١٠١ ٢٣٣	٤ ٥٤٨ ١٠٢	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة		
٢ ٣٩١ ٥٩٦	٢ ٠٢٢ ٠٤٢	٩ الاستثمارات
٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠	٩ الاستثمارات - الأموال الاستثمارية
١٣ ٤٥٨	١٠ ٠٣٩	١٥ القروض المقدمة إلى الحكومات
٩٢ ٩١٠	١١٤ ٥٦٥	١٦ الممتلكات والمنشآت والمعدات
٥ ٨٣٤	٦ ٩٧٠	١٧ الأصول غير الملموسة
٢ ٥٣٤ ٤٧٤	٢ ١٨٠ ٠٩٦	مجموع الأصول غير المتداولة
٦ ٦٣٥ ٧٠٧	٦ ٧٢٨ ١٩٨	مجموع الأصول

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	الملاحظة	
			الخصوم
			الخصوم المتداولة
١١١ ٤١٥	١٢٦ ٨٦٣	١٨	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
١٨ ٢١٥	١٦ ٦٦٧	١٩	السلف المستحقة الدفع
٥ ٧٦٢	١٤٧ ٠٧١	٢٠	الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة
٢٨ ٧٧٦	١٩ ٣٥٥	٢٠	الأموال المحتفظ بها لحساب الجهات المانحة
٥٤٣ ٤٢١	٥٢٦ ٣٢٥	٢١	المبالغ المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية
١٧٤ ٢٨٢	١٨٥ ٦٤٩	٢٢	استحقاقات الموظفين
١٢ ٠٠٩	٨ ٥١٠	٢٣	الخصوم المتداولة الأخرى
٨٩٣ ٨٨٠	١ ٠٣٠ ٤٤٠		مجموع الخصوم المتداولة
			الخصوم غير المتداولة
٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠	٢١	المبالغ المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية
٤ ٤٦٤	٦ ٨٢٧	٢٠	الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة
١ ٠١١ ١٦٧	٩٢٨ ٠٣٧	٢٢	استحقاقات الموظفين
٦	٢	٢٣	الخصوم الأخرى غير المتداولة
١ ٠٤٦ ٣١٣	٩٦١ ٣٤٦		مجموع الخصوم غير المتداولة
١ ٩٤٠ ١٩٣	١ ٩٩١ ٧٨٦		مجموع الخصوم
٣٦٠ ٦٣٨	٣٦٠ ٦٣٨	٢٤	صافي الأصول/حقوق الملكية
٤ ٣٣٤ ٨٧٦	٤ ٣٧٥ ٧٧٤	٢٥	الاحتياطيات
٤ ٦٩٥ ٥١٤	٤ ٧٣٦ ٤١٢		الفوائض المتراكمة
٦ ٦٣٥ ٧٠٧	٦ ٧٢٨ ١٩٨		مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢ (المعاد بيانها)	٢٠١٣	الملاحظة
الإيرادات		
٤ ٧٤٨ ٥٨٨	٤ ٨٢٩ ٩١١	٢٦ صافي التبرعات النقدية ^(أ)
١ ٩٧ ٧٠٠	١ ٩٤ ٧٤٨	٢٧ الإيرادات - المعاملات التبادلية
٦٥ ٥٣٦	٥٤ ٥٦٩	٢٨ إيرادات الاستثمار
٨٣ ٣٧٧	٦٦ ٧٢٩	٢٩ الإيرادات الأخرى
٥ ٠٩٥ ٢٠١	٥ ١٤٥ ٩٥٧	مجموع الإيرادات
المصروفات		
٢ ١٩٦ ٩٨٠	٢ ١٥٧ ١٨٦	٣٠ الخدمات التعاقدية
٩٧٧ ٠٤٦	٩٨٥ ١٢٠	٣٠ تكاليف الموظفين
٧٠٧ ٧١٨	٧٤٧ ٦٢٢	٣٠ اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة
٨٧٢ ٤٢٧	٨٧٠ ٥٧٨	٣٠ مصروفات التشغيل العامة
٣٦٦ ٧٨٣	٣٥٢ ٢٩١	٣٠ المنح والتحويلات الأخرى
١١٧ ٨٦٩	١١٥ ٤٤٧	٣٠ المصروفات الأخرى
١٨ ١٧٧	٩ ٦٤٧	٣٠ الاستهلاك والإهلاك
٦ ٩٠١	٦ ٥٦٠	٣٠ تكاليف التمويل
٥ ٢٦٣ ٩٠١	٥ ٢٤٤ ٤٥١	مجموع المصروفات
(١ ٦٨ ٧٠٠)	(٩٨ ٤٩٤)	العجز للسنة

(أ) التبرعات مخصص منها المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة والمساهمات غير المستخدمة.

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاحتياطيات	الفوائض المتراكمة	حقوق الملكية	مجموع صافي الأصول/
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (بالقيمة المعاد بيانها) ^(١)	٣٦٠.٦٣٨	٤٣٣٤٨٧٦	٤٦٩٥٥١٤
تسويات الفترات السابقة (الملاحظة ٥)	-	٢٥	٢٥
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (بعد تسويته)	٣٦٠.٦٣٨	٤٣٣٤٩٠١	٤٦٩٥٥٣٩
التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية			
الأموال المخصصة لأغراض محددة (الملاحظة ٢٥)	-	(٢٨٣١)	(٢٨٣١)
التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع	-	(٧٠٨٢)	(٧٠٨٢)
صافي المكاسب الاكتوارية	-	١٤٩٢٨٠	١٤٩٢٨٠
العجز للسنة	-	(٩٨٤٩٤)	(٩٨٤٩٤)
مجموع الإيرادات والمصروفات المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية	-	٤٠٨٧٣	٤٠٨٧٣
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣٦٠.٦٣٨	٤٣٧٥٧٧٤	٤٧٣٦٤١٢

(أ) يمثل رصيد الفوائض المتراكمة المعاد بيانه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المبالغ المعاد بيانها حسب المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ٣: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء. ويرد هذا الرقم في بيان المركز المالي.

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢ (المعاد بيانات)	٢٠١٣	الملاحظة
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(١٦٨٧٠٠)	(٩٨٤٩٤)	العجز للسنة
		تسويات التوفيق بين العجز للسنة وصافي التدفقات النقدية:
١٨١٧٧	٩٦٤٧	الاستهلاك والإهلاك
(٣٠١٩)	(١٥٧)	صافي اضمحلال القيمة
(٢٥١)	(١٧٥)	المساهمات العينية
٤٢٧٥٧	٤٦٩١١	صافي إهلاك العلاوة/(الخصم) على الاستثمارات
٦١٥٩	١١٢٦٠	(المكاسب)/الخسائر في قيمة تحويل العملات الأجنبية
(٨)	١١	(المكاسب)/الخسائر في السندات
١٥٧٠	٣٧٤١	الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات التغيرات في الأصول
١٠٣٨٠٣	(٣١٣٣٠)	(الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية
(٣٥٢٠٢٧)	٣١٢٥٦٧	صافي (الزيادة)/النقصان في المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية ^(١)
(١٨٨٠٩٩)	٤٣٠٤١	صافي (الزيادة)/النقصان في السلف الصادرة
(٣٧١٨)	٧٥٨٥	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
١٠٩٥	(٤٢)	صافي (الزيادة)/النقصان في الأصول المتداولة الأخرى
		التغيرات في الخصوم، صافي الأصول/حقوق الملكية
(٣٩٨٣٨)	١٥٥٧٥	(النقصان)/الزيادة في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٤٦٧٦	(١٥٤٨)	(النقصان)/الزيادة في السلف المستحقة الدفع
١٠٢٢٦	١٤٣٦٧٢	(النقصان)/الزيادة في الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة
(١٠٠١٥)	(٩٤٢١)	(النقصان)/الزيادة في الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة
(١١٧٣٩٧)	(٢١٢٩٢)	(النقصان)/الزيادة في المبالغ المستحقة الدفع: الأموال الاستثمارية
٦٦٧٥٦	٧٧٦٥١	(النقصان)/الزيادة في استحقاقات الموظفين
(٤٠٤٨٤)	(٣٥٠٠)	(النقصان) في الخصوم المتداولة الأخرى
١٣٥٤٩	(٢٨٣١)	(النقصان)/الزيادة في الأموال المخصصة لأغراض محددة
(٦٥٤٧٨٨)	٥٠٢٨٧١	صافي التدفقات النقدية المتأتية من/(المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

٢٠١٢ (المعاد بياناتها)	٢٠١٣	الملاحظة
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
(٢ ٤١٧ ٧٦٣)	(٢ ٤٥١ ٠٤٦)	مشتريات الاستثمارات
(٣٨٢ ٧٢٠)	(٢٧٣ ١٦٧)	مشتريات الاستثمارات: الأموال الاستثمارية
٢ ٩١٧ ٥٧٦	٢ ١١٠ ٤٨٢	استحقاق الاستثمارات
٤٠٦ ٩٢٩	٢٤٧ ٣٦٢	استحقاق الاستثمارات: الأموال الاستثمارية
١٢٢ ٩٠٤	٩٥ ٨٨٣	الفوائد المستلمة
٥٦٢	٢ ٦٤٧	النقصان في القروض المقدمة للحكومات
(٣٨ ٦٧١)	(٤٢ ٤٧٠)	مشتريات الممتلكات والمنشآت والمعدات
٣ ١٧١	٨ ٩٠٧	التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٦ ٦٩٨)	(٢ ٤٤١)	مشتريات الأصول غير الملموسة
		صافي التدفقات النقدية المتأتية من/المستخدمة في الأنشطة الاستثمارية
٦٠٥ ٢٩٠	(٣٠٣ ٨٤٣)	
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
-	(٤)	سداد قيمة التأجير التمويلي
		صافي التدفقات النقدية المتأتية من/المستخدمة في أنشطة التمويل
-	(٤)	
(٤٩ ٤٩٨)	١٩٩ ٠٢٤	صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافآت النقدية
(١ ٤١٢)	(٦ ٣٧٨)	تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافآت النقدية
١ ١٦٥ ٩٤٩	١ ١١٥ ٠٣٩	النقدية ومكافآت النقدية، بما في ذلك الأموال الاستثمارية: في بداية السنة
١ ١١٥ ٠٣٩	١ ٣٠٧ ٦٨٥	النقدية ومكافآت النقدية، بما في ذلك الأموال الاستثمارية: في نهاية السنة

(أ) يشمل هذا المبلغ تسوية تتعلق بالفوائد الواردة نقداً وقدرها (٩٥,٨٨٣) مليون دولار وكذلك تسوية تتعلق بتحويل العملات الأجنبية وقدرها ٠,٠٥٣ مليون دولار.

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

خامسا - (أ) بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية) للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق: الميزانية النهائية المعتمدة النفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة للفترة الستين (الملاحظة ٧)	الميزانية المعتمدة		الأصلية	النهائية
	النفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة للفترة الستين	الفرق: الميزانية النهائية المعتمدة		
الأنشطة الإنمائية				
	١٢٩ ٤٣٢	٤٧٧ ٣٩٧	٦٠٦ ٨٢٩	٦٠٦ ٨٢٩
	٧٥١٧	٨٧ ٩٢٣	٩٥ ٤٤٠	٩٥ ٤٤٠
	١٣٦ ٩٤٩	٥٦٥ ٣٢٠	٧٠٢ ٢٦٩	٧٠٢ ٢٦٩
	١٢ ٤٠٨	٧٤ ٤٢٢	٨٦ ٨٣٠	٨٦ ٨٣٠
الأنشطة الإدارية				
	٣٦ ٦٩٣	٢٣٣ ٥٥٦	٢٧٠ ٢٤٩	٢٧٠ ٢٤٩
	٣ ٤١٨	١ ٦٨٢	٥ ١٠٠	٥ ١٠٠
	٤٠ ١١١	٢٣٥ ٢٣٨	٢٧٥ ٣٤٩	٢٧٥ ٣٤٩
الأنشطة ذات الأغراض الخاصة				
	٤ ١٤٧	١٤ ٠٠٩	١٨ ١٥٦	١٨ ١٥٦
	٤ ١٤٧	١٤ ٠٠٩	١٨ ١٥٦	١٨ ١٥٦
	١٩٣ ٦١٥	٨٨٨ ٩٨٩	١٠٨٢ ٦٠٤	١٠٨٢ ٦٠٤

الملاحظات المرفقة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
ملاحظات على البيانات المالية
٢٠١٣

الملاحظة ١

الكيان المعد للتقرير

- ١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو برنامج أنشأته الجمعية العامة في عام ١٩٦٥ بموجب قرارها ٢٠٢٩ (د-٢٠). ويقيم البرنامج الإنمائي شراكات مع كيانات وأشخاص على جميع مستويات المجتمع للمساعدة على بناء أمة قادرة على تحمل الأزمات ودفع عجلة النمو ونوعية الحياة للجميع والحفاظة عليه.
- ٢ - ويقع مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نيويورك، بالولايات المتحدة الأمريكية، لكنه يعمل في المقام الأول من خلال مكاتبه في ١٧٧ بلدا وإقليما. ويقدم البرنامج منظورا عالميا ورؤية متعمقة محلية للمساعدة على تمكين الأشخاص وبناء أمة قادرة على الصمود.
- ٣ - ويركز البرنامج الإنمائي على مساعدة البلدان على إيجاد وتبادل حلول للتحديات التالية:

- الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
- الحوكمة الديمقراطية
- منع وقوع الأزمات والتعافي منها
- تسخير البيئة والطاقة لأغراض التنمية المستدامة

- ٤ - ويساعد البرنامج الإنمائي البلدان النامية في الحصول على المعونات واستخدامها بفعالية، ويشجع، في جميع أنشطته، حماية حقوق الإنسان، وتنمية القدرات، وتمكين المرأة.
- ٥ - والبرنامج الإنمائي محايد سياسيا وبعيد عن الانحياز في أنشطة التعاون التي يضطلع بها. ويسعى البرنامج إلى القيام بعمله بطريقة شفافة، وهو مسؤول أمام جميع أصحاب المصلحة المعنيين. والبرنامج الإنمائي لديه مجلس تنفيذي، أنشأته الجمعية العامة بقرارها ١٦٢/٤٨، مسؤول عن تقديم الدعم المشترك بين الحكومات للبرنامج الإنمائي والإشراف على البرنامج. ويحكم النظام المالي والقواعد المالية المعدلين للبرنامج الإنمائي (مقرر المجلس التنفيذي ٣٣/٢٠١١)، الإدارة المالية للبرنامج.

٦ - ولا تتضمن البيانات المالية سوى عمليات البرنامج الإنمائي الذي ليست له فروع أو مصالح في شركات تابعة أو كيانات خاضعة للسيطرة المشتركة.

الملاحظة ٢

بيان الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١ - أُعدت البيانات المالية السنوية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وبعض الأحكام الانتقالية، على النحو المبين في الملاحظة ٣ (أساس الإعداد والإذن بالإصدار).

الملاحظة ٣

أساس الإعداد والإذن بالإصدار

أساس القياس

١ - تعد هذه البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي.

٢ - ويطبق البرنامج الإنمائي مبدأ التكلفة التاريخية باستثناء الحالات الواردة في الملاحظة ٤. وقد طبقت السياسات المحاسبية باستمرار طوال العام. وتمتد السنة المالية من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر.

العملات الأجنبية

٣ - العملة التي يستخدمها البرنامج الإنمائي للأغراض العملية ولغرض العرض هي دولار الولايات المتحدة. وتعرض هذه البيانات المالية بالآلاف من دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

٤ - وتحول المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقا لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وهذه الأسعار تماثل تقريبا أسعار السوق/أسعار الصرف الفورية.

٥ - وتُحول الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية وفقا لسعر الصرف الساري في تاريخ الإبلاغ، ويرد إقرار بها في صافي الأصول/حقوق الملكية.

٦ - أما البنود غير النقدية بالعملات الأجنبية مقيسة حسب التكلفة الأصلية، فهي تُحول بأسعار الصرف السارية في تاريخ المعاملة.

٧ - ويوجد في بيان الأداء المالي إقرار بالمكاسب والخسائر من العملات الأجنبية الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وعن تحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية وفقا لأسعار الصرف في نهاية السنة.

التقديرات المحاسبية الهامة

٨ - إن إعداد البيانات المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يتطلب من البرنامج الإنمائي استخدام التقديرات والأحكام والافتراضات في اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. ولهذا السبب، قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات. ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك/إهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ وضمحلل قيمة الأصول؛ وتصنيف الصكوك المالية؛ والأصول والخصوم الاحتمالية.

الأحكام الانتقالية

٩ - تُطبق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، السارية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وفقا للأحكام الانتقالية لتلك المعايير على النحو التالي:

- بالنسبة إلى المعيار المحاسبي ١٧، "الممتلكات والمنشآت والمعدات"، قام البرنامج الإنمائي برسملة جميع الأصول الإدارية وأصول المشاريع المقتناة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وما بعد ذلك التاريخ. ولم تجر رسملة أصول المشاريع المقتناة قبل عام ٢٠١٢ والتابعة للبرنامج الإنمائي، وإن كانت الأصول الإدارية المقتناة قبل عام ٢٠١٢ قد جرت رسملتها. وجرى الإقرار بالأراضي والمباني التي يسيطر عليها البرنامج الإنمائي، والتي تستوفي العتبات الدنيا لمواصفات التحويل، إلى أصول رأسمالية بقيمتها العادلة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وحُسبت في البداية جميع البنود الأخرى من ممتلكات ومنشآت ومعدات بتكلفة تقل عن الاستهلاك المتراكم حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢؛

- المعيار المحاسبي ٣١، "الأصول غير الملموسة" يطبق في المستقبل. ولم تجر رسملة الأصول غير الملموسة التي جرى اقتناؤها أو استُحدثت داخليا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

الإعلانات المحاسبية المقبلة

- ١٠ - تشمل الإعلانات المحاسبية الهامة المقبلة من مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التي من المتوقع أن تؤثر على البرنامج الإنمائي ما يلي:

- الإطار المفاهيمي للقطاع العام - الهدف من المشروع هو وضع إطار مفاهيمي للقطاع العام ينطبق على إعداد وعرض التقارير المالية عن الأغراض العامة من قبل كيانات القطاع العام؛

- الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمات - استخدام نهج قائم على المبادئ لوضع إطار متسق للإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمات الخاصة ببرامج وخدمات القطاع العام التي تركز على تلبية احتياجات المستخدمين؛

- الاستحقاقات الاجتماعية - الهدف من المشروع هو تحديد الظروف التي ينبغي في إطارها إدراج المصروفات والخصوم المتعلقة ببعض الاستحقاقات الاجتماعية في البيانات المالية والطريقة التي ينبغي أن تُدرج بها تلك المصروفات والخصوم.

- ١١ - ولا يزال التقدم المحرز فيما يتعلق بالإعلانات المحاسبية وأثرها في المستقبل على البيانات المالية للبرنامج الإنمائي قيد التقييم والرصد.

الإذن بالإصدار

- ١٢ - يجري اعتماد هذه البيانات المالية والتصديق عليها من جانب مديرة البرنامج الإنمائي، ومدير البرنامج المساعد ومدير مكتب الشؤون الإدارية للبرنامج الإنمائي، وكبير موظفي الشؤون المالية/المراقب المالي لمكتب الشؤون الإدارية بالبرنامج الإنمائي. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي، يؤذن بإصدار هذه البيانات المالية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

الملاحظة ٤

السياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

١ - يُصنّف البرنامج الإنمائي الأصول المالية إلى الفئات التالية: أصول محتفظ بها حتى أجل الاستحقاق؛ وأصول مالية متاحة للبيع؛ وقروض ومبالغ مستحقة القبض؛ وأصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ويعتمد التصنيف على الغرض من اقتناء الأصول المالية، ويتحدد هذا التصنيف وقت الاعتراف الأول، ويعاد تقييمه عند كل تاريخ إبلاغ. وتقيّم جميع الأصول المالية وقت الاعتراف الأول بما بالقيمة العادلة. ويحدث الاعتراف الأول من البرنامج الإنمائي بالقروض والحسابات المستحقة القبض في التاريخ الذي نشأت فيه. ويحدث الاعتراف الأول بجميع الأصول المالية الأخرى في تاريخ تداولها، وهو التاريخ الذي يصبح فيه البرنامج الإنمائي طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالأداة المالية.

٢ - وتصنف الأصول المالية ذات آجال الاستحقاق التي تتجاوز ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ بوصفها أصولاً غير متداولة في البيانات المالية. وتحول الأصول المقومة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ إعداد التقرير مع الاعتراف بالمكاسب والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

التصنيف حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	نوع الأصول المالية للبرنامج الإنمائي
أصول محتفظ بها حتى أجل الاستحقاق	استثمارات باستثناء الاستثمارات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
متاحة للبيع	استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
القروض والمبالغ المستحقة القبض	النقدية ومكافئات النقدية، والحسابات المستحقة القبض سواء المرتبطة بمعاملات تبادلية أو معاملات غير تبادلية، والسلف الصادرة، والقروض المقدمة للحكومات
أصول مُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز	أصول مشتقة

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

٣ - الأصول المالية المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق هي الأصول المالية ذات المدفوعات الثابتة أو القابلة للتحديد وأجال الاستحقاق الثابتة التي يعقد البرنامج الإنمائي النية إيجابيا على الاحتفاظ بها حتى أجل استحقاقها ويمتلك القدرة على ذلك. وتسجل هذه الأصول في البداية بقيمتها العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات، ويكون الاعتراف بها لاحقا بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الفعلي بعد خصم الإهلاك. ويصنف البرنامج الإنمائي حصة كبيرة من حافظته الاستثمارية في فئة الأصول المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق.

الأصول المالية المتاحة للبيع

٤ - الأصول المالية المتاحة للبيع هي الأصول المدرجة تحديدا في هذه الفئة أو الأصول غير المصنفة ضمن أي فئة أخرى. وتسجل هذه الأصول أوليا بقيمتها العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات ويكون الإبلاغ بها لاحقا بالقيمة العادلة، على أن يصاحب ذلك اعتراف مباشر في صافي الأصول/حقوق الملكية بما ينتج عن ذلك من مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة. وتحتسب الفائدة على الأصول المالية المتاحة للبيع باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي. وعند إلغاء الاعتراف بالأصول المتاحة للبيع، يعاد تصنيف المكسب أو العجز المتراكم في صافي الأصول/حقوق الملكية كفائض أو عجز في بيان الأداء المالي. وتقوم القيم العادلة المستخدمة للقياس لاحقا على أسعار السوق السارية المأخوذة من أطراف ثالثة ذات دراية. والأصول من هذه الفئة لها أسعار معلنة في الأسواق النشطة أو يمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية.

القروض والحسابات المستحقة القبض

٥ - القروض والحسابات المستحقة القبض هي الأصول المالية ذات المدفوعات الثابتة أو القابلة للتحديد التي ليست لها أسعار معلنة في أي سوق نشطة. وهي تسجل في البداية بقيمتها العادلة مضافا إليها تكاليف المعاملات ويُبلغ عنها لاحقا بالتكلفة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي بعد خصم الإهلاك. ويكون الاعتراف بإيرادات الفائدة على أساس نسبة زمنية بتطبيق طريقة سعر الفائدة الفعلي على الأصول المالية المعنية.

٦ - وتشمل فئة النقدية ومكافئات النقدية أي استثمارات نقدية قصيرة الأجل عالية السيولة يسهل تحويلها إلى مبالغ نقدية محددة وتنخفض فيها مخاطر تغير قيمتها، باستثناء مخاطر اضمحلال القيمة بالنسبة إلى العملات مقيدة الاستخدام. وتشمل الأدوات المالية

المصنفة بوصفها مكافئات نقدية الاستثمارات ذات أجل الاستحقاق المحدد بثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ اقتنائها.

٧ - وتشمل الحسابات المستحقة القبض غير المرتبطة بمعاملات تبادلية المساهمات المستحقة القبض، التي تمثل الإيرادات غير المحصلة التي التزمت جهات مانحة بها للبرنامج، بناء على التزام واجب الإنفاذ، وجرى الاعتراف بها بوصفها إيرادات. وتُسجل الحسابات المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الدفترية مطروحا منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي أظهرت التقديرات أنه غير قابل للاسترداد.

٨ - وتمثل الحسابات المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات تبادلية المبالغ التي تدين بها كيانات أخرى للبرنامج الإنمائي نظير ما يقدمه لها من خدمات. وفي مقابل ذلك، يتلقى البرنامج الإنمائي بشكل مباشر قيمة نقدية تعادل تقريبا ما يقدمه من خدمات.

٩ - وتمثل السلف الصادرة النقدية المحولة كسلفة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٣٥-٢ للاطلاع على تعريف الكيانات المسؤولة عن التنفيذ والشركاء المنفذين). ويكون هناك اعتراف أول بالسلف الصادرة كأصول ثم تنقل إلى فئة المصروفات عند قيام الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين بتسليم السلع أو تقديم الخدمات وتأكيد ذلك باستلام البرنامج الإنمائي تقارير مصروفات معتمدة على النحو الواجب التطبيق، أي تقارير مالية، أو استثمارات الإذن بالصرف وشهادة بالإفناق، أو تقارير إنجاز المشاريع. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المعتمدة تلك، يقر البرنامج الإنمائي بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المالية المراجعة للكيانات، أو في حالة عدم توافر بيانات مالية مُراجعة في نهاية سنة الإبلاغ، يجوز استخلاصها من بيانات الكيانات كما قُدمت للمراجعة أو من بيانات الكيانات غير المراجعة.

١٠ - وتصرف الدفعات المقدمة عندما يقع على البرنامج الإنمائي التزام بتقديم مدفوعات مقدما للكيان المسؤول عن التنفيذ/الشريك المنفذ/المورد. بموجب الاتفاقات المبرمة معهم. وتسجل هذه المدفوعات كأصول متداولة لحين تسليم السلع أو تقديم الخدمات المرتبطة بها، وعندئذ يبدأ الاعتراف بالمصروفات وتُخفض المدفوعات المقدمة بمبلغ مقابل.

١١ - ويمنح البرنامج الموظفين سُلفا تسدد على فترات تصل إلى ١٢ شهرا لأغراض يحددها النظامان الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق

الأول لهذه السلف عن ١٢ شهرا، وتقترب قيمتها الدفترية من قيمتها العادلة. وتسجل القيمة الدفترية محصوما منها أي اضمحلال للقيمة.

١٢ - والقروض المقدمة للحكومات هي قروض يقدمها البرنامج للحكومات الوطنية لتشييد مبان مكتبية أو سكنية تخصص لاستخدام البرنامج الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى. وتسجل القروض بالقيمة الدفترية مطروحا منها المبالغ المستردة حتى تاريخه. وتفيد عائدات الإيجار بوصفها سدادا لقيمة القرض. ويجري القياس اللاحق للقروض المقدمة إلى الحكومات بالتكلفة بعد الاستهلاك محصوما منها أي اضمحلال للقيمة.

القيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز

١٣ - تصنف الأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز على هذا النحو وقت الاعتراف الأول بها أو يُحتفظ بها للتداول. وتسجل في البداية بالقيمة العادلة، مع تسجيل أي تكاليف للمعاملات كمصروفات. وتقاس الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ، ويجري الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة نتيجة ذلك من خلال الفائض والعجز. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي، وتُبرم تعاقدها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية وفقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة بالبرنامج الإنمائي. ويصنف البرنامج الإنمائي المشتقات بوصفها أصولا مالية بالقيمة العادلة من خلال بند الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. ويجري الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من الأطراف المقابلة، وتُقارن بالتقييمات الداخلية، التي تقوم على أساليب وتقنيات التقييم المعترف عموما بأنها المعيار في هذا القطاع. وتصنف الأصول المدرجة في هذه الفئة كأصول متداولة إذا كان يُتَظَر تسويتها في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم تكن لدى البرنامج الإنمائي أي معاملات مفتوحة لصكوك مشتقات من العملات الأجنبية في هذه الفئة من الأصول، ولم تكن لديه مشتقات متضمنة تتطلب معالجة محاسبية مستقلة بالقيمة العادلة من خلال بند الفائض أو العجز. ولا يُخضع البرنامج الإنمائي هذه المشتقات لأي معالجة محاسبية تحوطية.

١٤ - وتقيّم جميع فئات الأصول المالية عند كل تاريخ إبلاغ تحريا لأي أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أي استثمار أو مجموعة من الاستثمارات. وتشمل أدلة اضمحلال القيمة تخلف الطرف المقترض عن السداد أو تعثره أو انخفاض قيمة الأصل انخفاضاً دائماً. ويكون الاعتراف بخسائر اضمحلال القيمة في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي (مباشرة أو من خلال استخدام حساب مخصصات) في السنة التي تنشأ فيها.

المخزونات

١٥ - تُسجل المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي بالتكلفة أو بتكلفة الإحلال الجارية أيهما أقل. وتُسجل المخزونات المحتفظ بها بغرض البيع بالتكلفة أو بصافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. وصافي القيمة القابلة للتحقق هو سعر البيع المقدر في مسار الأعمال العادي، مخصوماً منه مصروفات إنجاز المعاملة والبيع. وتحدد التكلفة باستخدام طريقة الوارد أولاً يصرف أولاً المستخدمة في تقييم المخزونات. وتتضمن تكلفة المخزونات التكاليف المتكبدة لاقتناء المخزونات وغيرها من التكاليف المتكبدة لتوصيلها لموقعها وحالتها الحاليين. وبالنسبة للمخزونات المقتناة من خلال معاملة غير تبادلية (مثل السلع المتبرع بها)، فإن التكاليف تقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء.

المتلكات والمنشآت والمعدات

١٦ - تُسجل جميع المتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة التاريخية مخصوماً منها الاستهلاك التراكم وحسائر الاضمحلال التراكم للقيمة. ويشمل ذلك التكاليف التي يمكن عزوها مباشرة إلى اقتناء الأصل والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم الموقع. وفي حالة اقتناء الأصل دون مقابل أو بمقابل رمزي، فإن قيمته العادلة في تاريخ اقتنائه تُعتبر هي تكلفته. وتبلغ عتبة الاعتراف بالوحدة الواحدة في فئة المتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها أصلاً ٥٠٠ دولار أو أكثر، وتبلغ العتبة الخاصة بتحسينات الحيازة الإيجارية ٥٠٠٠٠ دولار. وسوف يطبق البرنامج الإنمائي عتبة جديدة للرسملة تبلغ ١٥٠٠ دولار للممتلكات والمنشآت والمعدات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤؛ ولن يكون لهذا التغيير أي تأثير على البيانات المالية لعام ٢٠١٣، وفي عام ٢٠١٤ من المتوقع أن يكون أثر التغيير في السياسة المحاسبية هو الحد من المتلكات والمنشآت والمعدات بما يقدر بنحو ١٠ ملايين دولار، وما يقابله من انخفاض في صافي الأصول/صافي الملكية.

١٧ - وقد اختار البرنامج الإنمائي أن يستخدم نموذج التكلفة في عمليات قياس القيمة اللاحقة للاعتراف الأول، وليس نموذج إعادة التقييم. وتُضاف التكاليف اللاحقة إلى القيمة الدفترية للأصل أو يجري الإقرار بها بوصفها أصلاً منفصلاً، بشرط أن يكون من المحتمل أن تتدفق إلى البرنامج الإنمائي المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالبند وتكون تكلفته قابلة للحساب بطريقة موثوق بها. وتُحمّل تكاليف الإصلاحات والصيانة على بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

١٨ - أما أصول المشاريع التي لا يسيطر عليها البرنامج الإنمائي فإنها تقيد كمصروفات بمجرد تكبدها. ويعتبر البرنامج الإنمائي مسيطرا على الأصل إذا كان قادرا على استخدامه أو الاستفادة به في تحقيق أهدافه بوسيلة أو أخرى، وإذا كان قادرا على منع أو تنظيم وصول أطراف ثالثة إلى هذا الأصل. ويسيطر البرنامج على الأصول عندما يتولى تنفيذ المشاريع بشكل مباشر.

١٩ - ويشمل بند الممتلكات والمنشآت والمعدات ترتيبات حق استخدام الممتلكات التي تستوفي معايير الاعتراف (يرجى الرجوع إلى بند "عقود الإيجار" أدناه).

٢٠ - وتُحسب قيمة استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى العمر النافع المُقدّر، باستثناء الأراضي، إذ أنها ليست عرضة للاستهلاك. وعندما تتباين الأعمار النافعة للأجزاء المكونة لوحدة من الممتلكات والمنشآت والمعدات، فإن هذه الأجزاء تعامل محاسبيا بوصفها وحدات منفصلة، أي مكونات رئيسية للممتلكات والمنشآت والمعدات. ولا يُحتسب أي استهلاك بالنسبة للأصول التي تكون قيد الإنشاء وذلك باعتبار أنها ليست متاحة بعد للاستخدام.

وفيما يلي عرض للأعمار النافعة المُقدرة:

الفئة	العمر النافع المُقدر (بالسنوات)
المباني	٤٠-١٠
المركبات	١٢
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢٠-٨
الأثاث والتجهيزات الثابتة	١٥
الآلات الثقيلة والمعدات الأخرى	٢٠
تحسينات الممتلكات المستأجرة	مدة الإيجار أو عمر الأصل ذي الصلة أيهما أقصر

٢١ - ونظرا لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، لا توجد أي قيم متبقية بعد الاستهلاك الكامل. وينشأ ما ينجم عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات من مكسب أو زيادة حينما تختلف عائدات التصرف عن القيمة الدفترية. ويكون الاعتراف بهذه المكاسب أو الخسائر في بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

٢٢ - وإذا استأجر البرنامج من الباطن مبانٍ مؤقتة بموجب عقد إيجار، فإنه يختار تسجيل القياسات اللاحقة بالتكلفة.

الأصول غير الملموسة

٢٣ - تُقيد الأصول غير الملموسة بتكلفتها الأصلية مخصوما منها الإهلاك المتراكم وخسائر اضمحلال القيمة المتراكمة.

٢٤ - وتجري رسملة تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتاة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرمجيات وإتاحتها للاستخدام. وتجري رسملة التكاليف المباشرة المرتبطة بتطوير البرمجيات لصالح استخدام البرنامج الإنمائي بوصفها أصولا غير ملموسة. وتشمل التكاليف المباشرة المرتبطة تكاليف موظفي تطوير البرمجيات وعنصر النفقات العامة الممكن عزوه إلى التكاليف العامة ذات الصلة. أما باقي مصروفات التطوير التي لا تستوفي معايير الرسملة، فيجري الاعتراف بها بوصفها مصروفات عند تكبدها. وبالنسبة إلى تكاليف التطوير التي سبق الاعتراف بها كمصروفات، مثل تكاليف الأبحاث، فلا يُعترف بها كأصل في سنة لاحقة. وتبلغ عتبة الاعتراف بالبرمجيات المطورة داخليا ٥٠.٠٠٠ دولار، وتبلغ للبرمجيات المطورة خارجيا ٥٠٠٠ دولار.

٢٥ - ويكون الاعتراف بالإهلاك في بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي ويُحسب على أساس القسط الثابت بالنسبة لجميع الأصول غير الملموسة ذات العمر المحدد، وبمعدلات تخفّض تكلفة الأصول أو قيمتها حتى تصل بها إلى قيمها المتبقية المقدرة.

وفيما يلي عرض للأعمار النافعة المقدرة:

العمر النافع المقدر (بالسنوات)	الفئة
٦-٣	البرمجيات المكتتاة
٦-٣	البرمجيات المطورة داخليا
٦-٢	العلامات التجارية
١٠-٣	حقوق الملكية الفكرية
٦-٢	براءات الاختراع
٦-٢	التراخيص وغيرها

٢٦ - وفي حالة وجود ترتيب تعاقدى مُلزم يتضح منه أن فترة التعاقد الخاصة بالأصل أقصر من عمره النافع المقدر، فإن هذا الأصل يجري إهلاكه على مدار الفترة التعاقدية.

اضمحلال قيمة الأصول غير المولدة للنقدية

٢٧ - تُستعرض الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والأصول الأخرى غير المولدة للنقدية عند كل تاريخ إبلاغ تحريماً لأي اضمحلال في القيمة. وبالنسبة إلى الممتلكات والمنشآت والمعدات، يستعرض البرنامج هذه الأصول خلال عملية التحقق المادي نصف السنوية للوقوف على أي اضمحلال في القيمة. ويجري الاعتراف بالخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة في بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل القيمة التي يمكن استردادها من هذا الأصل. والقيمة التي يمكن استردادها من الأصل هي قيمة الأصل العادلة مخصوماً منها تكلفة بيعه أو القيمة المترتبة على استخدامه أيهما أعلى.

٢٨ - وتُقدر خسائر اضمحلال القيمة التي سبق الاعتراف بها في فترات سابقة في تاريخ الإبلاغ بحثاً عن أي دلائل على أن اضمحلال القيمة قد انخفض مقداره أو تلاشى. ويُمكن تسجيل قيد عكسي للخسارة الناجمة عن اضمحلال قيمة الأصل ولكن بما لا يسمح للقيمة الدفترية للأصل بأن تعلقو على القيمة الدفترية التي كانت ستُحدد له، بعد خصم صافي الاستهلاك أو الإهلاك، لو لم يكن سبق الاعتراف بوجود عجز نتيجة لاضمحلال القيمة.

تصنيف الالتزامات المالية

التصنيف حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	أنواع الالتزامات المالية
الخصوم المالية الأخرى	الحسابات المستحقة الدفع، والخصوم المستحقة، والأموال المحتفظ بها لحساب الجهات المانحة، والسلف المستحقة الدفع، والأموال الواردة مقدماً، والخصوم الأخرى، والمبالغ المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية
أصول مُقيمة بالقيمة العادلة من خلال بند الفائض أو العجز	أصول المشتقات خصوم المشتقات

٢٩ - يجري الاعتراف الأول بالخصوم المالية الأخرى بالقيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف المعاملات ثم تقاس لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الفعلي بعد خصم الإهلاك. ويجري الاعتراف بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الدفترية.

٣٠ - أما المبالغ المستحقة الدفع والمستحقات المترتبة على شراء السلع والخدمات فيجري الاعتراف الأول بها بالقيمة العادلة عندما تسلّم السلع أو تقدّم الخدمات ويقبلها البرنامج بالتكلفة بعد خصم الإهلاك. ويكون الاعتراف بالخصوم عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المدونة في الفاتورة مطروحا منها أي حسومات في السداد. وتُحسب الخصوم بطريقة تقديرية في حالة عدم توافر فواتير في تاريخ الإبلاغ.

٣١ - وتنشأ السلف المستحقة الدفع عندما تكون هناك مبالغ مستحقة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين. ويقاس الخصم بالمبلغ المستحق على أساس المصروفات المتكبدة التي تعكسها التقارير المالية المعتمدة، أو استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أو تقارير إنجاز المشاريع للسنة.

٣٢ - وتمثل الأموال المقبوضة سلفا مساهمات واردة لفترات مقبلة محددة في اتفاقات المساهمة مع الجهات المانحة. ويجري الاعتراف بتلك الأموال بوصفها إيرادات وتستخدم في الأنشطة المخصصة في بداية الفترة المقبلة المحددة. وتمثل الإيرادات المؤجلة الأموال الواردة من الجهات المانحة والتي سيجري الاعتراف بها بوصفها إيرادات في السنوات المقبلة عندما تُلبى الشروط أو تُكتسب الإيرادات.

٣٣ - تمثل المبالغ المستحقة الدفع، أي الأموال الاستثمارية، الأموال التي يستلمها البرنامج الإنمائي عند تقديم خدمات إدارة الصناديق، على أن يتم توزيعها على المنظمات المشاركة. ويقدم البرنامج الإنمائي خدمات إدارة الأموال إلى الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة والتابعة لمنظومة الأمم المتحدة والحكومات الوطنية والبرامج المشتركة، من خلال مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء في الحالات التي يكلف فيها البرنامج بالعمل بوصفه وكيلا إداريا. ويتحمل البرنامج الإنمائي، في إطار اضطراره بهذا الدور، مسؤولية استلام التبرعات من الجهات المانحة وصرف هذه الأموال إلى المنظمات المشاركة وتقديم تقارير مُجمعة إلى الجهات المانحة وأصحاب المصلحة. ووفقا لهذا الترتيب، فإن الأموال التي يتلقاها البرنامج الإنمائي من الجهات المانحة تُبَيّن بوصفها نقدية ومكافئات نقدية محتفظ بها على سبيل الاستثمار، أو استثمارات محتفظ بها على سبيل الاستثمار، إلى جانب ما يقابل ذلك من التزامات، أي بوصفها مبالغ مستحقة الدفع - أموال استثمارية إلى حين صرفها إلى المنظمات المشاركة.

٣٤ - وتشمل الالتزامات الأخرى الودائع غير المستعملة، والمبالغ المستحقة الدفع الأخرى من قبيل الإيجار التمويلي المستحق الدفع. وتمثل الودائع غير المستخدمة التبرعات التي وردت

من الجهات المانحة ولكنها لم تستخدم بعد مقابل التبرعات المستحقة القبض لأنشطة مخصصة تحديدا.

القيمة العادلة من خلال الفائض أو العجز

٣٥ - تصنف الخصوم المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز المالي على هذا النحو وقت الاعتراف الأول بها، أو يجري الاحتفاظ بها للتداول. وتسجل في البداية بالقيمة العادلة مع تسجيل أي تكاليف للمعاملات كمصروفات. وتقاس الخصوم بالقيمة العادلة في كل من تواريخ الإبلاغ، ويجري الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر في القيمة العادلة نتيجة ذلك من خلال الفائض والعجز. ويصنف البرنامج الإنمائي المشتقات بوصفها خصوما مالية بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز في بيان الأداء المالي. وتستخدم المشتقات لإدارة مخاطر الصرف الأجنبي وتبرم تعاقداها مع نظراء ذوي جدارة ائتمانية وفقا للمبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة بالبرنامج الإنمائي. ويشمل ذلك المشتقات التي تعد جزءا من الودائع لأجل التي تسمح بقيام الأطراف المقابلة بتسديد الصك بعملة بديلة مقابل الحصول على عائد أعلى. ويجري الحصول على القيمة العادلة للمشتقات من الأطراف المقابلة، وتُقارن بالتقييمات الداخلية، التي تقوم على أساليب وتقنيات التقييم المعترف عموما بأها المعيار في هذا القطاع. وتصنف الخصوم المدرجة في هذه الفئة كخصوم متداولة إذا كان يُنتظر تسويتها في غضون ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم تكن لدى البرنامج الإنمائي أي معاملات مفتوحة لصكوك مشتقات من العملات الأجنبية في هذه الفئة، ولم تكن لديه مشتقات متضمنة تتطلب معالجة محاسبية مستقلة بالقيمة العادلة من خلال بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي. ولا يُخضع البرنامج الإنمائي هذه المشتقات لأي معالجة محاسبية تحوطية.

استحقاقات الموظفين

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٣٦ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات المتوقع تسويتها خلال ١٢ شهرا من نهاية السنة التي يقدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشمل تلك الاستحقاقات استحقاقات الانتداب، والاستحقاقات الشهرية الاعتيادية (مثل الأجور والرواتب)، وفترات الغياب بأجر (مثل الإجازة المدفوعة الأجر من قبيل الإجازات السنوية)، والاستحقاقات الأخرى القصيرة الأجل وغير النقدية، والحصة الحالية من الاستحقاقات الطويلة الأجل الممنوحة للموظفين الحاليين. ويجري الاعتراف بالمصروفات عندما يقدم

الموظف خدماته في مقابل استحقاقات وظيفية. ويسجل الخصم المتعلق بأي مستحقات لم تسو في تاريخ الإبلاغ، ويمثل المبلغ الذي دُفع أو يُتوقع دفعه لتسوية الخصم. ونظرا لأن هذه الاستحقاقات بطبيعتها قصيرة الأجل، فإن الخصوم لا يُطرح منها شيء مراعاة للقيمة الزمنية للنقود، وتُعرض هذه الخصوم بوصفها خصوما متداولة.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٣٧ - استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة هي المبالغ المستحقة الدفع بعد إتمام الخدمة، باستثناء المبالغ التي تصرف للموظف وقت إنهاء خدمته.

٣٨ - وتشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة نظم المعاشات التقاعدية، والرعاية الطبية بعد انتهاء الخدمة، ومنح الإعادة إلى الوطن، إلى جانب أي مبالغ إجمالية مستحقة الدفع بعد إتمام الخدمة. وتصنف نظم استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة إما في فئة نظم الاشتراكات المحددة أو فئة نظم الاستحقاقات المحددة.

٣٩ - وبالنسبة إلى نظم ما بعد انتهاء الخدمة ذات الاشتراكات المحددة، يتقرر الالتزام عن كل سنة بالمبالغ التي ستجري المساهمة بها لتلك السنة، ولا تدعو الحاجة إلى افتراضات اكتوارية لقياس الالتزامات أو النفقات. وتقاس استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة في إطار نظم الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة بعد تسويتها لمراعاة المكاسب والخسائر الاكتوارية التي لم يسبق الاعتراف بها وتكلفة الخدمة السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها، مطروحا منها القيمة العادلة لأصول النظام، إن وجدت، في تاريخ الإبلاغ. ولا يحتفظ البرنامج الإنمائي بأي أصول ينطبق عليها تعريف أصول النظام.

٤٠ - والبرنامج الإنمائي منظمة عضو تشارك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية نظام ممول لاستحقاقات محددة يضم أبواب عمل متعددين. وحسب ما هو محدد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، فإن باب العضوية في الصندوق مفتوح للوكالات المتخصصة، ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٤١ - ويُعرض هذا النظام المنظمات المشاركة لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في منظمات أخرى مشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، مما يترتب عليه عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتوزيع حصص هذا الالتزام والأصول والتكاليف

المرتبطة بالنظام على فرادى المنظمات المشاركة فيه. والبرنامج الإنمائي، وصندوق المعاشات التقاعدية، كما هو حال المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، ليسا في وضع يمكنهما من تحديد الحصة النسبية للبرنامج الإنمائي من التزامات الاستحقاقات المحددة، وأصول النظام والتكاليف المرتبطة به بدرجة كافية من الوثوقية للأغراض المحاسبية. ومن ثم فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد عامل هذا النظام كما لو كان نظام مساهمات محددة، تماشياً مع مقتضيات المعيار ٢٥، استحقاقات الموظفين، من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويجري الاعتراف في بيان الأداء المالي بالمساهمات المقدمة من البرنامج الإنمائي إلى هذا النظام خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات.

٤٢ - وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية على أن يُجري مجلس إدارته تقييماً ائتمانياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل عن طريق خبير ائتماني استشاري. وكانت الممارسة المتبعة في مجلس إدارة الصندوق هي أن يقوم المجلس بإجراء تقييم ائتماني كل سنتين باستخدام طريقة المجموعة المفتوحة المجمعة. والغرض الرئيسي من التقييم الائتماني هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول التقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

ويُجري مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات، ويرفع إلى مجلس إدارة الصندوق تقريراً بشأن المراجعة كل سنة. وينشر الصندوق تقارير فصلية عن الاستثمارات، ويمكن الاطلاع عليها بزيارة موقع الصندوق (www.unjspf.org).

نظم الاستحقاقات المحددة

٤٣ - تشمل نظم الاستحقاقات المحددة في البرنامج الإنمائي برنامج التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات معينة عند نهاية الخدمة. ويُحسب التزام البرنامج الإنمائي بموجب نظم الاستحقاقات المحددة بشكل منفصل لكل نظام من خلال تقدير قيمة الاستحقاقات المستقبلية التي اكتسبها الموظفون نظير خدمتهم خلال الفترات الحالية والسابقة؛ ويخضع ذلك للالتزام لعملية خصم لتحديد قيمته الحالية ويُسجل في نهاية سنة الإبلاغ مخصوماً منه القيمة العادلة لأصول النظام، إلى جانب أي تسويات متعلقة بتكاليف الخدمة السابقة التي لم يسبق الاعتراف بها. ويضطلع بعملية الحساب سنوياً خبير ائتماني مؤهل مستقل ويستخدم فيها طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة.

٤٤ - وسعر الخصم هو العائد المتأقي في تاريخ الإبلاغ من سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني العالي الجودة التي لها تواريخ استحقاق قريبة من آجال دفع الالتزامات. ويجري الاعتراف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية الناشئة عن التسويات التابعة من الخبرة والتغيرات في الافتراضات الاكتوارية مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية في السنة التي تنشأ فيها. أما الاعتراف بجميع التغيرات الأخرى في الخصم المتعلق بتلك الالتزامات فيكون في بند الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

الاستحقاقات الأخرى الطويلة الأجل للموظفين

٤٥ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات التي يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهرا من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة، أو هي أجزاء من هذه الاستحقاقات. وتشمل هذه الاستحقاقات الأجزاء غير الجارية من إجازة زيارة الوطن والتعويض عن الوفاة والإصابة الممكن عزوهما إلى تأدية واجبات العمل. ويجري الاعتراف بهذه الاستحقاقات بوصفها خصوما غير متداولة، ويكون قياسها بالقيمة الحالية لتقديرات التدفقات النقدية المستقبلية إذا اعتُبر أن كلا من قيمة المدفوعات وأثر الخصم له أهمية جوهرية. ويُبلغ عن المكاسب والخسائر الاكتوارية في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٤٦ - لا يُعترف باستحقاقات إنهاء الخدمة كمصروفات إلا متى التزم البرنامج الإنمائي، على نحو ثابت تتنفي معه منطقيا إمكانية التراجع، بنظام رسمي مفصل يقضي إما بإنهاء خدمة الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي، وإما بمنحه استحقاقات انتهاء الخدمة على إثر عرض يُقدّمه البرنامج لتشجيع الموظفين على الانسحاب الطوعي من الخدمة. وتفيد بالبلغ المتوقع دفعه الاستحقاقات التي تسوى في غضون ١٢ شهرا، وتطرح من الحسابات الاستحقاقات التي يحين موعدها بعد أكثر من ١٢ شهرا من تاريخ الإبلاغ.

عقود الإيجار

عقد الإيجار التشغيلي

٤٧ - تصنّف عقود الإيجار بوصفها من عقود الإيجار التشغيلي حينما يكون البرنامج الإنمائي هو المستأجر، ويكون المؤجر هو من يحتفظ بجزء كبير من المخاطر والمكافآت الملازمة

للملكية. وتسدد مدفوعات الإيجار التشغيلي صافية من قيم أي حوافز تستلم من المؤجر، ويُعترف بها في بيان الأداء المالي كأقساط ثابتة تسدد على مدى مدة الإيجار.

عقد الإيجار التمويلي

٤٨ - تصنف عقود إيجار الأصول الملموسة بوصفها عقود إيجار تمويلي عندما يكون البرنامج الإنمائي هو الذي يتحمل بالأساس كافة المخاطر والمكافآت الملازمة للملكية. وترتب على الاعتراف الأول بعقد من عقود الإيجار التمويلي اعتراف في الخصوم والأصول بالقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة أو القيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الدنيا أيهما أقل. وتستهلك هذه الأصول المستأجرة بعد ذلك، إما على مدى مدة الإيجار، وإما على امتداد العمر النافع أيهما أقصر، وذلك وفقا للسياسات المحاسبية المطبقة على الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُعترف بعنصر الفائدة في التزامات عقد الإيجار التمويلي كمصروفات في بيان الأداء المالي على مدار فترة الإيجار للتوصل إلى معدل دوري ثابت للفائدة على الرصيد المتبقي من مبلغ الخصم بالنسبة لكل سنة.

ترتيبات حق الاستخدام

٤٩ - تعد المعاملة معاملة غير تبادلية حينما يوقع البرنامج الإنمائي اتفاقا يمنحه حق استخدام أصول دون سند قانوني/ملكية قانونية، كأن يكون ذلك عن طريق الاستخدام المتبرع به للصندوق دون تكلفة. وفي هذه الحالة، يُعترف بالأصول والإيرادات اعتبارا من لحظة إبرام الاتفاق. ويتوقف الاعتراف بأي أصل على استيفاء معايير الاعتراف بالأصول. ويكون تقييم الأصول بالقيمة العادلة للموارد التي أكتسب بها الحق في استخدامها لحظة احتيازها. ويحتسب استهلاك الأصل على مدى العمر النافع للأصل أو مدة التمتع بحق استخدامه أيهما أقصر. أما الإيرادات فيُعترف بها بنفس قيمة الأصل، ما لم يكن هناك أيضا خصوم يُعترف بها.

الاعتراف بالإيرادات

التبرعات

٥٠ - تمثل التبرعات معاملات غير تبادلية ويتم الاعتراف بها كإيرادات منذ تاريخ بدء نفاذ اتفاقات التبرع، أو عند قبض أموال نقدية وفقا لأحكام النظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي. ورهنا بتلك الاتفاقات، يبدأ النفاذ بمجرد التوقيع وقبض عربون أو بعد استيفاء الشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقات، إن وجدت شروط، أو متى كانت هناك أموال

ستنقل إلى البرنامج الإنمائي وكان من المقرر استعمالها. ويُعرض الإيراد مخصوماً منه المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة من الأموال غير المستخدمة والمبلغ المقابل لاضمحلال قيمة الحسابات المستحقة القبض.

٥١ - وتقدم الحكومات تعهدات بتقديم تبرعات تساهم بها في الموارد العادية؛ غير أنه يظل من الوارد في بعض الحالات القليلة ألا تُدفع إلى البرنامج الإنمائي الأموال المتعهد بدفعها. وحيث إنه ليس بالإمكان التأكد على نحو قطعي من احتمال ورود تلك الأموال، فإن البرنامج لا يعامل تلك التعهدات معاملة الأصول الاحتمالية.

٥٢ - ولا يُعترف بالتبرعات العينية كأصول وإيرادات إلا متى كان ثمة احتمال لأن تتدفق على البرنامج الإنمائي في المستقبل موارد تتأتى من منافع أو خدمات اقتصادية يتوقع أن يجنيها البرنامج من تلك السلع، ولأن تقاس على نحو موثوق قيمة هذه الموارد كأصول. ويتم في هذه الحالة الاعتراف بالتبرعات كإيرادات متأتية من ترتيبات حق استخدام الأصل المعني وتقييد بالقيمة العادلة له. أما الخدمات العينية التي يحصل عليها البرنامج الإنمائي في شكل تبرع تجيزه معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، فلا يقيدها البرنامج ولا يفصح عنها في بند الأصول والإيرادات.

إيرادات المعاملات التبادلية

٥٣ - المعاملات التبادلية هي معاملات يقوم فيها البرنامج الإنمائي ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة نظير بيع سلع وتقديم خدمات. ويُسجل صافي الإيراد مطروحاً منه المبالغ المردودة والحسومات. ولا يتم الاعتراف بأي من هذه الإيرادات إلا إذا كان بالإمكان قياسه على نحو موثوق، وكان هناك احتمال لأن تتدفق على البرنامج موارد يجنيها من منافع اقتصادية متوقعة وأستوفيت معايير محددة. ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

- الإيرادات المتأتية من استرداد التكاليف لقاء أعمال إنجازها البرنامج الإنمائي لصالح كيانات الأمم المتحدة كخدمات الشراء وخدمات الدفع، يتم الاعتراف بها عند تقديم الخدمات؛
- الإيرادات المتأتية من مبيعات نسخ تقارير التنمية البشرية، يتم الاعتراف بها عند بيعها؛

- الإيرادات المتأتية من العمولات والأتعاب التي يتلقاها البرنامج الإنمائي من الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين مقابل خدمات الشراء والتدريب والإدارة والحفظ وغيرها من الخدمات، يتم الاعتراف بها عند تقديم الخدمات/إجراء التدريب.

الاعتراف بالمصروفات

٥٤ - يحدث الاعتراف بالمصروفات عندما يتسلم البرنامج السلع/خدمات ويقبلها، أو في الحالات المحددة أدناه.

٥٥ - فبالنسبة إلى المشاريع التي يتولى فيها البرنامج الإنمائي التنفيذ المباشر، والمشاريع التي تتولى الحكومات الوطنية تنفيذها بدعم كامل من المكاتب القطرية، يحدث الاعتراف بالمصروفات عند تسلم البرنامج الإنمائي للأصول غير الرأسمالية المتمثلة في السلع أو الخدمات.

٥٦ - وبالنسبة إلى المشاريع التي تنفذها الحكومات الوطنية أو المنظمات غير الحكومية، يحدث الاعتراف بالمصروفات عند صرف الاعتمادات المالية للكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين وإبلاغ البرنامج الإنمائي بذلك.

٥٧ - ويحدث الاعتراف بالسلف المحولة إلى الكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين بوصفها مصروفات، عند انتهاء تلك الكيانات وأولئك الشركاء من تسليم السلع أو تقديم الخدمات، ومتى تأكد ذلك باستلام البرنامج الإنمائي تقارير مصروفات معتمدة على النحو الواجب التطبيق، أي تقارير مالية، أو استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق، أو تقارير إنجاز المشاريع. وبمجرد استلام تقارير المصروفات المعتمدة تلك، يعترف البرنامج الإنمائي بالمصروفات في بيان الأداء المالي الخاص به. ويجوز استخلاص البيانات من البيانات المالية المراجعة للكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين، ويجوز استخلاصها من بيانات الكيانات المعنية بصيغتها المقدمة للمراجعة/غير المراجعة، وذلك إذا أقيمت الحسابات في نهاية سنة تقديم الحسابات ولم تكن تلك البيانات قد توافرت بعد.

الالتزامات والمخصصات والأصول والخصوم الاحتمالية

الالتزامات

٥٨ - الالتزامات هي المصروفات والخصوم المستقبلية المنتظر أن يتكبدها البرنامج الإنمائي نتيجة لعقود أبرمها حتى تاريخ الإبلاغ، والتي لا قدرة له عملياً على تفاديها إذا ما جرت

عملياته مجراها العادي. وتستثنى منها الالتزامات المتصلة بعقود التوظيف. وتشمل الالتزامات ما يلي:

- الالتزامات الرأسمالية: وهي تمثل القيمة الإجمالية لما تم التعاقد عليه من مصروفات رأسمالية دون الاعتراف بها على أنها سددت أو رصدت لها مخصصات سداد في نهاية السنة؛
- عقود توريد السلع أو الخدمات التي يتوقع البرنامج الإنمائي توريدها إذا جرت عملياته مجراها العادي؛
- مدفوعات الإيجار الدنيا غير القابلة للإلغاء؛
- أي التزامات أخرى غير قابلة للإلغاء.

المخصصات

٥٩ - يحدث الاعتراف بالمبلغ المخصص عندما يقع على البرنامج، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق، وعند وجود احتمال لأن تستلزم تسويته أن تتدفق على البرنامج موارد تتأتى من منافع اقتصادية. وتُقاس المخصصات بالقيمة الحالية للمصروفات المتوقعة أن تتطلبها تسوية الالتزام. أما الزيادة التي تحدث للمخصص. مرور الزمن، فيتم الاعتراف بها بوصفها تكاليف تمويلية.

الأصول والخصوم الاحتمالية

الأصول الاحتمالية

٦٠ - يُفصح عن الأصل الاحتمالي عند وجود احتمال مرجح لأن تتدفق على البرنامج منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل. وإذا تأكد بما يقارب اليقين أن أحد الأصول لم يعد احتمالياً، بل أصبح بالإمكان قياس قيمته على نحو موثوق، فإن الاعتراف بهذا الأصل وما يتصل به من إيرادات يحدث في السنة التي يحدث فيها ذلك التغير.

الخصوم الاحتمالية

٦١ - يفصح عن الخصوم الاحتمالية ما لم تكن إمكانية تسويتها مستبعدة. أما إذا ما أصبح من المرجح تسويتها، فإن الاعتراف بالمخصص يحدث في السنة التي تغيرت فيها درجة الاحتمالية.

الملاحظة ٥

تسويات الفترات السابقة

١ - بلغ مجموع صافي تسويات الفترات السابقة التي سجلت في عام ٢٠١٣ ما قيمته ٣٢,٢٩٥ مليون دولار. وفيما يتعلق بالتسويات الجوهرية التالية الخاصة بفترات سابقة، تم، في الحالات التي يتصل فيها الأثر بسنة ٢٠١٢، بيان الأرقام المقابلة في فرادى بنود الميزانية بأثر رجعي. أما إذا كان هناك أثر مرحل من فترات سابقة على سنة ٢٠١٢، فقد تم بيان قيمة صافي الأصول/حقوق الملكية، وذلك حسب المبين أدناه:

(أ) دأب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على التنسيق مع الوكالات الشريكة في نظام أطلس لكفالة سلامة اختيار الوكالة التي تسند إليها مسؤولية مسك سجلات الاشتراك في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي يديرها قسم الصحة والتأمين في الأمم المتحدة. وقد نتج عن هذا الاستعراض استكمال ١٠٨ من سجلات المتقاعدين لنقل تلك المسؤولية من البرنامج الإنمائي إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، واستكمال ٤٩ من سجلات المتقاعدين بما ينقل المسؤولية من البرنامج الإنمائي إلى مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وسجل مبلغ قدره ٣٧,٦٧٤ مليون دولار كتسوية فترات سابقة للحد من التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الواقعة على البرنامج الإنمائي. ويتمثل أثر هذه التسوية في ما يلي: نقصان في الخصوم المتداولة في بيان المركز المالي قدره ١,٢٩٣ مليون دولار؛ وانخفاض في الخصوم غير المتداولة في بيان المركز المالي قدره ٣٦,٣٨١ مليون دولار؛ ونقصان في المصروفات في بيان الأداء المالي قدره ١,٥٤٥ مليون دولار؛ وانخفاض في بيان التغيرات في صافي الأصول/صافي الملكية في الخسارة الاكتوارية قدره ١,١٧٨ مليون دولار؛ وزيادة في بيان المركز المالي في الفائض المتراكم قدرها ٣٤,٩٥١ مليون دولار؛

(ب) مبلغ قدره ٢,٦٦١ مليون دولار يتصل بحصة البرنامج الإنمائي في تكاليف عام ٢٠١٢ المتعلقة بإقامة العدل وبأنشطة مكتب أمين المظالم، التي أدارتها الأمانة العامة وأرسلت فاتورها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في شباط/فبراير ٢٠١٤. ويتمثل أثر هذا التغيير في ما يلي: زيادة في بيان المركز المالي في الحسابات والخصوم المستحقة قدرها ٢,٦٦١ مليون دولار؛ وزيادة في بيان الأداء المالي في المصروفات قدرها ٢ ٦٦١ مليون دولار؛

(ج) مبلغ قدره ١٧,٦٨٤ مليون دولار لتسوية نتجت عن مطابقة بين الوحدات الفرعية لدفتر الأستاذ العام. ويتمثل أثر هذه التسوية في ما يلي: نقصان في بيان المركز المالي في الأصول المتداولة بمبلغ ١٧,٦٨٤ مليون دولار؛ ونقصان في بيان الأداء المالي في الإيرادات

الأخرى بمبلغ ١,٧٥٩ مليون دولار؛ وانخفاض في بيان المركز المالي في الفئات المتراكم بمبلغ ١٥,٩٢٥ مليون دولار؛

(د) مبلغ قدره ٧,٤٠٨ ملايين دولار يتصل بالتسويات الناشئة عن تأخر بيان مساهمات عام ٢٠١٢. ويتمثل أثر هذه التسوية في ما يلي: زيادة في بيان الأداء المالي في الإيرادات المتأتية من التبرعات قدرها ٧,٤٠٨ ملايين دولار؛ وزيادة في بيان المركز المالي في الحسابات المستحقة القبض للمعاملات غير التبادلية قدرها ٥,٩٠٨ ملايين دولار، وانخفاض في بيان المركز المالي في الخصوم الأخرى قدره ١,٥ مليون دولار؛

(هـ) مبلغ قدره ٧,٥٣٣ مليون دولار أعيد تصنيفه ونقل إلى البند المعنون إيرادات فوائد الصناديق الاستثمارية كان قد احتفظ به في السنوات السابقة لأغراض إعادة التمويل، ولم يكن قد تم الاعتراف به ضمن الإيرادات. ويتمثل أثر هذه التسوية في ما يلي: نقصان في بيان المركز المالي في الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة قدره ٧,٥٣٣ ملايين دولار؛ وزيادة في بيان الأداء المالي في إيرادات الاستثمارات قدرها ٠,١٩٨ مليون دولار؛ وزيادة في بيان المركز المالي في الفوائض المتراكمة قدرها ٧,٥٣٣ ملايين دولار.

٢ - ووصل مجموع التسويات غير الجوهرية للفترات السابقة التي سجلت في عام ٢٠١٣ ولم يُعد بيانها، إلى مبلغ صافيه ٠,٠٢٥ مليون دولار، وشملت تلك التسويات ما يلي: (أ) مبلغ قدره ٠,٢٤١ مليون دولار يتصل بتسويات الممتلكات والمنشآت والمعدات؛ (ب) مبلغ قدره ٠,١٩٧ مليون دولار للتسويات المتصلة بالإيرادات؛ (ج) مبلغ قدره ٠,٤١٣ مليون دولار، للتسويات المتصلة بالمصرفيات. ولم يُعد بيان هذه التسويات نظراً لضآلة مبالغها؛ ويضاف إلى ذلك أن البرنامج الإنمائي لا يزال في مرحلة انتقالية في ما يتعلق بتطبيق المعيار المحاسبي الدولي ١٧، "الممتلكات والمنشآت والمعدات".

إعادة تصنيف المبالغ المستخدمة في إجراء المقارنة

٣ - بغية تحسين طريقة العرض و/أو إثبات التطورات التشغيلية الجديدة، أُجريت العمليات التالية لإعادة التصنيف وتعديل طريقة العرض:

(أ) أُدرجت في متن بيان المركز المالي مجموعة بنود جديدة تحت بند الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة، وذلك لإثبات جزء كبير من الأموال المقبوضة سلفاً من الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا. وبالإضافة إلى ذلك، نقلت إلى البند الجديد المعنون "أموال مقبوضة سلفاً وإيرادات مؤجلة" الإيرادات المؤجلة التي كانت مدرجة من

قبل في البند المعنون "خصوم أخرى". ويتمثل أثر عمليات إعادة التصنيف في ما يلي: إعادة تصنيف مبلغ قدره ٥,٧٦١ ملايين دولار ونقله في بيان المركز المالي من البند المعنون "خصوم أخرى متداولة" إلى البند المعنون "أموال مقبوضة سلفاً وإيرادات مؤجلة"؛ وإعادة تصنيف مبلغ قدره ٤,٤٦٤ ملايين دولار، ونقله في بيان المركز المالي من البند المعنون "خصوم أخرى غير متداولة" إلى البند المعنون "أموال مقبوضة سلفاً وإيرادات مؤجلة"؛

(ب) إعادة تصنيف مبلغ قدره ٣,٥٢٣ ملايين دولار، ونقله في بيان المركز المالي من البند المعنون "خصوم متداولة - استحقاقات الموظفين" إلى البند المعنون "خصوم متداولة - حسابات مستحقة الدفع وخصوم مستحقة"، لتقديم صورة أدق عن طبيعة الاستحقاقات المستحقة الدفع؛

(ج) إعادة تصنيف مبلغ قدره ٢,٧٣١ مليون دولار ونقله في بيان المركز المالي من البند المعنون "المصروفات - تكاليف تعيين الموظفين وانتدابهم" إلى البند المعنون "المصروفات، تكاليف الموظفين - استحقاقات الإجازات"، لتقديم صورة أدق عن طبيعة المصروفات؛

(د) إعادة تصنيف مبلغ قدره ٠,٤٩٥ مليون دولار ونقله في بيان الأداء المالي من البند المعنون "المصروفات - تكاليف الموظفين" إلى البند المعنون "المصروفات - خدمات تعاقدية"، لتقديم صورة أدق عن طبيعة المصروفات؛

(هـ) إعادة تصنيف مبلغ قدره ٠,٠٢٦ مليون دولار، ونقله في بيان المركز المالي من البند المعنون "خصوم متداولة - استحقاقات الموظفين - استحقاقات أخرى للموظفين" إلى البند المعنون "خصوم متداولة - استحقاقات الموظفين - مساهمات مستحقة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة"، لتقديم صورة أدق عن طبيعة الاستحقاقات الواجبة الدفع؛

(و) أدرجت في بيان المركز المالي مجموعة بنود جديدة تحت البند المعنون "استحقاقات الموظفين - خصوم متداولة - خطة التأمين الصحي"، وذلك لتقديم صورة أدق عن طبيعة الخصوم المستحقة الدفع. وأعيد تصنيف مبلغ قدره ٦٥,٥٥٨ مليون دولار، ونقل من البند المعنون "استحقاقات أخرى للموظفين" إلى البند المعنون "مبالغ مستحقة لخطة التأمين الصحي"؛

(ز) إعادة تصنيف مبلغ قدره ٧,٩٤٤ ملايين دولار، ونقله في بيان الأداء المالي من البند المعنون "مصرفات أخرى" إلى البند المعنون المصرفات - مصرفات تشغيل عامة، وذلك لتقديم صورة أدق عن طبيعة المصرفات.

الملاحظة ٦

الإبلاغ القطاعي

١ - يصنف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جميع أنشطته إلى أربعة قطاعات: الموارد العادية؛ وتقاسم التكاليف؛ والصناديق الاستثمارية؛ وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة، وذلك بغية تقييم أداء البرنامج في الفترات السابقة من حيث تحقيق الأهداف، والبت في تخصيص موارده في الفترات المقبلة.

الموارد العادية

٢ - الموارد العادية هي جميع موارد البرنامج الإنمائي الممزوجة معا وغير المقيدة/غير المخصصة. ويشمل ذلك التبرعات والمساهمات من المصادر الأخرى الحكومية أو الحكومية الدولية أو غير الحكومية وحصائل الفوائد ذات الصلة والإيرادات المتنوعة.

الموارد الأخرى

تقاسم التكاليف

٣ - تقاسم التكاليف هو طريقة للتمويل المشترك يمكن بها تلقي تبرعات لأنشطة محددة للبرنامج الإنمائي، وذلك تماشيا مع سياساته وأهدافه وأنشطته. وتستخدم هذه الطريقة للتمويل المباشر لمشروع معين أو مجموعة من المشاريع أو جزء من برنامج قطري. ويقتصر استخدام تبرعات الجهات المانحة عادة على فترة مشروع معين. وسلطة التوقيع على تقاسم التكاليف هي سلطة لامركزية، إذ يجري التوقيع على الاتفاقات على مستوى المكاتب القطرية.

الصناديق الاستثمارية

٤ - الصناديق الاستثمارية هي طريقة للتمويل المشترك أنشئت ككيان محاسبي مستقل يتلقى البرنامج الإنمائي في إطاره المساهمات لتمويل أنشطة برنامجية يضطلع بها البرنامج وتحدها الجهة المساهمة. ويجري حفظ سجلات محاسبية منفصلة وإعداد تقارير مالية على مستوى كل صندوق من الصناديق الاستثمارية على حدة. ويجب تقديم تقارير عن الصناديق

الاستثمارية بشكل منفصل إلى المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي. وتفوض للصناديق الاستثمارية سلطة توقيع مركزية، على أن يأذن مدير البرنامج المعاون على مستوى المقر بإبرام الاتفاقات. ولكل صندوق استثماري صلاحيات تنظمه، ويُعين لكل صندوق من هذه الصناديق مدير.

خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة

- ٥ - خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة هي موارد البرنامج الإنمائي، بخلاف مصادر الموارد العادية وتقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية. ويتلقى البرنامج في هذه الحال الأموال مقابل توفير خدمات إدارية وخدمات دعم أخرى لأطراف ثالثة. وتتألف خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة من الأنشطة التالية: اتفاقات الخدمات الإدارية؛ وبرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين؛ وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها؛ وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة؛ واحتياطي الإيواء الميداني؛ وتقديم الدعم البرنامجي للمنسق المقيم؛ وبرنامج التخفيف من آثار الكوارث؛ وتقديم الدعم من خارج الميزانية للأغراض الخاصة.
- ٦ - ولكي يتسنى إسناد الأصول إلى القطاع المناسب، خصص البرنامج الإنمائي مبالغ نقدية وأخرى في شكل استثمارات بالاستناد إلى الأرصدة المشتركة بين القطاعات الأربعة.

الإبلاغ القطاعي: بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	مجموع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)
الأصول				
الأصول المتداولة				
٢٣٤ ٣٨٤	١٠٠ ٢٥٣	٤٤ ١١٢	٢٦ ٨٦٠	٤٤ ١١٢
النقدية ومكافآت النقدية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)
٢٢٩ ٧٥٠	٢٦٦ ٦١٣	٦ ٤٨١	٨ ١٩٤	٢٦٦ ٦١٣
النقدية ومكافآت النقدية - الأموال الاستثمارية	٢٤٠ ٩٠١	١٣٧ ١٢٤	—	٢٤٠ ٩٠١
٤٨١ ٨٥٣	٢٤٠ ٩٠١	١٣٧ ١٢٤	—	٢٤٠ ٩٠١
الاستثمارات	٢٤٠ ٣٣١	٢١٥ ٣٨٦	٧٧٥	٢١٥ ٣٨٦
٢٤٠ ٣٣١	٢٤٠ ٣٣١	٢١٥ ٣٨٦	٧٧٥	٢١٥ ٣٨٦
الاستثمارات - الأموال الاستثمارية	٢	—	—	٢
٢	—	—	—	٢
المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية	٨٠ ٥٥٥	٤٩٣ ٦١٨	١٣	٤٩٣ ٦١٨
٨٠ ٥٥٥	٤٩٣ ٦١٨	١٣	٣٢	٤٩٣ ٦١٨
المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية، الصافي	٢٦ ٩١٥	٣٠ ٧٥٥	٢٠	٣٠ ٧٥٥
٢٦ ٩١٥	٣٠ ٧٥٥	٢٠	٢٩	٣٠ ٧٥٥
السُّلف الصادرة، الصافي	—	—	٣٥ ٨٩٠	—
—	—	—	٣٥ ٨٩٠	—
القروض المقدمة إلى الحكومات	١ ٧٣١	٢ ٠٢٢	٦٨٢	١ ٧٣١
١ ٧٣١	٢ ٠٢٢	٦٨٢	٤٧٥	١ ٧٣١
المخزونات	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦
١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦
١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦	١٨٨ ١١٦

الإبلاغ القطاعي: بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف		الصناديق الاستثمارية		خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		مجموع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ٢٠١٣ (المعاد بيانها)
الأصول المتداولة	٨٠٦	—	٨٦	٧٦	٦	٣	١ ٢٧٠
الأخرى، الصافي	٨١٠	—	—	—	—	—	١ ٢٣٠
مجموع الأصول المتداولة	١ ٢٩٦ ٣٢٩	١ ٣٥٠ ٣٥٦	—	٥٩٠ ٢٢٠	٦٧١ ٢١٤	٥٧٥ ٨٠١	٤ ٥٤٨ ١٠٢
مجموع الأصول غير المتداولة	٣٧٨ ٦٠٥	٣٢٠ ٩٣٠	—	٣٢٥ ٦٣٦	٤٧٦ ٠٠١	٣٨٠ ٩٨٠	٢ ٠٢٢ ٠٤٢
الاستثمارات	٣٧٨ ٦٠٥	٣٢٠ ٩٣٠	—	٣٢٥ ٦٣٦	٤٧٦ ٠٠١	٣٨٠ ٩٨٠	٢ ٠٢٢ ٠٤٢
الاستثمارات -	٣٠ ٦٧٦	٣٠ ٦٧٦	—	—	—	—	٢٦ ٤٨٠
الأموال الاستثمارية	٢٦ ٤٨٠	٣٠ ٦٧٦	—	—	—	—	٢٦ ٤٨٠
القروض المقدمة إلى الحكومات	—	—	٣٥ ٨٩٠	—	—	١٠ ٠٣٩	١٠ ٠٣٩
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٤٣ ٠٢٣	٣٧ ٦٣٧	—	٣ ٢٥٩	٢ ٣٤٢	٥٣ ٩٩٢	١١٤ ٥٦٥
الأصول غير الملموسة	٣ ٤٤٠	٢ ٩١١	—	٢٥٧	١٣٤	٢ ٧٨٩	٦ ٩٧٠
مجموع الأصول غير المتداولة	٤٥١ ٥٤٨	٣٩٢ ١٥٤	٢ ٧٥٣ ٦٢٦	٢ ٥٦٣ ٠٧٧	٤٧٨ ٤٧٧	٥٦٨ ٧٣٨	٢ ١٨٠ ٠٩٦
مجموع الأصول	١ ٧٤٧ ٨٧٧	١ ٧٤٢ ٥١٠	٢ ٧٥٣ ٦٢٦	٩١٩ ٣٧٢	١ ١٤٩ ٦٩١	١ ١٤٤ ٥٣٩	٦ ٦٣٥ ٧٠٧

الإبلاغ القطاعي: بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

مجموع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية	
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)
الخصوم									
الخصوم المتداولة									
١١١ ٤١٥	١٢٦ ٨٦٣	٢٦ ٥٤٧	٣٨ ٣٣١	١١ ٣٩٤	٥ ٤١٣	٢٦ ٨٦٠	٤٤ ١١٢	٤٦ ٦١٤	٣٩ ٠٠٧
١٨ ٢١٥	١٦ ٦٦٧	٣٩١	٥٩٣	٧ ٦٥٨	٨ ٤١٩	٨ ١٩٤	٦ ٤٨١	١ ٩٧٢	١ ١٧٤
٥ ٧٦٢	١٤٧ ٠٧١	٤ ٦٧٣	٩ ٧٨٨	١٥٤	٦٠	—	١٣٧ ١٢٤	٩٣٥	٩٩
٢٨ ٧٧٦	١٩ ٣٥٥	—	٢٠	١٣ ٤٩٥	١٢ ٧١٥	٧٧٥	٣٦٦	١٤ ٥٠٦	٦ ٢٥٤
٥٤٣ ٤٢١	٥٢٦ ٣٢٥	—	—	—	—	—	—	٥٤٣ ٤٢١	٥٢٦ ٣٢٥
١٧٤ ٢٨٢	١٨٥ ٦٤٩	٤٢ ٨١١	١٦ ٢٨٥	٨٣	—	٣٢	١٣	١٣١ ٣٥٦	١٦٩ ٣٥١
١٢ ٠٠٩	٨ ٥١٠	٣٧٦	٦٦٠	٤٥٨	١١٠	٢٩	٢٠	١١ ١٤٦	٧ ٧٢٠
٨٩٣ ٨٨٠	١ ٠٣٠ ٤٤٠	٧٤ ٧٩٨	٦٥ ٦٧٧	٣٣ ٢٤٢	٢٦ ٧١٧	٣٥ ٨٩٠	١٨٨ ١١٦	٧٤٩ ٩٥٠	٧٤٩ ٩٣٠
مجموع الخصوم المتداولة									
الخصوم غير المتداولة									
٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠	—	—	—	—	—	—	٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠
٤ ٤٦٤	٦ ٨٢٧	٤ ٤٦٤	٦ ٨٢٧	—	—	—	—	—	—
١ ٠١١ ١٦٧	٩٢٨ ٠٣٧	٣٨٦ ٨٠٦	٣٢٦ ١٢٥	—	—	—	—	٦٢٤ ٣٦١	٦٠١ ٩١٢
٦	٢	—	—	—	—	—	—	٦	٢

الإبلاغ القطاعي: بيان المركز المالي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

مجموع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية	
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)	(المعاد بينها)
١٠٤٦٣١٣	٩٦١٣٤٦	٣٩١٢٧٠	٣٣٢٩٥٢	—	—	—	—	٦٥٥٠٤٣	٦٢٨٣٩٤
١٩٤٠١٩٣	١٩٩١٧٨٦	٤٦٦٠٦٨	٣٩٨٦٢٩	٣٣٢٤٢	٢٦٧١٧	٣٥٨٩٠	١٨٨١١٦	١٤٠٤٩٩٣	١٣٧٨٣٢٤
صافي الأصول/حقوق الملكية									
٣٦٠٦٣٨	٣٦٠٦٣٨	١٤٣٩٦٩	١٤٤٩٦٩	٣٠٠٠	٣٠٠٠	—	—	٢١٣٦٦٩	٢١٢٦٦٩
٤٣٣٤٨٧٦	٤٣٧٥٧٧٤	٥٣٤٥٠٢	٥٧٥٦٠٩	١١١٣٤٤٩	٨٨٩٦٥٥	٢٥٦٣٠٧٧	٢٧٥٣٦٢٦	١٢٣٨٤٨	١٥٦٨٨٤
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية									
٤٦٩٥٥١٤	٤٧٣٦٤١٢	٦٧٨٤٧١	٧٢٠٥٧٨	١١١٦٤٤٩	٨٩٢٦٥٥	٢٥٦٣٠٧٧	٢٧٥٣٦٢٦	٣٣٧٥١٧	٣٦٩٥٥٣
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية									
٦٦٣٥٧٠٧	٦٧٢٨١٩٨	١١٤٤٥٣٩	١١١٩٢٠٧	١١٤٩٦٩١	٩١٩٣٧٢	٢٥٩٨٩٦٧	٢٩٤١٧٤٢	١٧٤٢٥١٠	١٧٤٧٨٧٧

الإبلاغ القطاعي: بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي		الموارد الملقاة بـ)		خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة		الصناديق الاستثمارية		تقاسم التكاليف		الموارد العادية	
٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣	٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣	٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣	٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣	٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣	٢٠١٢ (المعاد)	٢٠١٣
الإيرادات											
التبرعات، الصافي ^(أ)											
٤٧٤٨٥٨٨	٤٨٢٩٩١١	-	-	١٨٥٤٨٢	١٦٢٩٧٩	٨١٢٢٩٣	٧٤١٧٨٢	٢٨٦٦٤٥٦	٢٩٩٢٢٤٩	٨٨٤٣٥٧	٩٣٢٩٠١
الإيرادات من تحويل العملات الأجنبية											
١٩٧٧٠٠	١٩٤٧٤٨	-	-	١٩٧٣١٧	١٩٤٣٠٠	٥	١	٣٢٠	١١١	٥٨	٣٣٦
إيرادات الاستثمار											
٦٥٥٣٦	٥٤٥٦٩	-	-	٩٦١١	٧٧٩١	١٣٥٥٠	٨٩٢٢	٢٩١٨٧	٢٥١١٧	١٣١٨٨	١٢٧٣٩
الإيرادات الأخرى											
٨٣٣٧٧	٦٦٧٢٩	(٢١٣٣٦٤)	(٢١٢٩٤٨)	٢٣٨٨٧٩	٢٤٧١٠١	١٨١٤	٢٧٧٧	٥٣٦٢	٥٨٥٣	٥٠٦٨٦	٢٣٩٤٦
مجموع الإيرادات											
٥٠٩٥٢٠١	٥١٤٥٩٥٧	(٢١٣٣٦٤)	(٢١٢٩٤٨)	٦٣١٢٨٩	٦١٢١٧١	٨٢٧٦٦٢	٧٥٣٤٨٢	٢٩٠١٣٢٥	٣٠٢٣٣٣٠	٩٤٨٢٨٩	٩٦٩٩٢٢
المصروفات											
الخدمات التعاقدية											
٢١٩٦٩٨٠	٢١٥٧١٨٦	-	-	١٠١١٢٤	٨٤٣١٩	٤٦٧٧٦٤	٦٠٢٦٧٤	١٤٠٠٤٥٦	١٢٥٧٩٩٧	٢٢٧٦٣٦	٢١٢١٩٦
تكاليف الموظفين											
٩٧٧٠٤٦	٩٨٥١٢٠	-	-	٣٤١٤٠٩	٣٥٣٤٨٨	٨١٧٤٢	٧٩٦٣٠	١٢٣٠٥٦	١٢٥٠٩٩	٤٣٠٨٣٩	٤٢٦٩٠٣
اللسوازم والمواد الاستهلاكية											
٧٠٧٧١٨	٧٤٧٦٢٢	-	-	٨١٦٢٦	٧٨٨٤٥	٥٥٤٠٩	٤٤٧١٨	٥١٧١٦١	٥٦٩٨٤٧	٥٣٥٢٢	٥٤٢١٢
مصروفات التشغيل العامة											
٨٧٢٤٢٧	٨٧٠٥٧٨	(٢١٣٣٦٤)	(٢١٢٩٤٨)	١١٦٣٦٦	١١٩٠٤٠	١٥٢٠١٠	١٤٧٤٩٤	٥٨٦٢٠٥	٥٩٢٠٠٢	٢٣١٢١٠	٢٢٤٩٩٠
المنح والتحويلات الأخرى											
٣٦٦٧٨٣	٣٥٢٢٩١	-	-	١٦٩٨	٢٣٣٣	٩١٠١٤	٩٢٩٨٠	٢٥٣٣٥٥	٢٣٦٠٠٩	٢٠٧١٦	٢٠٩٦٩
المصروفات الأخرى											
١١٧٨٦٩	١١٥٤٤٧	-	-	٤٠٣١	٩٥٠٢	٩٨٧٠	٧٩٢٣	٤٧٥٩٧	٤٦٨٢٥	٥٦٣٧١	٥١١٩٧
الاستهلاك والإهلاك											
١٨١٧٧	٩٦٤٧	-	-	٧٧٨٧	٤٠٣٢	٤٤٧	٣٤٣	١٢٠١	١٢٢٨	٨٧٤٢	٤٠٤٤
تكاليف التمويل											
٦٩٠١	٦٥٦٠	-	-	٢٤٦	٥٠٥	٢٣٨	١٩٤	٢٣٧٩	٢٣٨٩	٤٠٣٨	٣٤٧٢
مجموع المصروفات											
٥٢٦٣٩٠١	٥٢٤٤٤٥١	(٢١٣٣٦٤)	(٢١٢٩٤٨)	٦٥٤٢٨٧	٦٥٢٠٦٤	٨٥٨٤٩٤	٩٧٥٩٥٦	٢٩٣١٤١٠	٢٨٣١٣٩٦	١٠٣٣٠٧٤	٩٩٧٩٨٣
الفائض/ العجز للسنة											
(١٦٨٧٠٠)	(٩٨٤٩٤)	-	-	(٢٢٩٩٨)	(٣٩٨٩٣)	(٣٠٨٣٢)	(٢٢٢٤٧٤)	(٣٠٠٨٥)	١٩١٩٣٤	(٨٤٧٨٥)	(٢٨٠٦١)

(أ) يجري الاعتراف بالتبرعات بعد خصم المبالغ المرودة إلى الجهات المانحة والمساهمات غير المستخدمة.
(ب) تلزم هذه النسوية لإزالة تأثير استرداد تكاليف البرنامج الإنمائي داخليا.

الملاحظة ٧

المقارنة بالميزانية

- ١ - ثمة فرق بين الأساس المستند إليه في وضع الميزانية وبين الأساس المحاسبي. ويتم إعداد البيان الخامس، بيان مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية (الموارد العادية) بناء على الأساس المستند إليه في وضع الميزانية، أي الأساس التقدي المعدل، ويتم إعداد البيان الثاني، أي بيان الأداء المالي، على أساس محاسبي، أي على أساس الاستحقاق.
- ٢ - ويعكس عرض الأنشطة والمصروفات المرتبطة بها في البيان الخامس فئات تصنيف التكاليف التي اعتمدها المجلس التنفيذي للبرنامج الإنمائي، وهي: (أ) الأنشطة الإنمائية: '١' البرامج؛ '٢' فعالية التنمية؛ (ب) أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية؛ (ج) الأنشطة الإدارية: '١' الأنشطة المتكررة؛ '٢' الأنشطة غير المتكررة؛ (د) الأنشطة ذات الأغراض الخاصة: العمليات التي لا تخص البرنامج الإنمائي ولكنه هو الذي يديرها. وتجدر الإشارة إلى أن البيان الثاني يعكس المصروفات حسب طبيعتها.
- ٣ - ولهذه الأسباب، هناك فرق بين مجموع المصروفات الفعلية لميزانية الموارد العادية وبين مجموع مصروفات المحاسبة المالية.
- ٤ - والميزانيات المعتمدة في حالة البرنامج الإنمائي هي ميزانياته التي يعتمدها مجلسه التنفيذي والتي تمكن من تحمل مصروفات الميزانية. ولأغراض إعداد التقارير حسب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تتألف الميزانيات المعتمدة للبرنامج الإنمائي من ميزانية هذه المؤسسة الممولة من الموارد العادية، والجزء المتعلق في خطة الموارد بالأنشطة الإنمائية المقرر تمويله من الموارد العادية. ولما كانت الموارد الأخرى للبرنامج الإنمائي موارد لا يعتمدها مجلسه التنفيذي بصفة رسمية، وإنما هي تقديرات وتوقعات توضع بناء على افتراضات بشأن أحداث مستقبلية، فإنها لا تُعرض في البيان الخامس. وقد اعتمدت هذه الميزانيات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. ورغم أن ميزانيات البرنامج الإنمائي توضع لمدة سنتين، فإنه لأغراض إعداد البيانات المالية السنوية، ومقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية في نهاية السنة الثانية، يقوم البرنامج الإنمائي بتقسيمها إلى مبلغين سنويين هما مجموع ميزانية فترة السنتين. وبالإضافة إلى البيان السنوي الخامس (البيان الخامس (أ))، مقارنة مبالغ الميزانية بالمبالغ الفعلية (الموارد العادية)، وسوف يقدم البرنامج الإنمائي أيضا، في نهاية السنة الثانية من فترة السنتين، بيانا ماليا خامسا عن فترة السنتين (البيان الخامس (ب))، مقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (الموارد العادية).

٥ - ويعرض البيان الخامس المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية النهائية المعتمدة والمبالغ الفعلية المحسوبة على نفس أساس الميزانية المناظرة. وترد أدناه تفسيرات للفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة، وبين الميزانية النهائية المعتمدة والمبالغ الفعلية.

٦ - والفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية المعتمدة والميزانية النهائية المعتمدة مقدارها صفر، إذ أن الميزانية الأصلية المعتمدة تساوي الميزانية النهائية المعتمدة. ومستويات استخدام الميزانية في عام ٢٠١٣ وفي فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ يقف وراءها مزيج من العوامل التالية: (أ) مستويات الميزانية المعتمدة؛ (ب) التدفق النقدي العام ومتطلبات السيولة؛ (ج) متطلبات وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للصندوق للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

ووفقا لذلك، كانت المبالغ الفعلية/الاستخدام في عام ٢٠١٣ مقارنة بمستويات الميزانية على النحو التالي:

- الأنشطة الإنمائية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٥٦٥,٣ مليون دولار يمثل ٨٠,٥ في المائة من الميزانية المعتمدة على أساس سنوي والبالغة ٧٠٢,٣ مليون دولار؛

- أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٧٤,٤ مليون دولار يمثل ٨٥,٧ في المائة من الميزانية المعتمدة على أساس سنوي والبالغة ٨٦,٨ مليون دولار؛

- الأنشطة الإدارية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٢٣٥,٢ مليون دولار يمثل ٨٥,٤ في المائة من الميزانية المعتمدة على أساس سنوي والبالغة ٢٧٥,٣ مليون دولار؛

- الأنشطة ذات الأغراض الخاصة - العمليات التي لا تخص البرنامج الإنمائي ويديرها البرنامج - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ١٤,٠ مليون دولار يمثل ٧٧,٢ في المائة من الميزانية المعتمدة على أساس سنوي والبالغة ١٨,٢ مليون دولار.

ووفقا لذلك، كان الاستخدام في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ مقارنا بمستويات الميزانية على النحو التالي:

- الأنشطة الإنمائية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ١,١٦١ بليون دولار يمثل ٨٧ في المائة من الميزانية المعتمدة لفترة سنتين والبالغة ١,٣٣٤ بليون دولار؛

- أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ١٥٣,٥ مليون دولار يمثل ٨٩,٥ في المائة من الميزانية المعتمدة لفترة سنتين والبالغة ١٧١,٥ مليون دولار؛
 - الأنشطة الإدارية - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٤٧١,٨ مليون دولار يمثل ٨٧,٤ في المائة من الميزانية المعتمدة لفترة سنتين والبالغة ٥٣٩,٩ مليون دولار؛
 - الأنشطة ذات الأغراض الخاصة - العمليات التي لا تخص البرنامج الإنمائي ويديرها البرنامج - الاستخدام الفعلي لمبلغ قدره ٢٨,٣ مليون دولار يمثل ٧٩,٤ في المائة من الميزانية المعتمدة لفترة سنتين والبالغة ٣٥,٦ مليون دولار.
- ٧ - وخلال عام ٢٠١٣ وفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، نقح البرنامج الإنمائي حدود الإنفاق السنوي، واضعا في الاعتبار انخفاض مستوى التبرعات. وأدى ذلك إلى انخفاض نفقات الميزانية بالمقارنة مع الميزانية المعتمدة على أساس سنوي لعام ٢٠١٣، وميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ التي أقرها المجلس التنفيذي.
- ٨ - وتجري المطابقة بين صافي التدفقات النقدية الفعلية من أنشطة التشغيل وأنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل الواردة في البيان الخامس، كما هو معروض على أساس قابل للمقارنة، وبين المبالغ الواردة في البيان الرابع، التدفقات النقدية، على النحو التالي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التشغيل	الاستثمار	التمويل المجموع	
(٨٧٨ ٣٣٨)	(١٠ ٦٥١)	-	مجموع نفقات الميزانية الفعلي على أساس مقارن كما ورد في البيان الخامس
٩ ١٣٧	١٧٠٦	-	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
١ ٣٧٢ ٠٧٢	(٢٩٤ ٨٩٨)	(٤)	فروق الكيان
٥٠٢ ٨٧١	(٣٠٣ ٨٤٣)	(٤)	صافي الزيادة/النقصان في النقدية ومكافئات النقدية من البيان الرابع
			١٠٨٤٣
			١٠٧٧ ١٧٠
			١٩٩ ٠٢٤

- ٩ - ولا يجري إعداد بيان بالمطابقة بين البيان الخامس والبيان الرابع لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لأن البرنامج الإنمائي لا يقدم بيانا بتدفقاته النقدية عن فترة السنتين.
- ١٠ - وتشمل الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق بين أساس الميزانية (الاستحقاق المعدل) وأساس المحاسبة (الاستحقاق) التي تنتج أساسا من أوامر الشراء التي

صدرت دون أن تسلم. وتُدرج هذه المبالغ في أساس الميزانية ولكنها لا تدرج في أساس المحاسبة، حيث إن تسليم السلع وتقديم الخدمات المشمولة بتلك الأوامر لم يتم بعد.

١١ - وتشمل فروق الكيان القائمة بين البيان الخامس والبيان الرابع الموارد الأخرى للبرنامج الإنمائي، أي مبالغ تقاسم للتكاليف والصناديق الاستثمارية وخدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة التي لا تدرج في البيان الخامس، وإنما في البيان الرابع.

١٢ - وليست هناك فروق توقيت، حيث أن فترة الميزانية على أساس سنوي هي نفس فترة سنة تقديم البيان المالي.

الملاحظة ٨

النقدية ومكافآت النقدية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	
		البرنامج الإنمائي
٣٠٥٧٦٢	١٥٧٢٨١	النقدية في الحسابات المصرفية
٤٣٧	٣٢٧	المصروفات الثرية ونقدية المشاريع
٢٣٥١٩٢	٢٨٠٧٣٠	صناديق سوق النقد
١٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠	الودائع لأجل
٣٤٤٩٥٥	٢٤٩٩٧٦	صكوك سوق المال
٥١٧٨٤	٣٥٨٠٧	الاستثمارات على أساس يومي
٦٥٤٧٧	-	السندات
(٢٥٦٧٢)	(٢٥٦٩٥)	اضمحلال القيمة
١٠٧٧٩٣٥	٨٤٨٤٢٦	مجموع النقدية ومكافآت النقدية، الصافي
		الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار لحساب الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
١٢٧٨	٢٣٣٤	النقدية في الحسابات المصرفية
٥٧٦٥٥	١٤٨٩٧٢	صناديق سوق النقد
٣٢٥٠٠	٩٥٦٠٠	الودائع لأجل
١٠٩٩٩١	-	صكوك سوق المال
-	٤٦٠٧	السندات
٢٠١٤٢٤	٢٥١٥١٣	المجموع الفرعي

٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	
		الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار لحساب صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في إسبانيا
٨	١٧	النقدية في الحسابات المصرفية
٣١٨	٨٣	صناديق سوق المال
٢٨٠٠٠	١٥٠٠٠	الودائع لأجل
٢٨٣٢٦	١٥١٠٠	المجموع الفرعي
٢٢٩٧٥٠	٢٦٦٦١٣	مجموع النقدية ومكافئات النقدية - الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار
١٣٠٧٦٨٥	١١١٥٠٣٩	مجموع النقدية ومكافئات النقدية والأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار

١ - تشمل المبالغ النقدية في الحسابات المصرفية التي يحتفظ بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المبالغ النقدية في المقر والمكاتب القطرية المحتفظ بها بعدة عملات. ويستعرض البرنامج بانتظام قيمة العملات الوطنية التي يحتفظ بمبالغ منها والتي هي عملات "محدودة المنفعة" من حيث تغطية تكاليف برامج البرنامج الإنمائي، وذلك بغرض الاطلاع على مدى اضمحلال قيمة تلك العملات.

٢ - والاستثمارات على أساس يومي هي أرصدة حسابات البرنامج الإنمائي المصرفية الصفرية التي تحول تلقائياً من تلك الحسابات إلى حساب رئيسي لاستثمارها.

٣ - ويشمل الانخفاض في معدل اضمحلال البالغ ٠,٠٢٣ مليون دور مبلغاً قدره ٠,٠٧٧ مليون دولار تم الاعتراف به في بيان الأداء المالي (انظر الملاحظة ٣٠، "المصروفات") في السلف غير القابلة للاسترداد من المصروفات الثرية للمشاريع، ومبلغاً قدره ٠,١٠٠ مليون دولار تم الاعتراف به في بيان الأداء المالي (انظر الملاحظة ٢٩، "الإيرادات الأخرى") لتغطية أي اضمحلال في قيمة عملات معينة غير قابلة للتحويل يحتفظ بها البرنامج.

٤ - وتعدد الملاحظة ٣١ ما قد يتعرض له البرنامج من مخاطر ائتمانية ومخاطر السوق ومخاطر العملة، وتتضمن قائمة بأنشطة إدارة مخاطر أصوله المالية.

الملاحظة ٩
الاستثمارات

١-٩

مجموع استثمارات البرنامج الإنمائي، وحوافظ الأوراق المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، والأصول المالية المتاحة للبيع
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣	المشتريات	آجال الاستحقاق	الإهلاك	الأرباح المتحققة/ الخسائر المتكبدة	زيادة/(نقصان) القيمة العادلة	إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الاستثمارات							
الاستثمارات المتداولة							
٢٤٩٧١	٨٨٦١٣٩	(٢٣٠٠٠٠)	٥٣٦	-	(١٢)	٧٤٩٠١	٧٥٦٥٣٥
١٧٤٤٦٨٨	٣٩٠٣٩٨	(١٧٣١٧٧١)	(١٢١٤٨)	-	-	١٢٨٤٥٣٥	١٦٧٥٧٠٢
٢٠٦٠	-	-	-	-	(٢٠٦٠)	٦٥٢	٦٥٢
١٧٧١٧١٩	١٢٧٦٥٣٧	(١٩٦١٧٧١)	(١١٦١٢)	-	(٢٠٧٢)	١٣٦٠٠٨٨	٢٤٣٢٨٨٩
الاستثمارات غير المتداولة							
-	٧٤٥١٨	-	٣٨٣	-	-	(٧٤٩٠١)	-
٢٣٨٦٣٧٦	١٠٩٩٩٩١	(١٤٨٧١١)	(٣٠٦٢٦)	(١١)	-	(١٢٨٤٥٣٥)	٢٠٢٢٤٨٤
٥٢٢٠	-	-	-	-	(٥٠١٠)	(٦٥٢)	(٤٤٢)
٢٣٩١٥٩٦	١١٧٤٥٠٩	(١٤٨٧١١)	(٣٠٢٤٣)	(١١)	(٥٠١٠)	(١٣٦٠٠٨٨)	٢٠٢٢٠٤٢
مجموع الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والأصول المالية المتاحة للبيع							
٤١٦٣٣١٥	٢٤٥١٠٤٦	(٢١١٠٤٨٢)	(٤١٨٥٥)	(١١)	(٧٠٨٢)	-	٤٤٥٤٩٣١

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة الاستثمارات.

يُفصّل في الملاحظة ٣١ عن تعرض البرنامج الإنمائي للمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر المتصلة بالعملة، وعن أنشطة إدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات.

١-٩ (أ)

الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	المشتريات	آجال الاستحقاق	الإهلاك	المتكبدة	إعادة تصنيف	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق							
الاستثمارات المتداولة							
صكوك الأسواق النقدية	٢٤ ٩٧١	٨٣٦ ١٦٨	(٢١٠ ٠٠٠)	٥١٢	-	٧٤ ٩٠١	٧٢٦ ٥٥٢
السندات	١ ٥٤٦ ٧٨٤	٣٩٠ ٣٩٨	(١ ٥٣٦ ٩٥٣)	(١١ ١٢٢)	-	١ ١٧١ ٤٠٣	١ ٥٦٠ ٥١٠
مجموع الاستثمارات المتداولة	١ ٥٧١ ٧٥٥	١ ٢٢٦ ٥٦٦	(١ ٧٤٦ ٩٥٣)	(١٠ ٦١٠)	-	١ ٢٤٦ ٣٠٤	٢ ٢٨٧ ٠٦٢
الاستثمارات غير المتداولة							
صكوك الأسواق النقدية	-	٧٤ ٥١٨	-	٣٨٣	-	(٧٤ ٩٠١)	-
السندات	٢ ١٠٤ ٨١٦	١ ٠٤٣ ٢٢٨	(١ ٤٨ ٧١١)	(٢٩ ٤٠٢)	(١١)	(١ ١٧١ ٤٠٣)	١ ٧٩٨ ٥١٧
مجموع الاستثمارات غير المتداولة	٢ ١٠٤ ٨١٦	١ ١١٧ ٧٤٦	(١ ٤٨ ٧١١)	(٢٩ ٠١٩)	(١١)	(١ ٢٤٦ ٣٠٤)	١ ٧٩٨ ٥١٧
مجموع الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	٣ ٦٧٦ ٥٧١	٢ ٣٤٤ ٣١٢	(١ ٨٩٥ ٦٦٤)	(٣٩ ٦٢٩)	(١١)	-	٤ ٠٨٥ ٥٧٩

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة الاستثمارات.

يُفصّل في الملاحظة ٣١ عن تعرض البرنامج الإنمائي للمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر المتصلة بالعملية، وعن أنشطة إدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات.

١-٩ (ب)
الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣	المشتريات	آجال الاستحقاق	الإهلاك	زيادة/(نقصان) القيمة العادلة	إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الاستثمارات المتاحة للبيع						
الاستثمارات المتداولة						
-	٤٩ ٩٧١	(٢٠ ٠٠٠)	٢٤	(١٢)	-	٢٩ ٩٨٣
صكوك الأسواق النقدية						
١٩٧ ٩٠٤	-	(١٩٤ ٨١٨)	(١ ٠٢٦)	-	١١٣ ١٣٢	١١٥ ١٩٢
السندات						
٢ ٠٦٠	-	-	-	(٢ ٠٦٠)	٦٥٢	٦٥٢
السندات - تسويات القيمة العادلة						
١٩٩ ٩٦٤	٤٩ ٩٧١	(٢١٤ ٨١٨)	(١ ٠٠٢)	(٢ ٠٧٢)	١١٣ ٧٨٤	١٤٥ ٨٢٧
مجموع الاستثمارات المتداولة						
الاستثمارات غير المتداولة						
٢٨١ ٥٦٠	٥٦ ٧٦٣	-	(١ ٢٢٤)	-	(١١٣ ١٣٢)	٢٢٣ ٩٦٧
السندات						
٥ ٢٢٠	-	-	-	(٥ ٠١٠)	(٦٥٢)	(٤٤٢)
السندات - تسويات القيمة العادلة						
٢٨٦ ٧٨٠	٥٦ ٧٦٣	-	(١ ٢٢٤)	(٥ ٠١٠)	(١١٣ ٧٨٤)	٢٢٣ ٥٢٥
مجموع الاستثمارات غير المتداولة						
٤٨٦ ٧٤٤	١٠٦ ٧٣٤	(٢١٤ ٨١٨)	(٢ ٢٢٦)	(٧ ٠٨٢)	-	٣٦٩ ٣٥٢
مجموع الاستثمارات المتاحة للبيع						

تمثل الحافطة المتاحة للبيع الاستثمارات للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وإضافة إلى الاستثمارات الواردة أعلاه، صنف مبلغ قدره ١٢٧,٣١ مليون دولار (بلغت قيمتها ٨,١٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٢) من استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تحت بند النقدية ومكافآت النقدية.

بلغ مجموع استثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، بما في ذلك مجموع الاستثمارات النقدية والمكافآت النقدية، ما قيمته ٤٩٦,٧ مليون دولار (بلغت قيمتها ٤٩٤,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة الاستثمارات.

يفصح في الملاحظة ٣١ عن تعرض البرنامج الإنمائي للمخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر المتصلة بالعملية، وعن أنشطة إدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات.

٢-٩

القيمة الإجمالية لحافطة استثمارات الأموال الاستثمارية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	إجمالي الاستحقاق الإهلاك	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣	المشتريات	الاستحقاق	الإهلاك
استثمارات الأموال الاستثمارية					
الاستثمارات المتداولة					
٤٩٩٨٥	-	٦٦	(٧٥٠٠٠)	٧٤٩٦٠	٤٩٩٥٩
١٩٠٣٤٦	٩٤٩٧٥	(٢١٨٩)	(١٦٣٣٥٧)	٩٥٤٩٠	١٦٥٤٢٧
صكوك الأسواق النقدية السندات					
مجموع الاستثمارات المتداولة					
٢٤٠٣٣١	٩٤٩٧٥	(٢١٢٣)	(٢٣٨٣٥٧)	١٧٠٤٥٠	٢١٥٣٨٦
الاستثمارات غير المتداولة					
٢٦٤٨٠	(٩٤٩٧٥)	(٢٩٣٣)	(٩٠٠٥)	١٠٢٧١٧	٣٠٦٧٦
السندات					
مجموع الاستثمارات غير المتداولة					
٢٦٤٨٠	(٩٤٩٧٥)	(٢٩٣٣)	(٩٠٠٥)	١٠٢٧١٧	٣٠٦٧٦
مجموع استثمارات الأموال الاستثمارية					
٢٦٦٨١١	-	(٥٠٥٦)	(٢٤٧٣٦٢)	٢٧٣١٦٧	٢٤٦٠٦٢

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة استثمارات الأموال الاستثمارية.

٢-٩ (أ)

الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إعادة تصنيف الاستثمارات غير المتداولة إلى استثمارات متداولة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	آجال		١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣		
	الإهلاك	الاستحقاق	المشتريات	المشتريات	
					استثمارات الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
					الاستثمارات المتداولة
٤٩٩٨٥	-	٦٦	(٧٥٠٠٠)	٧٤٩٦٠	٤٩٩٥٩
١٩٠٣٤٦	٩٤٩٧٥	(١٩٤١)	(١٤٩٣٥٧)	٩٥٤٩٠	١٥١١٧٩
٢٤٠٣٣١	٩٤٩٧٥	(١٨٧٥)	(٢٢٤٣٥٧)	١٧٠٤٥٠	٢٠١١٣٨
					مجموع الاستثمارات المتداولة
					الاستثمارات غير المتداولة
٢٦٤٨٠	(٩٤٩٧٥)	(٢٩٣٣)	(٩٠٠٥)	١٠٢٧١٧	٣٠٦٧٦
٢٦٤٨٠	(٩٤٩٧٥)	(٢٩٣٣)	(٩٠٠٥)	١٠٢٧١٧	٣٠٦٧٦
					مجموع الاستثمارات غير المتداولة
					مجموع استثمارات الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
٢٦٦٨١١	-	(٤٨٠٨)	(٢٣٣٣٦٢)	٢٧٣١٦٧	٢٣١٨١٤

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة استثمارات الأموال الاستثمارية.

٢-٩ (ب)

الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	١ كانون الثاني / آجال		١ كانون الثاني / آجال
	الإهلاك	الاستحقاق	يناير ٢٠١٣
استثمارات الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا			
الاستثمارات المتداولة			
-	(٢٤٨)	(١٤٠٠٠)	١٤٢٤٨
السندات			
-	(٢٤٨)	(١٤٠٠٠)	١٤٢٤٨
مجموع الاستثمارات المتداولة			
-	-	-	-
مجموع الاستثمارات غير المتداولة			
مجموع استثمارات الأموال المحتفظ بها على سبيل الاستثمار المودعة لحساب صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا			
-	(٢٤٨)	(١٤٠٠٠)	١٤٢٤٨

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة استثمارات الأموال الاستثمارية.

للاطلاع على التفاصيل المتعلقة بنقل صندوق الأهداف الإنمائية للألفية المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا من البرنامج الإنمائي إلى مكتب الصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء، يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٢١ "المبالغ المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية".

الملاحظة ١٠

المبالغ المستحقة القبض: المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (معاد بيائها)		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	المساهمات المستحقة القبض	
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	مجموع المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية	

تقادم المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (معاد بيائها)		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٨٨ ٣٨٨	١١٩ ٨٦٦	أقل من ٦ أشهر	
١١ ٩٤٣	١٢ ٠٤٩	أكثر من ٦ أشهر	
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	مجموع المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية	

يُفصَح في الملاحظة ٣١ عن تعرّض البرنامج الإنمائي للمخاطر الائتمانية والمخاطر المتصلة بالعملية والمتعلقة بالمبالغ المستحقة القبض.

لم يكن البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في المبالغ المستحقة القبض: المعاملات غير التبادلية.

١ - يُجرى البرنامج الإنمائي تقييماً لاضمحلال قيمة المبالغ المشكوك في تحصيلها في تاريخ كل إبلاغ. ويحدث اضمحلال القيمة عند توافر دليل موضوعي على أن البرنامج لن يحصل المبلغ المستحق كاملاً.

الملاحظة ١١

المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٤٥٧ ٦٧١	٥٣ ٤٠٢	المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة
٣٠ ٣٣١	٢٨ ١١٤	المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات
١٠ ٩٠٠	١٠ ٠٥٣	المبالغ المستحقة القبض من أطراف ثالثة
١٣٠٣	١٠٢٨	المبالغ المستحقة القبض من الموظفين
٧٨٩	-	الأصول المشتقة
٥٠٠ ٩٩٤	٩٢ ٥٩٧	مجموع المبالغ المستحقة القبض - إجمالي قيمة المعاملات التبادلية
(٤٢٥)	(٤٢٥)	اضمحلال القيمة ^(١)
٥٠٠ ٥٦٩	٩٢ ١٧٢	مجموع المبالغ المستحقة القبض - صافي قيمة المعاملات التبادلية

تقديم المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٤٩٨ ٣٥٩	٨٩ ٨٢٣	أقل من ٦ أشهر
٢ ٦٣٥	٢ ٧٧٤	أكثر من ٦ أشهر
٥٠٠ ٩٩٤	٩٢ ٥٩٧	مجموع المبالغ المستحقة القبض - إجمالي قيمة المعاملات التبادلية

المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية من كيانات الأمم المتحدة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٢٦٩ ٠٤٢	٣ ٨٥١	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
١٢٧ ٦٠٩	٢٣ ٣٩٥	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٤٨ ٩٢٠	١٧ ١٠١	هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)
٧ ٧٧٤	—	صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
٢ ٨٧٨	٨ ٥٨٦	المبالغ المستحقة القبض من الكيانات الأخرى للخدمات المشتركة واحتياطي الإيواء الميداني
١ ٤٤٨	٤٦٩	جامعة الأمم المتحدة
٤٥٧ ٦٧١	٥٣ ٤٠٢	مجموع المبالغ المستحقة القبض - المعاملات التبادلية من كيانات الأمم المتحدة

يُفصَح في الملاحظة ٣١ عن تعرّض البرنامج الإنمائي للمخاطر الائتمانية والمخاطر المتصلة بالعملة والمتعلقة بالمبالغ المستحقة القبض.

(أ) لم يطرأ أي تغيير على بدل اضمحلال القيمة البالغة قيمته ٠,٤٢٥ مليون دولار والذي سبق الاعتراف به في فائض وعجز السنوات السابقة.

الملاحظة ١٢ السُّلف الصادرة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
١٩٢٠٤٥	١١٣٩٣٠	الأموال التشغيلية الصادرة للحكومات وللمنظمات غير الحكومية ولم تُستخدم بعدُ
٤١٠٥٠	٣٦٩٨٧	الأموال التشغيلية الصادرة إلى كيانات الأمم المتحدة ولم تُستخدم بعدُ
٢٣٣٠٩٥	١٥٠٩١٧	السلف الصادرة - المعاملات غير التبادلية
١٢٥٤٥٨	١٥٨٣٢٨	المدفوعات المسبقة
١٦١٤٩	١٦٩٩٤	السُّلف المقدمة للموظفين
١٤١٦٠٧	١٧٥٣٢٢	السلف الصادرة - المعاملات التبادلية
٣٧٤٧٠٢	٣٢٦٢٣٩	مجموع السلف الصادرة، الإجمالي
(١٦٨٤)	(١٥٢٧)	اضمحلال القيمة ^(أ)
٣٧٣٠١٨	٣٢٤٧١٢	مجموع السلف الصادرة، الصافي

تقادم السلف - المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٣٥٨٥٨٤	٢٨٠٩٧٥	أقل من ٦ أشهر
١٦١١٨	٤٥٢٦٤	أكثر من ٦ أشهر
٣٧٤٧٠٢	٣٢٦٢٣٩	السلف الصادرة - المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية، الإجمالي

(أ) يمثل انخفاض اضمحلال القيمة بمبلغ (٠,١٥٧) مليون دولار استعادة القيمة لسُّلف الموظفين (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٢٩، "الإيرادات الأخرى") التي سبق الاعتراف بها في بيان الأداء المالي.

الملاحظة ١٣

المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	
١٧ ٤٠٣	١١ ٠٣٧	اللوازم والمعدات الطبية
٢ ٧٧٧	٧٩٣	لوازم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمواد الاستهلاكية
٧٠٠	١ ٥٦٧	اللوازم المكتبية
٤٦١	١٩٩	الوقود
٣٨٩	٣٦٤	المنشورات
١٤٩	٤٢	تقارير التنمية البشرية
١٧٣	١	اللوازم والمعدات الانتخابية
٧٧	٩٠	لوازم ومعدات الأزمات
١ ٨١٢	٢ ٢٦٣	المخزونات الأخرى ذات صلة بالمشاريع
٢٣ ٩٤١	١٦ ٣٥٦	مجموع المخزونات

الملاحظة ١٤

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	
١ ٦٤١	١ ٦٨١	المبالغ المستحقة القبض للمستوصفات والمعدات الطبية، والمبالغ الأخرى المستحقة القبض
(٤١١)	(٤١١)	اضمحلال القيمة ^(أ)
١ ٢٣٠	١ ٢٧٠	مجموع الأصول المتداولة الأخرى، الصافي

(أ) لم يطرأ أي تغيير على بدل اضمحلال القيمة البالغ قيمته ٠,٤١١ مليون دولار الذي سبق الاعتراف به في فائض وعجز السنوات السابقة

الملاحظة ١٥

القروض المقدمة للحكومات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	
		المستحقة
٧٧٢	—	القروض المقدمة للحكومات
٧٧٢	—	مجموع القروض المستحقة المقدمة للحكومات
		غير المستحقة
١٠٠٣٩	١٣٤٥٨	القروض المقدمة للحكومات
١٠٠٣٩	١٣٤٥٨	مجموع القروض غير المستحقة المقدمة للحكومات
١٠٨١١	١٣٤٥٨	مجموع القروض المقدمة للحكومات

- ١ - القروض المقدمة للحكومات هي قروض تُمنح للحكومات الوطنية لتشييد مبان مكتبية أو سكنية تُخصص لاستخدام البرنامج الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة الأخرى.
- ٢ - وتشمل القروض المقدمة للحكومات قروضا صادرة لحكومات كل من بروندي، وجزر القمر، والرأس الأخضر، وزامبيا، وسان تومي وبرينسيبي، وغينيا - بيساو.

الملاحظة ١٦

المتلكات والمنشآت والمعدات

- ١ - لدى البرنامج الإنمائي فئتان واسعتان من المتلكات والمنشآت والمعدات، هما: أصول المشاريع والأصول الإدارية. وتُستخدم أصول المشاريع، التي تتألف من نسبة قدرها ٢٠ في المائة من مجموع الأصول، في تنفيذ برامج/مشاريع البرنامج الإنمائي. وتُستخدم الأصول الإدارية، التي تشكّل ما نسبته ٨٠ في المائة من مجموع الأصول، في عمليات محددة غير متعلقة بالمشاريع في مكاتب البرنامج الإنمائي القطرية وفي المقر. وكان لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ قيمة دفترية إجمالية قدرها ١٢,٤ مليون دولار من المتلكات والمنشآت والمعدات المستهلكة تماما، والتي ما زالت تُستخدم.
- ٢ - وفي عام ٢٠١٣، استعرض البرنامج الإنمائي الأعمار النافعة لفئات الأصول التي يمتلكها. ونظرا لاختلاف التوقعات عن التقديرات السابقة، فقد قام البرنامج باستعراض الأعمار النافعة للعديد من فئات الأصول (انظر الملاحظة ٤ للاطلاع على استعراض الأعمار

النافعة). وقد فُسر هذا الاستعراض بأثر لاحق حيث تتمثل الآثار على سنة ٢٠١٣ المالية، نتيجة التغييرات الحاصلة في التقديرات، في انخفاض قيمة مصروفات الإهلاك في تلك السنة بمبلغ ٨,٩٧ مليون دولار، وانخفاض الاستهلاك المتراكم بمبلغ ٨,٩٧ مليون دولار. أما التأثير على الفترات المقبلة نتيجة هذا التغيير، على فرض عدم حدوث أي تغييرات على قاعدة الأصول أو العمر النافع أو الحد الأدنى لرسملة الأصول، فسيكون في حدود ٨,٩٧ مليون دولار في السنة في شكل انخفاض للنفقات وللاستهلاك المتراكم.

الممتلكات والمنشآت والمعدات (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المستأجرة	تحسينات الأماكن والمعدات الثقيلة الأخرى	معدات الاتصالات والتجهيزات والتكنولوجيا المعلومات	المركبات	الأثاث والأثاثات والتجهيزات الثابتة	المباني	الأرض
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ (إعادة تصنيف) ^(١)							
١٤٩ ٦٧٧	٢ ٨٧٩	١٢ ٠٩٤	٥٣ ٦٦٠	٣٦ ٦١٦	٦٧٥٠	٣٠ ٧٢٨	٦٩٥٠
(٥٦ ٧٦٧)	(٤٥)	(٣ ٦٨٤)	(٣١ ٢٦٠)	(١٧ ٧٨٤)	(٣ ٣٣٠)	(٦٦٤)	-
التكلفة							
الاستهلاك المتراكم							
٩٢ ٩١٠	٢ ٨٣٤	٨ ٤١٠	٢٢ ٤٠٠	١٨ ٨٣٢	٣ ٤٢٠	٣٠ ٠٦٤	٦٩٥٠
القيمة الدفترية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣							
السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣							
٣٩ ١٧١	٦ ٩٣٧	٣ ٧٣٦	١٤ ٤٤٣	١٠ ٢٣٠	٣ ٨١٣	١٢	-
(١٦ ٥٧٢)	(٢ ٤١٤)	(٢ ٣٧٥)	(٧ ٢٨٤)	(٣ ٦٢٥)	(٥٢١)	(٢٨)	(٣٢٥)
الإضافات							
الأصناف التي جرى التصرف فيها							
٣ ٤٧٤	٢ ٠٥٢	٤٣	٦٣٠	٢٣٦	٥٤	٤٥٩	-
(٨ ٣٤٢)	(٥٢١)	(٤٤٨)	(٢ ٦٩٤)	(٢ ٤١٨)	(١ ٤٩٨)	(٧٦٣)	-
التسويات							
الاستهلاك							
٣ ٩٢٤	(٤٦)	٩١	٣٣٣	٣ ٣٢٩	٢١٤	٣	-
تسويات الاستهلاك المتراكم، أي الممتلكات التي تم التصرف فيها، والتسويات الأخرى							
١١٤ ٥٦٥	٨ ٨٤٢	٩ ٤٥٧	٣٠ ٨٢٤	٢٣ ٥٨٨	٥ ٤٨٢	٢٩ ٧٤٧	٦ ٦٢٥
القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣							
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣							
١٧٥ ٧٥٠	٩ ٤٥٤	١٣ ٤٩٨	٦١ ٤٤٩	٤٣ ٤٥٧	١٠ ٠٩٦	٣١ ١٧١	٦ ٦٢٥
(٦١ ١٨٥)	(٦١٢)	(٤ ٠٤١)	(٣٠ ٦٢٥)	(١٩ ٨٦٩)	(٤ ٦١٤)	(١ ٤٢٤)	-
التكلفة							
الاستهلاك المتراكم							
١١٤ ٥٦٥	٨ ٨٤٢	٩ ٤٥٧	٣٠ ٨٢٤	٢٣ ٥٨٨	٥ ٤٨٢	٢٩ ٧٤٧	٦ ٦٢٥
القيمة الدفترية في ٣١ كانون أول/ديسمبر ٢٠١٣							

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات.

وترد قيمة الأصول الكائنة قيد التشييد والبالغة ٢,٣٥٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تحت بند المباني وتحسينات الأصول المستأجرة.

(أ) أعيد تصنيف الأصول الكائنة قيد الإنشاء، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لتُدرج تحت بند المباني وتحسينات الممتلكات المستأجرة.

الملاحظة ١٧
الأصول غير الملموسة

(ب) آلاف دولارات الولايات المتحدة المتحداً (د)
الرصيد حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣

٦ ٦٩٨	٩٠٥	٨٥٨	٤ ٩٢٥	١٠	التكلفة
(٨٦٤)	-	(١٨٩)	(٦٧٣)	(٢)	الإهلاك المتراكم
٥ ٨٣٤	٩٠٥	٦٦٩	٤ ٢٥٢	٨	القيمة الدفترية حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣
٢ ٤٣٦	٥٠٢	٦	١ ٦٩٧	٢٣١	الإضافات، والتسويات
(١ ٣٠٥)	-	(٢٨٨)	(٩٥٢)	(٦٥)	الاستهلاك
٥	(٢٠٩)	-	٢١٤	-	تسويات الاستهلاك المتراكم، أي الممتلكات التي تم التصرف فيها، والتسويات الأخرى
٦ ٩٧٠	١ ١٩٨	٣٨٧	٥ ٢١١	١٧٤	القيمة الدفترية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الرصيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣					
٩ ١٣٤	١ ١٩٨	٨٦٤	٦ ٨٣١	٢٤١	التكلفة
(٢ ١٦٤)	-	(٤٧٧)	(١ ٦٢٠)	(٦٧)	الاستهلاك المتراكم
٦ ٩٧٠	١ ١٩٨	٣٨٧	٥ ٢١١	١٧٤	القيمة الدفترية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

لم يكن لدى البرنامج الإنمائي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ أي اضمحلال في قيمة الأصول غير الملموسة.

الملاحظة ١٨

حسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٤١ ٤٧٥	٤٣ ٥٤٠	المستحقات
٣٥ ٣٧٦	٤٣ ٨١٦	المبالغ المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة ^(١)
٣٣ ٠٩٤	٣٨ ٩٦٠	المبالغ المستحقة الدفع لأطراف ثالثة
١ ٠٥٣	—	الخصوم المشتقة
٤١٧	٥٤٧	المبالغ المستحقة الدفع للموظفين
١١١ ٤١٥	١٢٦ ٨٦٣	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(أ) مبالغ مستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد بيانها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٢٠ ٥٤١	٩ ٧٠٦	المبالغ المستحقة الدفع لحساب الأمم المتحدة الجاري
٤ ٥٩٧	٤ ٨١٨	منظمة الصحة العالمية
٢ ٥٣٨	٢ ٤١١	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)
٢ ٢٤٦	٢ ٦٨٠	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
—	٢ ١٣٠	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
—	٨ ٣٦٩	صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
٥ ٤٥٤	١٣ ٧٠٢	المبالغ المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة الأخرى نظير الخدمات المشتركة
٣٥ ٣٧٦	٤٣ ٨١٦	مجموع المبالغ المستحقة الدفع لكيانات الأمم المتحدة

الملاحظة ١٩

السلف المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢
أموال التشغيل المستحقة الدفع للحكومات والمنظمات غير الحكومية	٢٢٠	-
أموال التشغيل المستحقة الدفع للكيانات المسؤولة عن التنفيذ/الشركاء المنفذين	١٦ ٤٤٧	١٨ ٢١٥
مجموع السلف المستحقة الدفع	١٦ ٦٦٧	١٨ ٢١٥

الملاحظة ٢٠

أ) الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢
الأموال المتداولة		
الأموال المقبوضة سلفاً	١٤١ ٣٦٨	٣ ١٢٣
إيرادات مؤجلة - إدارة شؤون السلامة والأمن بالأمم المتحدة	١ ٩٩٧	٧٧٢
إيرادات مؤجلة - رسوم الوكيل الإداري لمكتب الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء	٣ ٦٩٧	١ ٨٦٧
الإيرادات المؤجلة - أخرى	٩	-
مجموع الأموال المتداولة المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	١٤٧ ٠٧١	٥ ٧٦٢
غير المتداولة		
إيرادات مؤجلة - رسوم الوكيل الإداري لمكتب الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء	٦ ٨٢٧	٤ ٤٦٤
مجموع الأموال غير المتداولة المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	٦ ٨٢٧	٤ ٤٦٤
مجموع الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	١٥٣ ٨٩٨	١٠ ٢٢٦

(ب) الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٢٨ ٧٧٦	١٩ ٣٥٥	المبالغ المرادودة إلى الجهات المانحة
٢٨ ٧٧٦	١٩ ٣٥٥	مجموع الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة

١ - تشمل المبالغ المستحق ردها للجهات المانحة الأموال غير المنفقة للمشاريع المنجزة أو المنهية وأيضاً، حسب الاقتضاء، الفوائد التي خصصت لردها إلى الجهات المانحة وفقاً للاتفاقات المتعلقة بالمساهمات وللنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي. وسترد الأموال أو تُعاد برمجتها عند تلقي تعليمات من الجهات المانحة.

الملاحظة ٢١

المبالغ المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
٤٥٢ ٦٠٨	٤٦٢ ٥٠٨	المبالغ المتداولة
٦٣ ١٣٩	٦٣ ٨١٦	الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
٢٧ ٦٧٤	١	حسابات المقاصة مع كيانات الأمم المتحدة
٥٤٣ ٤٢١	٥٢٦ ٣٢٥	الصندوق المشترك بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية
		مجموع المبالغ المتداولة المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية
٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠	المبالغ غير المتداولة
٣٠ ٦٧٦	٢٦ ٤٨٠	الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة
٥٧٤ ٠٩٧	٥٥٢ ٨٠٥	مجموع المبالغ غير المتداولة المستحقة الدفع - الأموال الاستثمارية

١ - تمثل الأموال المستحقة الدفع، الأموال الاستثمارية، أموالاً مقدمة من الجهات المانحة إلى البرنامج الإنمائي ليحتفظ بها البرنامج لحساب تلك الجهات لحين دفعها مستقبلاً لمنظومة

الأمم المتحدة والحكومات الوطنية. ويتولى البرنامج الإنمائي إدارة الاستثمارات في حوافز منفصلة لحساب منظمات متعددة.

٢ - وفي عام ٢٠١٣، اتفق البرنامج الإنمائي وحكومة إسبانيا على نقل الأموال المتبقية في الصندوق المشترك بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من البرنامج الإنمائي إلى مكتب الصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء.

الملاحظة ٢٢

استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢ (المعاد يناها)		٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٣	
الالتزامات المتداولة			
	٦٩ ٩٦٧	٧٤ ٠٧٧	الإجازة السنوية
	٦٥ ٥٥٨	٧٠ ٢٨٥	خطة التأمين الصحي
	١٦ ٣٣٣	١٩ ٩١٣	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
	٧ ٣٩٥	٩ ٤١٠	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
	٦ ٧٧٧	٦ ٥٥٢	إجازة زيارة الوطن
	٣ ١١٤	٢ ٩١٥	استحقاقات إنهاء الخدمة
	٥٨٠	٧٦٩	المساهمات المستحقة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
	٢٢٢	٢٣٦	استحقاقات الوفاة
	٤ ٣٣٦	١ ٤٩٢	استحقاقات الموظفين الأخرى
مجموع الالتزامات المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين			
	١٧٤ ٢٨٢	١٨٥ ٦٤٩	
الالتزامات غير المتداولة			
	٩٢٥ ١١٥	٨٣٨ ٢٤٢	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
	٨١ ٥٦٣	٨٤ ٦٠٩	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
	٢ ١٥٣	٢ ٩٧٤	إجازة زيارة الوطن
	٢ ٣٣٦	٢ ٢١٢	استحقاقات الوفاة
مجموع الالتزامات غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين			
	١ ٠١١ ١٦٧	٩٢٨ ٠٣٧	
مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين			
	١ ١٨٥ ٤٤٩	١ ١١٣ ٦٨٦	

- ١ - تُحدّد الخصوم الناشئة عن استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة اكتواريون مستقلون، وتُحدّد استحقاقات الموظفين هذه وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.
- ٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، حُددت الخصوم المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإعادة إلى الوطن والوفاء بواسطة التقييم اكتواري الذي أُجري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

نظم الاستحقاقات المحددة

- ٣ - يوفر البرنامج الإنمائي لموظفيه الحاليين والسابقين نظم الاستحقاقات المحددة المقيمة اكتواريًا، وهي: التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ واستحقاقات نهاية الخدمة، من قبيل استحقاقات الإعادة إلى الوطن؛ واستحقاقات أخرى من قبيل استحقاقات الوفاة.
- ٤ - وتُرد فيما يلي التحركات في القيمة الحالية للالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة لتلك النظم:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
صافي الالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة، في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد بيانه)	٩٤١ ٤٤٨	٨٨ ٩٥٨	١٠٣٢ ٩٦٤
زيادة الالتزام			
تكاليف الخدمات المتداولة	٤٣ ٦٨٥	٧ ١٣٥	٥١ ١٣٤
تكلفة الفائدة	٣٧ ٣٢٥	٩٧	٤٠ ٨٢٩
الخسائر اكتوارية الناجمة عن التغير في الافتراضات	-	٢٠ ٦٢	٢٠ ٦٢
الخسائر اكتوارية المتعلقة بالصرفيات	-	٢ ٤٤٥	٢ ٤٤٥
نقصان الالتزام			
الاستحقاقات الفعلية المدفوعة	(١٠ ٨٣٢)	(٩ ٩٨٨)	(٢١ ٠٢٥)
الخسائر (الأرباح) اكتوارية الناجمة عن التغير في الافتراضات	(١٤٧ ٦٤٥)	-	(١٤٧ ٩٤٠)
(الأرباح) اكتوارية المتعلقة بالصرفيات	(٥ ٨٢٦)	(٢١)	(٥ ٨٤٧)
صافي الخصوم المعترف بها، في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	٨٥٨ ١٥٥	٩٤ ٠١٩	٩٥٤ ٦٢٢

- ٥ - وتعادل قيمة الالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة مبلغ الخصوم المتعلق بالاستحقاقات المحددة المعترف به في بيان المركز المالي.
- ٦ - وتُرد فيما يلي تكلفة الخدمات المتداولة وتكلفة الفائدة المعترف بها في بيان الأداء المالي وبيان المركز المالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
٤٣ ٦٨٥	٧ ١٣٥	٣١٤	٥١ ١٣٤
٣٧ ٣٢٥	٣ ٤٠٧	٩٧	٤٠ ٨٢٩
٨١ ٠١٠	١٠ ٥٤٢	٤١١	٩١ ٩٦٣
مجموع مصروفات استحقاقات الموظفين المعترف بها			

- ٧ - وتُرد فيما يلي الأرباح/(الخسائر) الاكتوارية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول/حقوق الملكية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	استحقاقات الوفاة	المجموع
١٤٧ ٦٤٥	(٢٠٦٢)	٢٩٥	١٤٥ ٨٧٨
٥ ٨٢٦	(٢٤٤٥)	٢١	٣ ٤٠٢
١٥٣ ٤٧١	(٤٥٠٧)	٣١٦	١٤٩ ٢٨٠
صافي مجموع الأرباح/(الخسائر) الاكتوارية المعترف بها			

- ٨ - وفي عام ٢٠١٣، من أصل صافي المكاسب الاكتوارية البالغة قيمتها ١٤٩,٢٨ مليون دولار، بلغت المكاسب الاكتوارية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة الناجمة عن التغيير في الافتراضات الاكتوارية ما قيمته ١٤٧,٦٤ مليون دولار.

- ٩ - وقدم البرنامج الإنمائي تمويلاً قدره ٤٩٦,٧ مليون دولار من التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ووُضعت صيغة لاستراتيجية تمويل مدتها ١٥ سنة لتمويل الفجوة بين قيمة الخصوم الأصلية والمبلغ الذي تم تمويله.

- ١٠ - وسيُجرى التقييم الاكتواري الشامل المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

الافتراضات الاكتوارية

١١ - أُجريَ آخر تقييم اكتواري للتأمين للصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وكانت الافتراضات الاكتوارية المستخدمة لتحديد الالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة تتمثل في ما يلي:

٢٠١٣	
سعر خصم مكافئ وحيد	
(أ) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٤,٨٧ في المائة
(ب) استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٤,٢٤ في المائة
(ج) استحقاقات الوفاة	٤,٠٩ في المائة
الزيادة المتوقعة في معدل التكاليف الطبية للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة (تتباين حسب النظام الطبي)	٥-٧,٣ في المائة
جدول المرتبات (يتباين حسب العمر وحسب فئة الموظفين)	٥,٨-١٠ في المائة
معدل التضخم	٢,٥ في المائة
تكاليف المطالبات لكل فرد (تتباين حسب العمر)	٨٩٧ دولاراً - ١٢ ٦٤٦ دولار
الطريقة الاكتوارية	طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة

١٢ - وتستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى إحصاءات منشورة وجدداول للوفيات. وتُرد فيما يلي المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها قيمة الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وحسابات الإعادة إلى الوطن:

معدل الوفاة - الموظفون العاملون	
في سن ٦٩ عاماً	في سن ٢٠ عاماً
٠,٠٠٠٩٠٦	٠,٠٠٠٧٢
٠,٠٠٠٣٤	٠,٠٠٠٦٤٥
الذكور	
الإناث	
معدل الوفاة - الموظفون المتقاعدون	
في سن ٧٠ عاماً	في سن ٢٠ عاماً
٠,٠١١٧٦	٠,٠٠٠٧٢
٠,٠٠٠٨٦٠	٠,٠٠٠٣٧
الذكور	
الإناث	

١٣ - وفيما يلي معدلات التقاعد لموظفي الفئة الفنية الذين أمضوا في الخدمة ٣٠ سنة أو أكثر والمعينين في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أو بعده:

معدل التقاعد - موظفو الفئة الفنية الذين أمضوا في الخدمة		
في سن ٥٥ عاما	في سن ٦٢ عاما	٣٠ سنة أو أكثر
٠,١٦	٠,٧٠	الذكور
٠,٢٠	٠,٨٠	الإناث

تحليل الحساسية

١٤ - إذا تغيرت اتجاهات الافتراضات المذكورة أعلاه بشأن التكاليف الطبية، فإن ذلك سيؤثر على قياس الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ + في المائة من	١ - في المائة من	
التكاليف الصحية	التكاليف الصحية	
١٩٤ ٨٩١	(١٥٢ ٠٧٢)	أثر تغير سعر الخصم على الالتزام المتعلق باستحقاقات نهاية العام المحددة المتراكمة
(١٥ ٣١٨)	٢١ ٦٤٧	أثر تغير معدل التكاليف الطبية المتوقع على عنصري الخدمة وتكلفة الفائدة المزوجين من عناصر صافي التكاليف الطبية الدورية بعد انتهاء الخدمة

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٥ - يتمثل الالتزام المالي للبرنامج الإنمائي حيال الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في اشتراكه المقرر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (الذي يبلغ حاليا ٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافة إلى حصته في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظامين الأساسي والإداري ونظام تسوية المعاشات التقاعدية لصندوق المعاشات التقاعدية. ولا تسدد مدفوعات لتغطية العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، وبعد أن يتقرر وجود حاجة لسداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا النقص بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٦ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ عن وجود عجز اكتواري قدره ١,٨٧ في المائة (٠,٣٨ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩) من الأجر الداخِل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان ٢٥,٥٧ في المائة من الأجر الداخِل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وعُزي العجز الاكتواري أساساً إلى انخفاض عائد الاستثمارات عما كان متوقعاً في السنوات الأخيرة. وأُجري التقييم الاكتواري التالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ولم يكن متاحاً في تاريخ وضع الصيغة النهائية لهذه البيانات المالية للبرنامج الإنمائي المؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان معدل الأصول الاكتوارية إلى الالتزامات الاكتوارية ممولاً بنسبة ١٣٠ في المائة (١٤٠ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٨٦ في المائة (٩١ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩) عند أخذ النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية في الحسبان.

١٨ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لم يكن هناك، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز وفقاً للمادة ٢٦ من النظامين الأساسي والإداري ونظام تسوية المعاشات التقاعدية للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٩ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، لاحظ مجلس المعاشات التقاعدية، في تقريره المتعلق بدورته التاسعة والخمسين المقدم إلى الجمعية العامة، أن زيادة سن التقاعد العادية للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات إلى ٦٥ عاماً يتوقع أن تسهم إسهاماً كبيراً في خفض العجز ويمكن أن تغطي نصف العجز الحالي البالغة قيمته ١,٨٧ في المائة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظامين الأساسي والإداري ونظام تسوية المعاشات التقاعدية لصندوق المعاشات.

٢٠ - وخلال عام ٢٠١٣، بلغت قيمة مساهمات صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية في صندوق المعاشات ١٧٠,٠٢ مليون دولار (مقابل ١٦٨,٥ مليون دولار في عام ٢٠١٢). ويشمل المبلغان حصة المنظمة، فضلا عن مساهمات المشاركين. وستكون المساهمات المتوقعة في عام ٢٠١٤، رهنا بمستويات التوظيف وأي تغييرات في جداول الأجر الداخلة في حساب المعاش التقاعدي التي تقدر قيمتها بمبلغ ١٧٥ مليون دولار.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٢١ - أقر البرنامج الإنمائي، في أثناء العمليات المعتادة، باستحقاقات متعلقة بإنهاء الخدمة قيمتها ٢,٩٢ مليون دولار.

الملاحظة ٢٣

الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد بيانه)		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
الخصوم المتداولة			
	٨ ٣٨٥	٧ ٧٢٢	الودائع غير المستخدمة
	٣ ٦١٩	٧٨٣	المبالغ الأخرى المستحقة الدفع
	٥	٥	التأجير التمويلي
	١٢ ٠٠٩	٨ ٥١٠	مجموع الخصوم المتداولة الأخرى
الخصوم غير المتداولة			
	٦	٢	التأجير التمويلي
	٦	٢	مجموع الخصوم غير المتداولة الأخرى
	١٢ ٠١٥	٨ ٥١٢	مجموع الخصوم الأخرى

١ - التأجير التمويلي هو للمعدات المكتبية في مكتب واحد من مكاتب البرنامج الإنمائي القطرية.

الملاحظة ٢٤

الاحتياطيات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	التحركات	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	
٣ ٠٠٠	—	٣ ٠٠٠	صندوق الهبات
٣٥٦ ٩٦٨	—	٣٥٦ ٩٦٨	الاحتياطي التشغيلي
٦٧٠	—	٦٧٠	احتياطي المبادرات الخاصة
٣٦٠ ٦٣٨	—	٣٦٠ ٦٣٨	مجموع الاحتياطيات

١ - احتياطي صندوق الهبات هو تبرع بمبلغ ٣ ملايين دولار قدم في عام ١٩٩٨ من حكومة اليابان من أجل تعزيز قدرات التخطيط والإدارة لدى المؤسسات الفلسطينية بهدف تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة. وبمقتضى آلية صندوق الهبات والترتيبات التنفيذية، لن يتاح المبلغ الأساسي للبرمجة إلا عندما توافق حكومة اليابان و/أو البرنامج الإنمائي على إنهاء عمل الصندوق. غير أن الفوائد المتحصلة لحساب الصندوق متاحة للبرمجة.

٢ - وقد أنشأ مجلس إدارة البرنامج الإنمائي (المجلس التنفيذي حالياً) الاحتياطي التشغيلي في عام ١٩٧٩ لضمان السيولة الكافية للبرنامج بتمويل هذا الاحتياطي من خلال صيغة محددة تُحسب سنوياً.

٣ - ووافق المجلس التنفيذي أول مرة في عام ٢٠٠٠ على احتياطي المبادرات الخاصة الذي تبلغ قيمته ٠,٦٧ مليون دولار من أجل إنشاء احتياطي رأسمالي خصصاً من موارد البرنامج الإنمائي العامة. وسيغطي هذا المبلغ تكاليف الانتقال، من قبيل تكاليف التجهيزات والأثاث والتجهيزات والنقل.

الملاحظة ٢٥

الفوائد المتراكمة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	التحركات	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ (أعيد بيانه)	
٤ ٢٤٨ ٨١٤	(٩٨ ٤٩٤)	٤ ٣٤٧ ٣٠٨	الفوائض المتراكمة
٧٤ ٤٥٦	(٢ ٨٣١)	٧٧ ٢٨٧	الأموال المخصصة لأغراض محددة، الصافي ^(أ)
٥٢ ٢٢٦	١٤٩ ٢٨٠	(٩٧ ٠٥٤)	صافي الأرباح/(الخسائر) الاكتوارية
٢٥٣	(٧ ٠٨٢)	٧٣٣٥	التغيرات في القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع
٢٥	٢٥	-	تسويات لفترات سابقة
٤ ٣٧٥ ٧٧٤	٤٠ ٨٩٨	٤ ٣٣٤ ٨٧٦	مجموع الفوائض المتراكمة

(أ) تشمل الأموال المخصصة لأغراض محددة أموالاً لما يلي: الأمن؛ ورأس المال العامل؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ ومتطوعو الأمم المتحدة؛ والتعلم؛ وشؤون الأفراد؛ وغير ذلك.

الملاحظة ٢٦

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢ (أعيد بيانه)	٢٠١٣	
٤ ٨٧١ ٢٣٢	٤ ٨٦٣ ٥٩٥	التبرعات
١٥ ٨٤٥	١٧ ٠٣٢	المساهمات العينية
(١٣٨ ٤٨٩)	(٥٠ ٧١٦)	مخصوماً منها: المبالغ المردودة إلى المانحين من المساهمات غير المستخدمة
٤ ٧٤٨ ٥٨٨	٤ ٨٢٩ ٩١١	صافي مجموع التبرعات

١ - تشمل التبرعات ٣٣,٣٨٢ مليون دولار (مقابل ٣٤,١٣٩ مليون دولار لعام ٢٠١٢) من المساهمات الحكومية في تكاليف المكاتب المحلية، قدمتها حكومات البلدان المستفيدة من البرنامج.

٢ - وتشمل التبرعات العينية أساساً التبرع المتعلق باستخدام الأراضي والمباني وقيمتها ١٦,٨٥٧ مليون دولار (١٥,٥٩٤ مليون دولار في عام ٢٠١٢)، فضلاً عن السلع المتبرع بها مثل الأجهزة الحاسوبية ولوازمها الواردة من الجهات المانحة وقيمتها ٠,١٧٥١ مليون دولار (٠,٢٥١ مليون دولار في عام ٢٠١٢).

٣ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان لدى البرنامج الإنمائي مبلغ قدره ١,١٤ بليون دولار من الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات الموقعة مع الجهات المانحة التي لم تقيّد الإيرادات المتعلقة بها في البيانات المالية. ويمثل هذا المبلغ الاشتراكات المستحقة من الجهات المانحة (باستثناء المساهمات المقدمة من حكومات البلدان المستفيدة من الأنشطة الإنمائية في المكاتب القطرية) حيث ستسجل الإيرادات في الفترات المحاسبية المقبلة وفقاً للسياسات المحاسبية للبرنامج الإنمائي المتعلقة بإثبات الإيراد.

الملاحظة ٢٧

الإيرادات - المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢	٢٠١٣	
٨٩ ٦٠١	٨٧ ٠٧٦	إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن
٤٩ ٤٥١	٥٤ ٠٢٩	سداد تكاليف الخدمات الإدارية وخدمات الدعم
٢٤ ٢٠٠	١٣ ٧٥٧	برنامج متطوعي الأمم المتحدة
٢٠ ٠٩٨	٢١ ٨٣٩	رسوم خدمات دعم التنفيذ
٤ ٨٢٥	٤ ٩٦٣	رسوم خدمات إدارة كشوف المرتبات
٣ ٩٣١	٤ ١٠٥	رسوم مناولة المشتريات
٢ ٢٩٦	٣ ٥٧٦	رسوم التدريب
١ ٧٣٧	٢ ١١٥	إيرادات الإيجارات
١ ٣٧٣	٢ ٩٩٤	رسوم الوكيل الإداري لمكتب الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء
١٨	١٦	المبيعات والعائدات من بيع المنشورات
١٧٠	٢٧٨	إيرادات المعاملات التبادلية الأخرى
١٩٧ ٧٠٠	١٩٤ ٧٤٨	مجموع الإيرادات المتأتية من المعاملات التبادلية

الملاحظة ٢٨

إيرادات الاستثمار

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢ (أعيد بيانها)	٢٠١٣	
٦٥ ٥٣٦	٥٤ ٥٦٩	إيرادات الاستثمار
٦٥ ٥٣٦	٥٤ ٥٦٩	مجموع إيرادات الاستثمار

١ - تمثل إيرادات الاستثمارات الفائدة المكتسبة من الحافظة الاستثمارية للبرنامج الإنمائي، مضافا إليها خصم الإهلاك، مخصوما منها قسط الإهلاك، إضافة إلى الفائدة المكتسبة على أرصدة الحسابات المصرفية.

الملاحظة ٢٩

الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٢ (أعيد بيانها)	٢٠١٣	
٤٧ ٦٧٩	٢٠ ٠٦٠	مكاسب صرف العملات الأجنبية
٢٩ ٧٤٦	٤٢ ٥٦٣	الخدمات المشتركة والإيرادات المتنوعة ^(١)
٥ ٩٥٢	٤ ١٠٦	رسوم الخدمات الإدارية العامة
٨٣ ٣٧٧	٦٦ ٧٢٩	مجموع الإيرادات الأخرى

(أ) من المجموع البالغ ٤٢,٥٦٣ مليون دولار، يمثل مبلغ ٠,٢٥٧ مليون دولار القيد العكسي لاضمحلال القيمة المتعلق بتقدير قيمة بعض العملات غير قابلة للتحويل التي يحتفظ بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (انظر الملاحظة ٨، "النقدية والمكافآت النقدية") وسلف مقدمة إلى الموظفين (انظر الملاحظة ١٢، "السلف الصادرة") اعترف بها في بيان الأداء المالي عن السنوات السابقة.

الملاحظة ٣٠

المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصروفات البرنامجية ^(١)	٢٠١٣	٢٠١٢ (أعيد بيانها)	مجموع المصروفات	٢٠١٢ (أعيد بيانها)	مجموع المصروفات
١ ٣١٤ ٣٦٠	١ ٣٧٣ ٤١٧	١ ٢٨٥ ٠٢٢	١ ٣٤٣ ٤٢٦		
الخدمات التعاقدية مع الأفراد					
٧٢٣ ٢٦٦	٧٤١ ٣٩٢	٧٩٥ ٨١٢	٨٠٧ ١٢١		
الخدمات التعاقدية مع الشركات					
٣٧ ٢٤٥	٤٢ ٣٧٧	٤١ ٥٨٦	٤٦ ٤٣٣		
مصروفات متطوعي الأمم المتحدة للخدمات التعاقدية					
٢ ٠٧٤ ٨٧١	٢ ١٥٧ ١٨٦ ^(ب)	٢ ١٢٢ ٤٢٠	٢ ١٩٦ ٩٨٠		
مجموع الخدمات التعاقدية					
٢-٣٠ تكاليف الموظفين					
٢٠٠ ٨٩٨	٦٦٦ ٩٢٥	٢٠٢ ٥٥٤	٦٦٨ ٧٥٦		
المرتبات والأجور					
٣١ ٩٣٤	١١٢ ٦٥٨	٣١ ٣٧٣	١١١ ٤١٠		
استحقاقات المعاشات التقاعدية					

المصروفات البرنامجية ^(١)	مجموع المصروفات	المصروفات البرنامجية	مجموع المصروفات	
٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٢ (أعيد بيانها)	٢٠١٢ (أعيد بيانها)	
١٦ ٣٩٠	١٠١ ٨٦٤	١٤ ٥٧٥	٩١ ٠٨١	ما بعد انتهاء الخدمة وإتمامها
١٢ ٢٤١	٣٢ ٠٢٥	١١ ٤٨١	٣٢ ٧٢٩	التعيين والانتداب
٧ ٨٨٥	٢١ ١١٩	٩ ٢٣٧	٢٢ ٥٥٥	استحقاقات الإجازات
١٥ ٨٥٤	٥٠ ٥٢٩	١٤ ٥٧٤	٥٠ ٥١٥	استحقاقات الموظفين الأخرى
٢٨٥ ٢٠٢	٩٨٥ ١٢٠	٢٨٣ ٧٩٤	٩٧٧ ٠٤٦	مجموع تكاليف الموظفين
٣-٣٠ اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة				
٣٢٦ ١٤٩	٣٤٢ ٢٧٠	٣٠١ ٧٠٤	٣١١ ٧٦٢	تكاليف صيانة الممتلكات والمنشآت والمعدات، واللوازم ذات الصلة بالمشاريع
٢٦٩ ٦٧١	٢٧٤ ٣٠٣	٢٤٠ ١٨٠	٢٤٣ ٩٨٥	اللوازم الطبية والصيدلانية والزراعية
٤٥ ٥٦٢	٤٩ ٦٩٥	٤٨ ١٥٣	٥٣ ٧٣٠	لوازم تكنولوجيا المعلومات، وصيانة البرمجيات
٥٣ ٤٠٦	٥٦ ٤٢٣	٤٩ ٥٨٥	٥١ ٨٨٧	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
١٨ ٦٤٤	٢٢ ١٥٥	٣٠ ٤٣٨	٣٤ ٣٤٢	لوازم الأمن واللوازم المكتبية
١ ٦٧٠	٢ ٧٧٦	١٠ ٠٠٢	١٢ ٠١٢	المواد الاستهلاكية الأخرى المستخدمة
٧١٥ ١٠٢	٧٤٧ ٦٢٢^(ب)	٦٨٠ ٠٦٢	٧٠٧ ٧١٨	مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة
٤-٣٠ مصروفات التشغيل العامة				
٢٣١ ٢٤٠	٢٦٦ ٩٠٠	٢٣٠ ٦٤٦	٢٦٧ ٨٨٢	السفر
١٦٥ ٩٣٢	١٨٢ ٥٥٥	١٦٧ ٢٧٦	١٨٢ ٢١٨	التعلم والتوظيف
٧٢ ٤٤٧	١٥٣ ١٠٥	٧١ ٨٦٥	١٥١ ٥٩٨	الإيجار وعقود الإيجار والمرافق
١١٣ ٧٣٦	١٣٨ ١٦٧	١٢٣ ٣٤٤	١٤٧ ٤٨٦	الاتصالات
٢٤ ٤٣٢	٢٩ ٥٥٩	٢٠ ٨٥٠	٢٦ ٩١٢	رسوم الشحن
٢٣ ٣٣٦	٢٦ ٨١٢	٢٣ ٦٠٠	٢٥ ٦٥٨	الخدمات المتخصصة
٦ ٣٩٨	٢٠ ٨٦٢	٦ ١٠٦	٢٠ ٢٧١	الأمن
١٠ ٠٦٨	١٤ ٧٤٨	١٠ ٠٤٢	١٣ ٠٨٧	تسديد التكاليف
٢ ٣٤٨	٨ ٦٣١	٢ ٣٠٤	٨ ٥١٤	المساهمة في أنشطة الأمم المتحدة ذات التمويل المشترك
٢ ٠٥٢	٧ ٣٤٩	٢ ٠٢٠	٧ ٢٧٢	المساهمة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٥ ٧٧٤	٦ ٧٧٤	٤ ٧٥٣	٦ ٠٨٩	التأمين/الضمانات
٢ ٦٧٥	٢ ٦٧٥	٣ ٨٨٤	٣ ٨٨٤	رسوم اتفاقات الخدمات الإدارية
١٩٩ ٢٥١^(ج)	١٢ ٤٤١^(د)	١٩٩ ٢٥٤	١١ ٥٥٦	مصروفات التشغيل المتنوعة
٨٥٩ ٦٨٩	٨٧٠ ٥٧٨	٨٦٥ ٩٤٤	٨٧٢ ٤٢٧	مجموع مصروفات التشغيل العامة

المصروفات البرنامجية ^(أ)	مجموع المصروفات	المصروفات البرنامجية	مجموع المصروفات
٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٢ (أعيد بيانها)	٢٠١٢ (أعيد بيانها)
٣٠-٥ المنح والتحويلات الأخرى			
٣٤٣ ٨٠٥	٣٤٥ ٤٨٨	٣٥٨ ٣٥٦	٣٦٠ ٢٢٠
المنح			
٤ ٤٠٤	٦ ٨٠٣	٥ ١٥٥	٦ ٥٦٣
التحويلات			
٣٤٨ ٢٠٩	٣٥٢ ٢٩١	٣٦٣ ٥١١	٣٦٦ ٧٨٣
٣٠-٦ المصروفات الأخرى			
٥٨ ٠٧٣	٧٢ ٣٠٦	٦٧ ٤٤٩	٧٤ ٧٠٢
المصروفات المتنوعة			
٥ ٣٢٤	٣٩ ١٠٨ ^(ب)	٤ ١٨٤	٤٤ ٥٩٠
خسائر الصرف الأجنبي			
١ ٠٩٢	٣ ٧٤١	٨٧٥	١ ٥٧٠
الخسائر الناتجة عن بيع الأصول الثابتة والأصول غير الملموسة			
-	٢١٥	-	٢٦
الإكراميات ^(ج)			
-	٧٧ ^(د)	-	(٣٠١٩)
اضمحلال القيمة			
٦٤ ٤٨٩	١١٥ ٤٤٧	٧٢ ٥٠٨	١١٧ ٨٦٩
مجموع المصروفات الأخرى			
٣٠-٧ الاستهلاك والإهلاك			
٢ ١٤٦	٨ ٣٤٢	٢ ٠٤٨	١٧ ٣١٣
الاستهلاك			
٥٨	١ ٣٠٥	٢	٨٦٤
الإهلاك			
٢ ٢٠٤	٩ ٦٤٧	٢ ٠٥٠	١٨ ١٧٧
٣٠-٨ تكاليف التمويل			
٢ ٩٠٤	٦ ٥٦٠	٣ ٠٧٤	٦ ٩٠١
الرسوم المصرفية			
٢ ٩٠٤	٦ ٥٦٠	٣ ٠٧٤	٦ ٩٠١
مجموع تكاليف التمويل			
٤ ٣٥٢ ٦٧٠	٥ ٢٤٤ ٤٥١	٤ ٣٩٣ ٣٦٣	٥ ٢٦٣ ٩٠١
مجموع المصروفات			

(أ) من مجموع المصروفات، يمثل مبلغ ٤,٣٥٣ بلايين دولار المصروفات البرنامجية، ويمثل المبلغ الباقي وقدره ٨٩١ مليون دولار فعالية التنمية، وأنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية، والإدارة، والأغراض الخاصة وغير ذلك. انظر الملاحظة ٣٥-١ للاطلاع على التفاصيل.

(ب) يشمل إعادة تصنيف مصروفات الشركاء المنفذين البالغة ٩,٦٦٤ ملايين دولار من اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة في الخدمات التعاقدية.

(ج) من مبلغ ١٩٩,٢٥١ مليون دولار، جرى شطب مبلغ قدره ١٩٠,٠٢٧ مليون دولار لإزالة تأثير استرداد تكاليف البرنامج الإنمائي داخليا.

(د) من مجموع مصروفات التشغيل المتنوعة، يمثل مبلغ قدره ٨,١٠٤ ملايين دولار رسوم الخدمات الإدارية بالوكالات التابعة للأمم المتحدة.

(هـ) تشمل خسائر الصرف الأجنبي البالغة ٣٩,١٠٨ مليون دولار أثر تغييرات أسعار الصرف في النقدية ومكافآت النقدية وقدرها ٦,٣٤٨ ملايين دولار.

(و) اعتمد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الإكراميات ودفعها وفقا للبند ٢٣-١ من النظام المالي والقاعدة المالية ١٢٣-١ للبرنامج الإنمائي.

(ز) في عام ٢٠١٣، اعترف البرنامج الإنمائي بمبلغ قدره ٠,٠٧٧ مليون دولار في بيان الأداء المالي للمشروع كسلف غير قابلة للاسترداد من المصروفات الشريفة للمشاريع (يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٨، "النقدية ومكافآت النقدية").

- السلامة: الحفاظ على رأس المال، ويتحقق ذلك من خلال الاستثمار في أوراق مالية عالية الجودة وثابتة الدخل مع التشديد على الجدارة الائتمانية لمصدري تلك الأوراق؛
- السيولة: تحقيق المرونة اللازمة لتلبية الاحتياجات النقدية من خلال الاستثمار في أوراق مالية ذات إمكانية تداول عالية ودخل ثابت ومن خلال هيكل آجال الاستحقاق بحيث تتماشى مع متطلبات السيولة؛
- الإيرادات: تحقيق أقصى إيرادات استثمارية في إطار معياري السلامة والسيولة المذكورين أعلاه.

ويتعرض البرنامج الإنمائي في عملياته لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية، من بينها

ما يلي:

- المخاطر الائتمانية: احتمال أن يتكبد البرنامج خسائر مالية إذا لم تفِ أطراف مقابلة في أصل مالي بالتزاماتها التعاقدية؛
- مخاطر السيولة: احتمال ألا تتوافر لدى البرنامج الإنمائي أموال كافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها؛
- مخاطر السوق: احتمال أن يتكبد البرنامج الإنمائي خسائر مالية تلحق بأصوله المالية نتيجة للتغيرات غير المواتية في أسعار صرف العملات الأجنبية، وأسعار الفائدة، وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، أو أي منها.

٥ - وتوجد لدى البرنامج الإنمائي لجنة للاستثمارات تضم كبار المسؤولين الإداريين وتجتمع كل ثلاثة أشهر لاستعراض أداء حوافز الاستثمارات الخاصة بالبرنامج الإنمائي وكفالة الامتثال في القرارات الاستثمارية للمبادئ التوجيهية المقررة في هذا المجال.

٦ - ويحكم النظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الإدارة المالية للبرنامج. وينطبق النظام المالي والقواعد المالية على جميع الصناديق والبرامج التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهما يحددان مستوى الرقابة الداخلية والمساءلة داخل المنظمة.

٧ - ولم تطرأ أي تغييرات هامة في إطار إدارة المخاطر لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ٢٠١٣.

٨ - وتبين الجداول التالية قيمة الأصول المالية والخصوم المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي غير المسددة في نهاية السنة على أساس تصنيفات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعتمدة من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(أ) تصنيف الأصول المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	أصول مُقيمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز	قروض ومبالغ مستحقة القبض	محتفظ بها حتى أجل الاستحقاق	متاحة للبيع	القيمة الدفترية (أعيد بيانها)
٨٤٨ ٤٢٦	١ ٠٧٧ ٩٣٥	-	١ ٠٧٧ ٩٣٥	-	-	النقدية ومكافئات النقدية
٤ ١٦٣ ٣١٥	٤ ٤٥٤ ٩٣١	-	-	٣٦٩ ٣٥٢	٤ ٠٨٥ ٥٧٩	الاستثمارات
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	-	١٣١ ٩١٥	-	-	المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية
٥٠٠ ٥٦٩	٩٢ ١٧٢	-	٩٢ ١٧٢	-	-	المبالغ المستحقة القبض - صافي المعاملات التبادلية
٣٧٣ ٠١٨	٣٢٤ ٧١٢	-	٣٢٤ ٧١٢	-	-	السلف الصادرة
١٣ ٤٥٨	١٠ ٨١١	-	١٠ ٨١١	-	-	القروض المقدمة إلى الحكومات
٥ ٩٩٩ ١١٧	٦ ٠٩٢ ٤٧٦	-	١ ٦٣٧ ٥٤٥	٣٦٩ ٣٥٢	٤ ٠٨٥ ٥٧٩	مجموع الأصول المالية

(ب) تصنيف الالتزامات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	أصول مُقيمة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز	الخصوم المالية الأخرى
١١١ ٤١٥	١٢٦ ٨٦٣	-	١٢٦ ٨٦٣
١٨ ٢١٥	١٦ ٦٦٧	-	١٦ ٦٦٧
١٠ ٢٢٦	١٥٣ ٨٩٨	-	١٥٣ ٨٩٨
٢٨ ٧٧٦	١٩ ٣٥٥	-	١٩ ٣٥٥
١٢ ٠١٥	٨ ٥١٢	-	٨ ٥١٢
١٨٠ ٦٤٧	٣٢٥ ٢٩٥	-	٣٢٥ ٢٩٥

٩ - وتقييد الأصول المالية المحتفظ بها حتى أجل الاستحقاق بالتكلفة المهلكة.
وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تجاوزت القيمة السوقية لهذه الأصول القيمة الدفترية

بمبلغ ٩,٩ ملايين دولار. وتفيد الأصول المتاحة للبيع بالقيمة السوقية العادلة استناداً إلى الأسعار المعروضة التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة ذات دراية. والقيم الدفترية للقروض والمبالغ المستحقة القبض هي تقريب معقول لقيمتها العادلة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم يكن لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أصول مالية مسجلة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز.

١٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم يكن على البرنامج الإنمائي أي التزامات مالية غير مسددة مسجلة بالقيمة العادلة من خلال الفائض والعجز. والقيمة الدفترية للالتزامات المالية الأخرى هي تقريب معقول لقيمتها العادلة.

تحليل المخاطر الائتمانية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي

١١ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي معرض لمخاطر ائتمانية متعلقة بأرصدة أصوله المالية غير المسددة، ولا سيما من النقد ومكافئات النقدية والاستثمارات والمبالغ المستحقة القبض (غير التبادلية).

١٢ - ويدير البرنامج الإنمائي حسابات مصرفية في ١٥٤ بلداً، مما يعرضه لمخاطر ناجمة عن تخلف المؤسسات المالية المحلية عن السداد. وقد وضع البرنامج الإنمائي معايير لتقييم المخاطر من أجل تقييم الجدارة الائتمانية للمؤسسات المالية، قبل فتح حسابات مصرفية جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، يسمح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، باستخدام حسابات الرصيد الصفري، للمكاتب المحلية بسحب أموال بدولارات الولايات المتحدة وبالبيورو من حساب رئيسي مدار في المقر لسد النقص في الحسابات بالعملة المحلية بصفة دورية. والغرض من حسابات الرصيد الصفري هو نقل الأرصدة الفائضة تلقائياً إلى الحساب الرئيسي للاستثمار السريع على أساس يومي. وهذا الترتيب يقلل الأرصدة الفائضة في الحسابات المصرفية المحلية إلى أدنى حد.

١٣ - وفيما يتعلق بالأدوات المالية، تحدد المبادئ التوجيهية للاستثمار الخاصة بالبرنامج الإنمائي من مقدار الانكشاف الائتماني في التعامل مع أي طرف مقابل منفرد، وتشمل الحد الأدنى لمتطلبات الجودة الائتمانية. وتشمل استراتيجيات التخفيف من مخاطر الائتمان الواردة في المبادئ التوجيهية للاستثمار معايير الحد الأدنى المتحفظ للائتمان فيما يخص الفئة الاستثمارية لجميع الجهات المصدرة، مع وضع حدود لآجال الاستحقاق وللأطراف المقابلة حسب التصنيف الائتماني. وتتطلب المبادئ التوجيهية للاستثمار أيضاً مراقبة مستمرة للتصنيفات الائتمانية للجهات المصدرة وللأطراف المقابلة. وتقتصر الاستثمارات المسموح

بها على الأدوات ذات الدخل الثابت الصادرة عن الدول، والمنظمات فوق الوطنية، والوكالات الحكومية أو الفيدرالية، والمصارف.

١٤ - ويستخدم البرنامج تقديرات الجدارة الائتمانية الصادرة عن الوكالات الثلاث الرئيسية لتقدير الجدارة الائتمانية وهي Moody's، و Standard & Poor's و Fitch لتقييم المخاطر الائتمانية الواقعة على أدواته المالية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت استثمارات البرنامج الإنمائي في أدوات ذات درجات استثمارية على النحو المبين في الجدول أدناه (معروضة باستخدام طريقة التقييم المعمول بها في وكالة Standard & Poor's).

١٥ - ووظيفة إدارة الاستثمار هي وظيفة مركزية موجودة في مقر البرنامج الإنمائي، ومن غير مسموح للمكاتب القطرية في الظروف العادية بالانخراط في الاستثمار. ويجوز أن يتلقى أحد المكاتب القطرية موافقة استثنائية عندما تستدعي الظروف الاستثمار محليا في إطار بارامترات محددة.

(أ) التركيز حسب تقدير الجدارة الائتمانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	AAA	+AA	-AA	A	المجموع
أدوات أسواق المال	٣٢٤ ٨٥٦	٩٩ ٩٧٣	٢٤٩ ٧٥٩	٨١ ٩٤٧	٧٥٦ ٥٣٥
السندات	١ ٤٧٠ ١٣٢	١ ٦٨٦ ٥٨٨	٥٢٢ ٧٦٠	١٨ ٩١٦	٣ ٦٩٨ ٣٩٦
المجموع	١ ٧٩٤ ٩٨٨	١ ٧٨٦ ٥٦١	٧٧٢ ٥١٩	١٠٠ ٨٦٣	٤ ٤٥٤ ٩٣١

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	AAA	+AA	AA إلى -AA	A	+BB إلى -BBB	المجموع
أدوات أسواق المال	٢٤ ٩٧١	-	-	-	-	٢٤ ٩٧١
السندات	٣ ٤٨٥ ٦٣٢	٤٠٦ ٦٢٨	٢٠٠ ٦٧٤	٤٦٠	٤٤ ٩٥٠	٤ ١٣٨ ٣٤٤
المجموع	٣ ٥١٠ ٦٠٣	٤٠٦ ٦٢٨	٢٠٠ ٦٧٤	٤٦٠	٤٤ ٩٥٠	٤ ١٦٣ ٣١٥

ملاحظة: لا يشمل المجموع الاستثمارات المصنفة كمكافئات للنقدية وأموال استثمارية.

١٦ - ويخفف النظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي من تعرض البرنامج للمخاطر الائتمانية فيما يتعلق بالحسابات مستحقة القبض غير المسددة من معاملات غير تبادلية حيث يتطلب، بالنسبة للموارد غير العادية، تكبّد النفقات بعد استلام الأموال من الجهات المانحة.

ولا يسمح باستثناءات لتكبد النفقات قبل استلام الأموال إلا إذا تم الالتزام بمعايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بالطرف الملزم. وإضافة إلى ذلك، فإن جزءا كبيرا من المساهمات المستحقة القبض مستحق من الحكومات ذات السيادة والوكالات فوق الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى (المبينة في الجدول الوارد أدناه) التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة.

المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية، حسب نوع الكيان

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد بيائها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	
٤٥ ٩٤٧	٦٦ ٦٤١	الكيانات الحكومية
٥٤ ٣٨٤	٦٥ ٢٧٤	الكيانات غير الحكومية
١٠٠ ٣٣١	١٣١ ٩١٥	مجموع المبالغ المستحقة القبض: المعاملات غير التبادلية

ملاحظة: تتألف الكيانات غير الحكومية أساسا من الكيانات فوق الوطنية والدولية.

١٧ - قدمت الجهات المانحة الثلاث الرئيسية ٤٤ في المائة من الأرصدة المستحقة القبض غير التبادلية، وهي تتألف من وكالتين متعددتي الأطراف وحكومة واحدة من الحكومات المانحة على النحو المبين في الجدول أدناه. واستنادا إلى أنماط الدفع التاريخية، يعتقد البرنامج الإنمائي أن جميع الأرصدة المستحقة القبض غير التبادلية قابلة للتحويل.

المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأرصدة غير المسددة الثلاثة الأولى

الرقم	الرصيد	النسبة المئوية من المجموع	نوع الكيان
١	٢٦ ٨٦٧	٢٠	وكالة متعددة الأطراف
٢	١٧ ٠٢٠	١٣	حكومة مانحة
٣	١٤ ١٧٧	١١	وكالة متعددة الأطراف
	٥٨ ٠٦٤	٤٤	المجموع الفرعي
	١٣١ ٩١٥	١٠٠	المجموع الكلي

تحليل مخاطر السيولة في البرنامج الإنمائي

١٨ - مخاطر السيولة هي المخاطر المترتبة على احتمال عجز البرنامج الإنمائي عن الوفاء بالتزاماته، بما في ذلك الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة والمبالغ المردودة للجهات المانحة والالتزامات الأخرى، كلما حان أجلها.

١٩ - تجري الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البرنامج الإنمائي من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤ باحتياجات التمويل في المستقبل على أساس التدفقات النقدية. وكما هو مبين في الجدول أدناه، يحتفظ البرنامج الإنمائي بنسبة من نقده واستثماراته في شكل نقدية ومكافآت للنقدية واستثمارات متداولة، كافية لتغطية التزاماته عند استحقاقها.

تحليل السيولة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النسبة المتوية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد بناؤها)	النسبة المتوية	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٣	١٣١ ٩١٣	٥	٢٨٠ ٥٢٧	أرصدة النقدية
١٤	٧١٦ ٥١٣	١٤	٧٩٧ ٤٠٨	مكافآت النقدية
١٧	٨٤٨ ٤٢٦	١٩	١ ٠٧٧ ٩٣٥	مجموع النقدية ومكافآت النقدية
٣٥	١ ٧٧١ ٧١٩	٤٤	٢ ٤٣٢ ٨٨٩	الاستثمارات المتداولة
٤٨	٢ ٣٩١ ٥٩٦	٣٧	٢ ٠٢٢ ٠٤٢	الاستثمارات غير المتداولة
٨٣	٤ ١٦٣ ٣١٥	٨١	٤ ٤٥٤ ٩٣١	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل
١٠٠	٥ ٠١١ ٧٤١	١٠٠	٥ ٥٣٢ ٨٦٦	مجموع الاستثمارات والنقدية ومكافآت النقدية

ملاحظة: لا يشمل المجموع الأموال الاستثمارية؛ والاستثمارات المصنفة كمكافآت للنقدية لها أجل استحقاق يبلغ ٣ أشهر أو أقل بدءاً من تاريخ الشراء.

٢٠ - ويستثمر الفائض النقدي للبرنامج الإنمائي في أدوات مالية قصيرة الأجل ذات سيولة عالية على النحو المبين في الجدول أدناه.

تكوين مكافآت النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	
٢٣٥ ١٩٢	٢٨٠ ٧٣٠	صناديق سوق النقد
١٠٠ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	الودائع لأجل
٣٤٤ ٩٥٥	٢٤٩ ٩٧٦	أدوات أسواق المال
٥١ ٧٨٤	٣٥ ٨٠٧	الاستثمارات القصيرة الأجل التي تسحب عند الطلب
٦٥ ٤٧٧	-	السندات
٧٩٧ ٤٠٨	٧١٦ ٥١٣	مكافآت النقدية

ملاحظة: لا يشمل المجموع الأموال الاستثمارية.

٢١ - ويقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالمزيد من تخفيف مخاطر السيولة من خلال نظامه المالي وقواعده المالية التي تحظر على المكاتب الدخول في التزامات، بما في ذلك التزامات الشراء، ما لم تكن هناك ميزانية قائمة بالفعل. والإنفاق ممكن بعد تلقي الأموال واستكمال الميزانيات. ويتم باستمرار تنقيح القدرة على الإنفاق كلما تم التعاقد بالتزامات جديدة وتكبد نفقات. وينبغي عند إنفاق مبالغ في غياب تمويل من الميزانية أن يجري الامتثال للمبادئ التوجيهية التي يأخذ بها البرنامج الإنمائي في إدارة المخاطر.

تحليل مخاطر السوق التي يحتمل أن يتعرض لها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٢٢ - تتمثل مخاطر السوق في احتمال أن يتعرض البرنامج الإنمائي لخسائر مالية نتيجة للتغيرات غير المواتية في الأسعار السوقية للأدوات المالية. بما في ذلك التغيرات في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأوراق المالية.

٢٣ - وتنشأ مخاطر أسعار الفائدة من آثار تقلبات أسعار الفائدة في الأسواق على:

(أ) القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية؛

(ب) التدفقات المالية المستقبلية.

٢٤ - وتصنف نسبة من حافظة استثمارات البرنامج الإنمائي (٣,٨ في المائة) على أنها استثمارات متاحة للبيع تُقيّد بالقيمة العادلة من خلال صافي الأصول/حقوق الملكية، مما يعرض برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى مخاطر أسعار الفائدة. إلا أن نسبة كبيرة من الحافظة

(٩١,٧ في المائة) تصنف على أنها استثمارات محتفظ بها إلى حلول أجل الاستحقاق وغير معدة للطرح في السوق، وبالتالي فإن صافي الأصول والفائض/العجز المبلغ عنه في البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لا يتأثر إلى حد كبير بالتغيرات في أسعار الفائدة.

تصنيف الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / أساس القيمة الدفترية ديسمبر ٢٠١٣ ديسمبر ٢٠١٢		
٣٦٧٦٥٧١	٤٠٨٥٥٧٩	الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق التكلفة بعد خصم الإهلاك
٤٨٦٧٤٤	٣٦٩٣٥٢	الاستثمارات المتاحة للبيع القيمة العادية
٤١٦٣٣١٥	٤٤٥٤٩٣١	مجموع الاستثمارات

٢٥ - يستثمر البرنامج الإنمائي في مبلغ محدود من الدين المقدّر بسعر عائم والمقوّم بدولارات الولايات المتحدة مما يعرضه لتقلبات التدفقات النقدية المقبلة. وهذا يعرض المؤسسة إلى الانخفاض في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في البيئات التي يتناقص فيها سعر الفائدة والزيادة في التدفقات النقدية المستقبلية المتأتية من إيرادات الفوائد في البيئات التي تتزايد فيها أسعار الفائدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان لدى البرنامج الإنمائي أوراق مالية ثابتة الدخل بالسعر العائم بمبلغ ١٨٣,٧٧ مليون دولار غير مسددة وتراوحت آجال استحقاقها من أقل من شهر واحد إلى سنتين ونصف السنة.

٢٦ - ويعرض الجدول أدناه حساسية استثمارات البرنامج الإنمائي إزاء سعر الفائدة على أساس مدة أوراقه المالية. وتقتصر الحساسية على الاستثمارات التي تصنف على أنها متاحة للبيع والتي تعتبر معدة للطرح إلى السوق من خلال صافي الأصول/حقوق الملكية ومن ثم لن يكون للتغيرات في أسعار الفائدة أي تأثير على الفائض والعجز لدى البرنامج.

تحليل حساسية سعر الفائدة فيما يتعلق بالأصول المالية المتاحة للبيع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأثر على البيانات المالية		٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
صافي الأصول	الفائض والعجز	تفاوت الحساسية	القيمة السوقية
(٦ ٩٠٩)	-	زيادة ١٠٠ نقطة أساسية	٣٦٩ ٣٥٢
٣ ٤٥٤	-	نقصان ٥٠ نقطة أساسية	٣٦٩ ٣٥٢

ملاحظة: باستثناء الاستثمارات المصنفة على أنها استثمارات نقدية أو مكافآت نقدية.

المخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية

٢٧ - تقوم أساساً معاملات البرنامج الإنمائي بدولارات الولايات المتحدة، بيد أن البرنامج معرض لمخاطر أسعار صرف العملات الناشئة عن الأصول المالية المقومة بعملات أجنبية والالتزامات المالية التي يتعين تسويتها بالعملة الأجنبية.

٢٨ - ويتلقى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساهمات الجهات المانحة بدولارات الولايات المتحدة بصفة أساسية، وكذلك بعدد من العملات الرئيسية، بما في ذلك اليورو والجنيه الاسترليني والكرونة النرويجية والدولار الكندي والين الياباني والفرنك السويسري والدولار الاسترالي. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم حكومات البلدان المستفيدة من البرنامج إسهامات للبرامج المنفذة في بلدانها بعملائها الوطنية في المقام الأول. ويقيّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أساس مستمر حاجته للاحتفاظ بالنقدية وغيرها من الأصول المالية بالعملات الأجنبية مقابل التزاماته بالعملات الأجنبية.

(أ) النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات حسب العملات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد بيانه)	الجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	عملات أخرى	الجنيه الاسترليني	البوليفار الفنزويلي			السول البيروفي			دولار الولايات المتحدة
				الين الياباني	القوي	اليورو	الدومينيكي	الجديد		
٨٤٨ ٤٢٦	١ ٠٧٧ ٩٣٥	٧١ ١٣٦	-	٣٢ ٣٥٣	٣٢ ٧٧٠	٣٩ ٣١٨	٤٣ ٢٣٥	٧٠ ٩٢٠	٧٨٨ ٢٠٣	النقدية ومكافآت النقدية
٤ ١٦٣ ٣١٥	٤ ٤٥٤ ٩٣١	-	-	-	-	-	-	-	٤ ٤٥٤ ٩٣١	الاستثمارات
٥ ٠١١ ٧٤١	٥ ٥٣٢ ٨٦٦	٧١ ١٣٦	-	٣٢ ٣٥٣	٣٢ ٧٧٠	٣٩ ٣١٨	٤٣ ٢٣٥	٧٠ ٩٢٠	٥ ٢٤٣ ١٣٤	مجموع النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات

(ب) تحليل حساسية أسعار صرف العملات الأجنبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ارتفاع قيمة العملة		انخفاض قيمة العملة		
صافي الأصول	الفائض/(العجز)	صافي الأصول	الفائض/(العجز)	
-	٨ ٢٨١ ١٨١	-	(٦ ٧٧٥ ٥١٢)	اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)
-	٧ ٨٨٠ ٠١٧	-	(٦ ٤٤٧ ٢٨٦)	السول البيروفي الجديد (تغير بنسبة ١٠ في المائة)

ملاحظة: الأرقام الواردة أعلاه تمثل حساسية النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات، والمبالغ المستحقة القبض - غير التبادلية للتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

٢٩ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت جميع استثمارات البرنامج الإنمائي مقومة بدولارات الولايات المتحدة. ومع ذلك، تم الاحتفاظ بأرصدة التقديرة بالعديد من العملات بخلاف الدولار الأمريكي. وكان الهدف الرئيسي من ذلك هو تقديم الدعم إلى الأنشطة التشغيلية المحلية في البلدان المستفيدة من البرنامج حيث تُسدد نسبة كبيرة من المدفوعات بالعملة المحلية. ويحتفظ البرنامج الإنمائي بأدنى مستوى من الأصول بالعملات المحلية، ويحوّل الأرصدة الفائضة المودعة في حسابات مصرفية بالعملة المحلية إلى دولارات الولايات المتحدة كلما كان ذلك ممكناً.

٣٠ - وثقوّم الأصول المالية والخصوم المالية للبرنامج بدولارات الولايات المتحدة بصفة أساسية مما يحد من المخاطر العامة المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية؛ وتسجل الخصوم المالية، بما في ذلك الأموال المقبوضة سلفاً والأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة في دفتر أستاذ البرنامج الإنمائي بدولارات الولايات المتحدة، رغم أن نسبة منها قد يتم ردها بالعملة المحلية بناء على طلب الجهة المانحة.

الملاحظة ٣٢

الأطراف ذات العلاقة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١ - يتكون هيكل قيادة البرنامج الإنمائي من فريق تنفيذي مؤلف من ١٢ عضواً. والفريق التنفيذي مسؤول عن التوجيه الاستراتيجي والإدارة التشغيلية للبرنامج الإنمائي، ومنوط به سلطة كبيرة لتنفيذ ولاية البرنامج الإنمائي. وبصورة إجمالية، يتألف هذا الفريق التنفيذي من أربعة مستويات: وكيل الأمين العام ومدير البرنامج؛ ووكيل الأمين العام (مدير البرنامج المعاون)؛ وتسعة مساعدين للأمين العام (مديرو البرنامج المساعدون)؛ وكبير الموظفين ومدير مكتب مدير البرنامج (بمكّم منصبه).

الأجور

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المستوى	عدد الوظائف	المرتب وتسوية مقر العمل	الاستحقاقات الأخرى	مجموع الأجور السنوية	الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن، واستحقاق الوفاة، والإجازة
موظفو الإدارة الرئيسيون	١٢	٢ ٦٣٩	٢٣٤	٢ ٨٧٣	٥٨٤
أفراد الأسرة القريبون لموظفي الإدارة الرئيسيين	١	٦٨	٣	٧١	٢
موظفو الإدارة الرئيسيون	١٢	٢ ٦٣٩	٢٣٤	٢ ٨٧٣	٥٨٤
المجموع	١٣	٢ ٧٠٧	٢٣٧	٢ ٩٤٤	٥٨٦

٢ - ويشمل الأجر المدفوع لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتب، وتسوية مقر العمل، وغيرهما من المستحقات عند انطباقها وفقاً للنظام الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

القروض

٣ - تتوافر لموظفي البرنامج الإنمائي، بما في ذلك موظفو الإدارة الرئيسيون، سلف الموظفين التي تقدم لأغراض محددة على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم تكن هناك سلف صادرة لموظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد أسرهم القريبين لم تكن متاحة لجميع موظفي البرنامج الإنمائي.

منظومة الأمم المتحدة

٤ - يشارك البرنامج الإنمائي في مبادرات منظومة الأمم المتحدة مثل ترتيبات التمويل المشترك (الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة والبرامج المشتركة) وترتيبات الخدمات المشتركة. وفي إطار آليات التمويل المشتركة، تعمل كيانات الأمم المتحدة معاً لتنفيذ الأنشطة وتحقيق النتائج. ويتحمل كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المشاركة نصيبه من المسؤوليات المتعلقة بتخطيط هذه الأنشطة وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

٥ - والبرنامج الإنمائي منظمة مشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وهذا البرنامج هو جهد مشترك مبتكر تضطلع به أسرة

الأمم المتحدة للتصدي بطريقة منسقة لمسألة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ويشارك البرنامج الإنمائي في وضع السياسات المالية والتشغيلية لمجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، الذي يقع مقره الرئيسي في جنيف.

الملاحظة ٣٣

الالتزامات والطوارئ

الالتزامات المفتوحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (أعيد تصنيفها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٧٠٠٠	٨١٩٧	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٨٣ ٦٨٣	٢٢٥ ٣٥٨	السلع
٧٦ ٥٣٠	٨٤ ٤٠٥	الخدمات
٢٦٧ ٢١٣	٣١٧ ٩٦٠	مجموع الالتزامات المفتوحة

١ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغت التزامات البرنامج الإنمائي لاقتناء سلع وخدمات شتى كان متعاقدًا عليها ولكنها لم تُستلم ٣١٧,٩٦٠ مليون دولار.

الالتزامات المتعلقة بالإيجار حسب الأجل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
٥٢٧٠٣	٤٨ ٦٦٣	أقل من سنة
١٠٠ ٤٦٩	٨٨ ٧١٩	من سنة إلى ٥ سنوات
٤٩ ٠١١	٣١ ٩٤٩	أكثر من ٥ سنوات
٢٠٢ ١٨٣	١٦٩ ٣٣١	مجموع الالتزامات بإيجار الممتلكات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ ^(أ)	
	الالتزامات بإيجار المعدات
٦٠	أقل من سنة
٤١	من سنة إلى ٥ سنوات
٩٠	أكثر من ٥ سنوات
١٩١	مجموع الالتزامات بإيجار المعدات

(أ) الالتزامات بإيجار المعدات لعام ٢٠١٢ لم تكن متاحة.

٢ - وتمثل الجداول الواردة أعلاه التزامات الإيجار في المستقبل للمدة التعاقدية لدفع الإيجار. وفي العادة تتراوح، في البداية، مدة عقود إيجار المباني التي يبرمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بين سنة وخمس سنوات.

الأصول الاحتمالية

٣ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان للبرنامج الإنمائي أصل احتمالي يتمثل في مجمع في جنوب السودان يوجد نزاع على ملكيته. وبسبب ذلك النزاع، لم يعترف البرنامج الإنمائي بالأرض والمباني الموجودة في المجمع بوصفها ممتلكات ومنشآت ومعدات. وكانت آخر مرة قيمت فيها القيمة العادلة للأرض والمباني في عام ٢٠١١ بواسطة مقيمين مستقلين بمبلغ ٨,٩ ملايين دولار.

٤ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبلغ ١,١٤ بليون دولار في شكل موارد خارجة عن الميزانية العادية من اتفاقات تقديم المساهمات الموقعة مع الجهات المانحة ولم يتم الاعتراف بالإيرادات المتعلقة بها في البيانات المالية. ويمثل هذا المبلغ المساهمات المستحقة من الجهات المانحة (باستثناء المساهمات المقدمة من حكومات البلدان المستفيدة من البرنامج من أجل الأنشطة الإنمائية في مكاتبها القطرية) التي تسجل الإيرادات المتأتية منها في الفترات المحاسبية المقبلة وفقا للسياسة المحاسبية للبرنامج الإنمائي المتعلقة بإثبات الإيرادات. وإضافة إلى ذلك، لم يعترف بمبلغ ١٨,٤ مليون دولار من التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٣ في إطار الموارد العادية بوصفه إيرادات وسيتم الاعتراف به في الفترات المقبلة عند استلام الأموال النقدية وفقا للسياسة المحاسبية للبرنامج الإنمائي المتعلقة بإثبات الإيرادات.

الخصوم الاحتمالية

٥ - في السياق العادي للعمليات، يتعرض البرنامج الإنمائي لمطالبات تصنّف على النحو التالي: (أ) مطالبات الشركات والمطالبات التجارية؛ و (ب) مطالبات القانون الإداري؛ و (ج) المطالبات الأخرى.

٦ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ مجموع قيمة مطالبات الشركات والمطالبات التجارية ومطالبات القانون الإداري ٥,٣٠٥ ملايين دولار. ونظراً لعدم التيقن من نتائج هذه المطالبات، لم يسجل أي اضمحلال في القيمة أو بدل عن الخسارة، حيث أن الخسارة ومبلغها وتوقيتها هي أمور ليست مؤكدة. ولا يتوقع البرنامج الإنمائي أن يكون للقرار النهائي في أي من الإجراءات التي هو طرف فيها أثر ضار يُذكر على مركزه المالي أو أدائه أو تدفقاته النقدية.

٧ - والبرنامج الإنمائي منظمة شريكة في المركز الدولي للحساب الإلكتروني، ومقره في جنيف. وتنص مذكرة التفاهم بين المنظمين على المسؤولية المالية للمنظمين الشريكتين إذا نشأت أي مطالبة من طرف ثالث أو نشأ التزام تجاهه في إطار شروط معينة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم تكن هناك مطالبات من هذا القبيل.

الملاحظة ٣٤

الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ

١ - تاريخ الإبلاغ عن هذه البيانات المالية هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. والبرنامج الإنمائي بصدد إجراء إعادة هيكلة مؤسسية سيبدأ تنفيذها في عام ٢٠١٤. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان العمل لا يزال جارياً لتحديد التفاصيل والتكاليف المرتبطة بها. ولذلك السبب، لم يتم تسجيل مخصصات لإعادة الهيكلة في عام ٢٠١٣. وبخلاف إعادة الهيكلة المؤسسية هذه، لم تطرأ أحداث جوهرية، مواتية أو غير مواتية، بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها كان يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

الملاحظة ٣٥

الإفصاح الإضافي

١-٣٥

مجموع المصروفات حسب تصنيف التكاليف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	
	التنمية
٤ ٣٥٢ ٦٧٠	البرامج
١٤٠ ٨٠٥	فعالية التنمية
١١٩ ٥٣١	أنشطة التنسيق التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التنمية
٤٦١ ٣٦٠	الإدارة
٥٥ ٨٠٦	أغراض خاصة
٣٢٧ ٢٢٧	أخرى
٢١٢ ٩٤٨)ϕ	الإلغاء
٥ ٢٤٤ ٤٥١	مجموع المصروفات

(أ) تلزم هذه التسوية لإزالة تأثير استرداد تكاليف البرنامج الإنمائي داخليا.

٢-٣٥

المصروفات البرنامجية حسب الكيان المسؤول عن التنفيذ/الشريك المنفذ، والطرف المسؤول

١ - الكيان المسؤول عن التنفيذ/الشريك المنفذ هو الكيان الذي يضطلع بالمسؤولية الإدارية والمساءلة عن تنفيذ المشاريع وعن نتائجها. وقد يتعاقد الكيان المسؤول عن التنفيذ/الشريك المنفذ مع طرف مسؤول من أجل تنفيذ النواتج وإنجازها بصورة عملية.

٣٥-٢ (أ)

المصروفات البرنامجية حسب الكيان المسؤول عن التنفيذ/الشريك المنفذ

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	خدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	المجموع	
الحكومات	٢٢٤ ٣٢٤	١ ٥٤٩ ٦٧٠	٦١٥ ٧٧٥	٦٦٣	٢ ٣٩٠ ٤٣٢
المنظمات غير الحكومية الدولية	٢٧٥	٣٠ ٥٦٨	١ ٢٢٣	-	٣٢ ٠٦٦
المنظمات غير الحكومية الوطنية	٥٨٣	٦٠ ٧٦	٤ ٧٤٧	-	١١ ٤٠٦
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	١ ٢٢٤	-	-	-	١ ٢٢٤
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	-	-	٢٨١	-	٢٨١
منظمة الطيران المدني الدولي	-	١ ٣٨٣	٥	-	١ ٣٨٨
المنظمة البحرية الدولية	-	-	٥١٩	-	٥١٩
الاتحاد الدولي للاتصالات	-	٣١٢	-	-	٣١٢
برنامج متطوعي الأمم المتحدة	١	(١)	-	٣٢ ٧٣٥	٣٢ ٧٣٥
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	-	٢٤٨	٣٤	-	٢٨٢
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	-	٤	-	-	٤
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٣ ٠٠٨	١٦ ٠٢٤	٧٩ ١٥٧	٧٥ ٥٢١	١٧٣ ٧١٠
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	-	-	٣٣٥	-	٣٣٥
الكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة	٥٣	٨٠	٣٩	٤	١٧٦
البنك الدولي	-	-	٤٣	-	٤٣
منظمة الصحة العالمية	-	-	١ ٠٩٣	-	١ ٠٩٣
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية	-	-	٢	-	٢
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٤١ ٩٩٥	١ ٢٢٧ ٠٣٢	٢٣٦ ٥٩٨	١ ٠٣٧	١ ٧٠٦ ٦٦٢
مجموع المصروفات البرنامجية	٤٧١ ٤٦٣	٢ ٨٣١ ٣٩٦	٩٣٩ ٨٥١	١ ٠٩ ٩٦٠	٤ ٣٥٢ ٦٧٠

٢-٣٥ (ب)

المصروفات البرنامجية حسب الطرف المسؤول

١ - "الطرف المسؤول" هو الطرف الذي يضطلع بالمسؤولية عن التنفيذ التعاقدية
للنواتج وإنجازها عملياً

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	خدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	الصناديق الاستثمارية	تفاسم التكاليف	الموارد العادية	
٢ ٢٥٣ ٢٨٧	٦٢٩	٦٣٥ ٠٣٤	١ ٤٠٩ ٨١٧	٢٠٧ ٨٠٧	الحكومات
١٠٦ ٨٦٠	—	٥ ١٩٠	٩٩ ٦٨٥	١ ٩٨٥	المنظمات غير الحكومية الدولية
٤٩ ٨٥٢	—	٤ ٢١٢	٤٣ ٤٨٩	٢ ١٥١	المنظمات غير الحكومية الوطنية
١٥٧	—	—	—	١٥٧	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط المهادئ
٦٥	—	—	٤١	٢٤	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربيبي
٤٤	—	٣	١١	٣٠	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا
٥٥	—	—	٥٥	—	اللجنة الاقتصادية لأوروبا
٧ ١٥٣	—	١ ٠٣٩	٤ ٤٤٤	١ ٦٧٠	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٢٨١	—	٢٨١	—	—	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
١ ٣٨٨	—	٥	١ ٣٨٣	—	منظمة الطيران المدني الدولي
٤ ٤٩٠	—	—	٤ ٠٨٣	٤٠٧	منظمة العمل الدولية
٥١٩	—	٥١٩	—	—	المنظمة البحرية الدولية
٩ ٣٦٠	—	٣ ١٥٣	٥ ٦٥١	٥٥٦	المنظمة الدولية للهجرة
٣٨٩	—	٣٨٩	—	—	مركز التجارة الدولية
١ ١٠٠	—	—	١ ١٠٠	—	الاتحاد الدولي للاتصالات
٢٩٨	—	—	٢٩٨	—	برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
٣٥٠	—	—	—	٣٥٠	صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
١٣ ٦٧٨	—	٣٣٦	١٢ ٨٣٣	٥٠٩	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موتل الأمم المتحدة)
٢١٤	—	٢	٢١٢	—	مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
١ ١٨١	—	—	٨٣٨	٣٤٣	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة
٣٣ ١٥٢	٣٣ ١٤٩	—	—	٣	برنامج متطوعي الأمم المتحدة

الموارد العادية	تقاسم التكاليف	الصناديق الاستثمارية	خدمات الدعم التي تُرد تكاليفها والأنشطة المتنوعة	المجموع
١٨	٣٩٦	(٣٨)	—	٣٧٦
٨	١ ٦٠٧	٥٨٢	—	٢ ١٩٧
٦٤	٦ ١١٣	١٢٥	—	٦ ٣٠٢
٩٨	٨ ١٧١	—	—	٨ ٢٦٩
—	٨١٥	٦١	—	٨٧٦
٢٧	٢ ١١٩	٩	—	٢ ١٥٥
٢٥٥	٣١١	٣٣٥	—	٩٠١
٦٠	١٣٠	—	—	١٩٠
٤ ٥٢٥	٣٤ ٣٤٦	٩٢ ٢٩٣	٧٥ ٦٠٥	٢٠٦ ٧٦٩
(٣)	٤١٢	٣٦	—	٤٤٥
—	٧٣٦	—	—	٧٣٦
٩٩	١٠ ١٨٤	١٠٩٣	—	١١ ٣٧٦
—	١٤	٣٤	—	٤٨
٤٣٦	١٠٦	—	—	٥٤٢
٢٤٩ ٨٨٤	١ ١٨١ ٩٩٦	١٩٥ ١٥٨	٥٧٧	١ ٦٢٧ ٦١٥
٤٧١ ٤٦٣	٢ ٨٣١ ٣٩٦	٩٣٩ ٨٥١	١٠٩ ٩٦٠	٤ ٣٥٢ ٦٧٠
مجموع المصروفات البرنامجية				

٣-٣٥

المصروفات البرنامجية حسب المنطقة الجغرافية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصروفات العالمية وغيرها	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاربي	أوروبا ورابطة الدول المستقلة	آسيا والمحيط الهادئ	الدول العربية	أفريقيا	المصروفات	
٢٠٧٤٨٧١	١١٧٤٢٨	٤٦٢٠٠٣	١٥٧٦٢٠	٨٣٠٢٥٤	٣١٦٩٧٣	الخدمات التعاقدية	
٢٨٥٢٠٢	٧٩٢٥٩	٢٦٨٧٦	١٥٥١٦	٥٨٢٨٠	٧٢٩٨٧	تكاليف الموظفين	
٧١٥١٠٢	٦٥٨٠٤	١٧٩٣٧١	٦٠٠١٧	٧٢٤٢٤	٢٦٥٧٣٦	اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	
٨٥٩٦٨٩	٩٠٢١٢	١٧٢٤٧٧	٦٦٠١٢	١٧٢٩٨٤	٢٦٥٤٤٩	مصروفات التشغيل العامة	
٣٤٨٢٠٩	٦٤٤٥٤	٤٢٨٤٢	٢٥٦٣٦	٦٧٨٤٦	٧٧٦٥٦	المنح والتحويلات الأخرى	
٦٤٤٨٩	٣٨٩٣	١٨١٤٩	٤٠١٧	١٠٢٤٩	١٥٣٧٥	المصروفات الأخرى	
٢٢٠٤	١٣٢	١٩٣	١٨١	٣٦٩	٩٣٣	الاستهلاك والإهلاك	
٢٩٠٤	١٥٠	٢٣٨	٢٦٧	١٢٩	١٣٩٣	تكاليف التمويل	
٤٣٥٢٦٧٠	٤٢١٣٣٢	٩٠٢١٤٩	٣٢٩٢٦٦	١٢١٢٥٣٥	٤٧٠٨٨٦	١٠١٦٥٠٢	المجموع

٤-٣٥

خدمات الدعم التي ترد تكاليفها والأنشطة المتنوعة

٤-٣٥ (أ)

بيان المركز المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها	اتفاقات الخدمات الإدارية	برنامج متطوعي الأمم المتحدة	الأنشطة الخاصة	برنامج الموظفين الفنيين المتدربين	احتياطي الإيواء الميداني	المساهمات النقدية الحكومية المناظرة	المجموع
الأصول المتداولة								
النقدية والمكافآت النقدية	١٢٧ ٢٧٩	٢٤ ٩٠٦	١٨ ٦١٥	١٥ ٧٤٠	٦ ٠٩٦	١ ١٢٧	٣ ١٥٧	١٩٦ ٩٢٠
الاستثمارات	٢٩٤ ٧١١	٥٧ ٦٧٩	٤٣ ١٠٠	٣٦ ٤٤٩	١١ ١٩٨	٢ ٦٠٩	٧ ٣١٢	٤٥٣ ٠٥٨
المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية	١٥٣	-	-	٢ ٦٥٤	٤ ٦٢٨	-	-	٧ ٤٣٥
المبالغ المستحقة القبض - صافي المعاملات التبادلية	٨ ٢٨٦	-	٢ ٣٦٤	٢٤	-	٢٥	-	١٠ ٦٩٩
صافي السلف الصادرة	٣٣٥	-	١٨٨	٣١١	-	-	-	٨٣٤
القروض المقدمة إلى الحكومات	-	-	-	-	-	٧٧٢	-	٧٧٢
المخزونات	١ ٣٠٣	-	٢	١٣	-	-	-	١ ٣١٨
صافي الأصول المتداولة الأخرى	٥	-	-	١	-	-	-	٦
مجموع الأصول المتداولة	٤٣٢ ٠٧٢	٨٢ ٥٨٥	٦٤ ٢٦٩	٥٥ ١٩٢	٢١ ٩٢٢	٤ ٥٣٣	١٠ ٤٦٩	٦٧١ ٠٤٢
الأصول غير المتداولة								
الاستثمارات	٢٤٧ ٨٢٦	٤٨ ٥٠٢	٣٦ ٢٤٤	٣٠ ٦٥١	٩ ٤١٥	٢ ١٩٣	٦ ١٤٩	٣٨٠ ٩٨٠
القروض المقدمة إلى الحكومات	-	-	-	-	-	١٠٠٣٩	-	١٠٠٣٩
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٣٦ ٤١٩	-	٧٨٢	٦ ١٢٩	٤	١٠ ٦٥٨	-	٥٣ ٩٩٢
الأصول غير الملموسة	٣ ١٥٤	-	-	-	-	-	-	٣ ١٥٤
مجموع الأصول غير المتداولة	٢٨٧ ٣٩٩	٤٨ ٥٠٢	٣٧ ٠٢٦	٣٦ ٧٨٠	٩ ٤١٩	٢٢ ٨٩٠	٦ ١٤٩	٤٤٨ ١٦٥
مجموع الأصول	٧١٩ ٤٧١	١٣١ ٠٨٧	١٠١ ٢٩٥	٩١ ٩٧٢	٣١ ٣٤١	٢٧ ٤٢٣	١٦ ٦١٨	١ ١١٩ ٢٠٧

٣٥ - ٤ (أ)
بيان المركز المالي (تابع)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الخصوم	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها	اتفاقات الخدمات الإدارية	برنامج متطوعي الأمم المتحدة	الأنشطة الخاصة	برنامج الموظفين الفنيين المتدئين	احتياطي الإيواء الميداني	المساهمات النقدية الحكومية المناظرة	المجموع
الخصوم المتداولة								
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	١٦ ٥٥٣	٤ ٩١٢	٦ ٨٢٨	٩٥١	٩ ٠٥٧	٣٠	-	٣٨ ٣٣١
السلف المستحقة الدفع	٣١٦	-	-	٢٥٩	١٨	-	-	٥٩٣
الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	٣ ٦٩٧	-	-	٦ ٠٨٢	-	٩	-	٩ ٧٨٨
الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	-	-	-	٢٠	-	-	-	٢٠
استحقاقات الموظفين	١٦ ٢٨٣	-	-	٢	-	-	-	١٦ ٢٨٥
الخصوم المتداولة الأخرى	٨٤	-	-	٢٠	٥٤٨	٨	-	٦٦٠
مجموع الخصوم المتداولة	٣٦ ٩٣٣	٤ ٩١٢	٦ ٨٢٨	٧ ٣٣٤	٩ ٦٢٣	٤٧	-	٦٥ ٦٧٧
الخصوم غير المتداولة								
الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	٦ ٨٢٧	-	-	-	-	-	-	٦ ٨٢٧
استحقاقات الموظفين	٣٢٦ ١٢٥	-	-	-	-	-	-	٣٢٦ ١٢٥
مجموع الخصوم غير المتداولة	٣٣٢ ٩٥٢	-	-	-	-	-	-	٣٣٢ ٩٥٢
مجموع الخصوم	٣٦٩ ٨٨٥	٤ ٩١٢	٦ ٨٢٨	٧ ٣٣٤	٩ ٦٢٣	٤٧	-	٣٩٨ ٦٢٩
صافي الأصول/حقوق الملكية								
الاحتياطيات	١١٩ ٩٦٩	-	-	-	-	٢٥ ٠٠٠	-	١٤٤ ٩٦٩
الفوائض/(العجزات) المتراكمة	٢٢٩ ٦١٧	١٢٦ ١٧٥	٩٤ ٤٦٧	٨٤ ٦٣٨	٢١ ٧١٨	٢ ٣٧٦	١٦ ٦١٨	٥٧٥ ٦٠٩
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	٣٤٩ ٥٨٦	١٢٦ ١٧٥	٩٤ ٤٦٧	٨٤ ٦٣٨	٢١ ٧١٨	٢٧ ٣٧٦	١٦ ٦١٨	٧٢٠ ٥٧٨
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية	٧١٩ ٤٧١	١٣١ ٠٨٧	١٠١ ٢٩٥	٩١ ٩٧٢	٣١ ٣٤١	٢٧ ٤٢٣	١٦ ٦١٨	١ ١١٩ ٢٠٧

٤-٣٥ (ب)
بيان الأداء المالي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	خدمات الدعم التي ترد تكاليفها	اتفاقات الخدمات الإدارية	برنامج متطوعي الأمم المتحدة	الأنشطة الخاصة	برنامج الموظفين الفنيين المتدئين	احتياطي الإيواء الميداني	المجموع
صافي التبرعات ^(أ)	٢٣ ٦١٥	٦٠ ٣٧٩	١٤ ٠٤٥	٤٦ ٦١٨	١٨ ٣٢٢	-	١٦٢ ٩٧٩
الإيرادات - المعاملات التبادلية	٩١ ٤٣٤	-	١٤ ٠٤٤	٨٧ ٩٨٤	-	٨٣٨	١٩٤ ٣٠٠
إيرادات الاستثمار	٥ ٦٢٦	١ ٢٤٣	٦٣٦	٢٨٢	٤	-	٧ ٧٩١
إيرادات أخرى	٢١٨ ٨٦٤	٥٨	١٩ ٢٥١	٨ ٧٣٦	-	١٩٢	٢٤٧ ١٠١
مجموع الإيرادات	٣٣٩ ٥٣٩	٦١ ٦٨٠	٤٧ ٩٧٦	١٤٣ ٦٢٠	١٨ ٣٢٦	١ ٠٣٠	٦١٢ ١٧١
المصروفات							
الخدمات التعاقدية	٣٣ ٦٣٤	١٣ ٥٨٣	٢٠ ٦٨١	١٦ ٣٦٠	-	٦١	٨٤ ٣١٩
تكاليف الموظفين	٢٣٢ ٠٣٤	-	١٢ ٨١١	٩٢ ٥١٨	١٥ ٩٥٩	١٦٦	٣٥٣ ٤٨٨
اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	١٥ ٠١٥	٥٨ ٧٢٠	١ ١٩٣	٣ ٨٢٠	-	٩٧	٧٨ ٨٤٥
مصروفات التشغيل العامة	٦٩ ٩٣١	٣ ٠٢٣	١٤ ٢٥٥	٢٧ ٩٩٥	٣ ٧٨٨	٤٨	١١٩ ٠٤٠
المنح والتحويلات الأخرى	١ ٨١١	-	٨٢	٤٤٠	-	-	٢ ٣٣٣
المصروفات الأخرى	٧ ٥٤٢	١٩٥	٥٠٧	١ ٢٥٥	-	٣	٩ ٥٠٢
الاستهلاك والإهلاك	٣ ٥٦٤	-	١٦	١٧٠	-	٢٨٢	٤ ٠٣٢
تكاليف التمويل	٤٤٤	-	٧	٤٩	٥	-	٥٠٥
مجموع المصروفات	٣٦٣ ٩٧٥	٧٥ ٥٢١	٤٩ ٥٥٢	١٤٢ ٦٠٧	١٩ ٧٥٢	٦٥٧	٦٥٢ ٠٦٤
الفائض/(العجز) للسنة	(٢٤ ٤٣٦)	(١٣ ٨٤١)	(١ ٥٧٦)	١ ٠١٣	(١ ٤٢٦)	٣٧٣	(٣٩ ٨٩٣)

(أ) تدرج التبرعات بعد خصم المساهمات غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة.

٥-٣٥

تقاسم التكاليف - تقاسم التكاليف مع الحكومات وأطراف ثالثة - بيان الأداء المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	تقاسم التكاليف مع الحكومات	تقاسم التكاليف مع أطراف ثالثة	
الإيرادات			
٢ ٩٩٢ ٢٤٩	١ ٠٨٣ ٦٨١	١ ٩٠٨ ٥٦٨	صافي التبرعات ^(أ)
١١١	١٠	١٠١	الإيرادات: المعاملات التبادلية
٢٥ ١١٧	١٥ ٧٥٨	٩ ٣٥٩	إيرادات الاستثمار
٥ ٨٥٣	٢ ٢٩٣	٣ ٥٦٠	الإيرادات الأخرى
٣ ٠٢٣ ٣٣٠	١ ١٠١ ٧٤٢	١ ٩٢١ ٥٨٨	مجموع الإيرادات
المصروفات			
١ ٢٥٧ ٩٩٧	٤٧٩ ٤٩٩	٧٧٨ ٤٩٨	الخدمات التعاقدية
١٢٥ ٠٩٩	١٥ ٠٣٠	١١٠ ٠٦٩	تكاليف الموظفين
٥٦٩ ٨٤٧	١٧٧ ٥٠٥	٣٩٢ ٣٤٢	اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة
٥٩٢ ٠٠٢	١٥٠ ١٢٧	٤٤١ ٨٧٥	مصروفات التشغيل العامة
٢٣٦ ٠٠٩	٢٨ ٥١٨	٢٠٧ ٤٩١	المنح والتحويلات الأخرى
٤٦ ٨٢٥	١٧ ٣٢٤	٢٩ ٥٠١	المصروفات الأخرى
١ ٢٢٨	٦٦	١ ١٦٢	الاستهلاك والإهلاك
٢ ٣٨٩	٢٤٧	٢ ١٤٢	تكاليف التمويل
٢ ٨٣١ ٣٩٦	٨٦٨ ٣١٦	١ ٩٦٣ ٠٨٠	مجموع المصروفات
١ ٩١ ٩٣٤	٢٣٣ ٤٢٦	(٤١ ٤٩٢)	الفائض/(العجز) للسنة
صافي الأصول/حقوق الملكية			
٢ ٥٥٦ ٠٩٣	٧١٢ ٨١٣	١ ٨٤٣ ٢٨٠	الفوائض المتراكمة الختامية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٥ ٥٩٩	١ ٢٩١	٤ ٣٠٨	تسويات الفترة السابقة
٢ ٧٥٣ ٦٢٦	٩٤٧ ٥٣٠	١ ٨٠٦ ٠٩٦	صافي الأصول الختامية/حقوق الملكية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(أ) تدرج التبرعات بعد خصم المساهمات غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة.

٣٥-٦ (أ)
أكبر ١٠ صناديق استثمارية - بيان المركز المالي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول	برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	الصندوق الاستثماري للقانون والنظام في أفغانستان	الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بالحد من الفقر من أجل تحقيق التنمية المستدامة	مرفق البيئة العالمية	الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الأصول المتداولة					
النقدية والمكافآت النقدية	٦ ٥٥٨	٢٣ ٧٢٦	٢ ٠٩٩	٥٩ ١٩٨	١٧ ٩٢٩
الاستثمارات	١٥ ١٨٦	٥٤ ٩٤٤	٤ ٨٦٢	١٣٧ ٠٥٥	٤١ ٥١٩
المبالغ المستحقة القبض - المعاملات غير التبادلية	-	٣ ٢٤١	-	٣ ٢٩٩	-
المبالغ المستحقة القبض - صافي المعاملات التبادلية	-	-	١	٤١	-
صافي السلف الصادرة	٩٥٠	١ ٥١٠	٤	١٣ ٥٣٤	١٨٨
المخزونات	-	-	-	٣٠٥	-
صافي الأصول المتداولة الأخرى	-	-	١٩	١	-
مجموع الأصول المتداولة	٢٢ ٦٩٤	٨٣ ٤٢١	٦ ٩٨٥	٢١٣ ٤٣٣	٥٩ ٦٣٦
الأصول غير المتداولة					
الاستثمارات	١٢ ٧٧٠	٤٦ ٢٠٣	٤ ٠٨٨	١١٥ ٢٥١	٣٤ ٩١٤
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٣٣٢	١ ٣٥٢	٤٠	٤٩٦	٣٥
الأصول غير الملموسة	-	-	-	١٩	-
مجموع الأصول غير المتداولة	١٣ ١٠٢	٤٧ ٥٥٥	٤ ١٢٨	١١٥ ٧٦٦	٣٤ ٩٤٩
مجموع الأصول	٣٥ ٧٩٦	١٣٠ ٩٧٦	١١ ١١٣	٣٢٩ ١٩٩	٩٤ ٥٨٥

الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المعني بالحد من الفقر من أجل تحقيق التنمية المستدامة	مرفق البيئة العالمية	الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال	الصندوق الاستثماري للقانون والنظام في أفغانستان	برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	الخصوم
					الخصوم المتداولة
٢٤٥	٢ ٦٢٨	١٩٥	٢٢	٢٧٤	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
-	٣ ٣٣٤	-	-	-	السلف المستحقة الدفع
-	٧٩	-	-	-	الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة
-	-	-	-	-	استحقاقات الموظفين
-	٧٠	-	-	-	الخصوم المتداولة الأخرى
٢٤٥	٦ ١١١	١٩٥	٢٢	٢٧٤	مجموع الخصوم المتداولة
٢٤٥	٦ ١١١	١٩٥	٢٢	٢٧٤	مجموع الخصوم
					صافي الأصول/حقوق الملكية
-	-	-	-	٣ ٠٠٠	الاحتياطيات
١٠ ٨٦٨	٣ ٢٣ ٠٨٨	٩٤ ٣٩٠	١٣٠ ٩٥٤	٣٢ ٥٢٢	الفوائض المتراكمة
١٠ ٨٦٨	٣ ٢٣ ٠٨٨	٩٤ ٣٩٠	١٣٠ ٩٥٤	٣٥ ٥٢٢	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية
١١ ١١٣	٣ ٢٩ ١٩٩	٩٤ ٥٨٥	١٣٠ ٩٧٦	٣٥ ٧٩٦	مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق ملكية

٣٥-٦ (أ)

أكبر ١٠ صناديق استثمارية - بيان المركز المالي (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستثماري للحكيم الديمقراطي	الصندوق الاستثماري للمواضيعي للإنمائي	اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا	الصندوق الاستثماري للمواضيعي للإنمائي لمنع الأزمات والتعافي منها	الصندوق الاستثماري للبرنامج للشركات الابتكارية	الصندوق الاستثماري للبرنامج للشركات الابتكارية
الأصول					
الأصول المتداولة					
٣٠٦٤	١٦٨٧٨	٩٠٩	١٦٨٧٨	٨٤٢	٢٥٩٠
٧٠٩٦	٣٩٠٧٢	٢١٠٤	٣٩٠٧٢	١٩٥٠	٥٩٩٨
١٥٤	٨٤٩٠	٢٠٧	٨٤٩٠	-	٦٧٧
-	٥٤	-	٥٤	-	-
١٢١	١٢٥٠	٣٣	١٢٥٠	١١٨٣	١٠٧
١٢	٣٥٣	-	٣٥٣	-	٤
-	٩	-	٩	-	-
١٠٤٤٧	٦٦١٠٦	٣٢٥٣	٦٦١٠٦	٣٩٧٥	٩٣٧٦
مجموع الأصول المتداولة					
الأصول غير المتداولة					
٥٩٦٨	٣٢٨٥٦	١٧٧٠	٣٢٨٥٦	١٦٣٩	٥٠٤٤
٧٨	٤٣٧	-	٤٣٧	١٠٥	٣٢
-	-	-	-	-	-
٦٠٤٦	٣٣٢٩٣	١٧٧٠	٣٣٢٩٣	١٧٤٤	٥٠٧٦
١٦٤٩٣	٩٩٣٩٩	٥٠٢٣	٩٩٣٩٩	٥٧١٩	١٤٤٥٢
مجموع الأصول					

الخصوم	الخصوم المتداولة	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	السلف المستحقة الدفع	الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	استحقاقات الموظفين	الخصوم المتداولة الأخرى	مجموع الخصوم المتداولة	مجموع الخصوم	صافي الأصول/حقوق الملكية	الاحتياطيات	الفوائض المتراكمة	مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية
الخصوم المتداولة	٢٧٧	٧٨٢	١٦٢٤	٣٣	٥٤٠٠	-	-	٧٨٣٩	٤٧٤	-	-	٩١٥٦٠	٩١٥٦٠	٩٩٣٩٩
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٢٧٧	٧٨٢	١٦٢٤	٣٣	٥٤٠٠	-	-	٧٨٣٩	٤٧٤	-	-	٩١٥٦٠	٩١٥٦٠	٩٩٣٩٩
السلف المستحقة الدفع	١٦٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الأموال المقبوضة سلفاً والإيرادات المؤجلة	٢٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الأموال المحتفظ بها لحساب جهات مانحة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
استحقاقات الموظفين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الخصوم المتداولة الأخرى	٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الخصوم المتداولة	٤٧٤	٧٨٣٩	١٦٢٤	٣٣	٥٤٠٠	-	-	٧٨٣٩	٤٧٤	-	-	٩١٥٦٠	٩١٥٦٠	٩٩٣٩٩
مجموع الخصوم	٤٧٤	٧٨٣٩	١٦٢٤	٣٣	٥٤٠٠	-	-	٧٨٣٩	٤٧٤	-	-	٩١٥٦٠	٩١٥٦٠	٩٩٣٩٩
صافي الأصول/حقوق الملكية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاحتياطيات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الفوائض المتراكمة	١٦٠١٩	٩١٥٦٠	٥٠٢٣	٥٧١٥	١٤٤٥٠	-	-	٩١٥٦٠	١٦٠١٩	١٦٠١٩	٥٧١٥	١٤٤٥٠	١٦٠١٩	١٦٤٩٣
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	١٦٠١٩	٩١٥٦٠	٥٠٢٣	٥٧١٥	١٤٤٥٠	-	-	٩١٥٦٠	١٦٠١٩	١٦٠١٩	٥٧١٥	١٤٤٥٠	١٦٠١٩	١٦٤٩٣
مجموع الخصوم وصافي الأصول/حقوق الملكية	١٦٤٩٣	٩٩٣٩٩	٥٠٢٣	٥٧١٩	١٤٤٥٢	-	-	٩٩٣٩٩	١٦٤٩٣	١٦٤٩٣	٥٧١٩	١٤٤٥٢	١٦٤٩٣	١٦٤٩٣

٣٥-٦ (ب)
أكبر ١٠ صناديق استثمارية - بيان الأداء المالي
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال	الصندوق الاستثماري المواضعي للبرنامج الإنمائي المعني بالحد من الفقر من أجل تحقيق التنمية المستدامة	الصندوق الاستثماري للقانون والنظام في أفغانستان	برنامج تقاسم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	صافي التبرعات ^(أ)
٣٧٥٠٢	٣٢٢٥٤٧	٣٧٦٩	٢٢٨٥١١	١٠٧٤٠
٩٢٢	٣١٣٥	١٣١	١٤٠٠	٣٨٨
١٠٨٦	١٥	-	٤٨	٢
٣٩٥١٠	٣٢٥٦٩٧	٣٩٠٠	٢٢٩٩٥٩	١١١٣٠
الإيرادات				
المصرفات				
١٨٧٧٤	١٤٢٥٨٧	٢٣٣٢	٣٥٨٣٤٩	١٩٥١٠
٢٢٦٠	٢٢٩٦٨	١٢١٥	٢٤٦٣	١١٤
٥٠٧٥	٢٣٧٧٠	١٥٩	٤٨٧	١٦٨٣
٥٧٢١	٦٥١٨٨	٢٢٢٢	١٦٨٠٩	٢٩٢٨
١٣٦٧١	٥٦٤٤٢	١٩١	-	٢٧٥٠
٣٩٠	٤٥٥٩	٣٩٧	-	١٩٥
٤	٤٦	٢	١٢٧	٣٧
١	٥٧	١	-	-
٤٥٨٩٦	٣١٥٦١٧	٦٥١٩	٣٧٨٢٣٥	٢٧٢١٧
(٦٣٨٦)	١٠٠٨٠	(٢٦١٩)	(١٤٨٢٧٦)	(١٦٠٨٧)
الفائض/(العجز) للسنة				

(أ) تدرج التبرعات بعد خصم المساهمات غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة.

٣٥-٦ (ب)

أكبر ١٠ صناديق استثمارية - بيان الأداء المالي (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي للحكم الديمقراطي	الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي لمنع الأزمات والتعافي منها	اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا	الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي للشركات الابتكارية	الصندوق الاستثماري للشركات الابتكارية
الإيرادات				
٩ ٧١٥	٦٥ ٢٢١	٦ ٦٥٠	٤ ٧٣٠	٢ ٢٨٥
صافي التبرعات ^(١)				
٢٥٧	٩٧٤	٧٦	٩٠	١٤٥
إيرادات الاستثمار				
١٨	١٣٠	٣	١٤١	٩٨٩
إيرادات أخرى				
٩ ٩٩٠	٦٦ ٣٢٥	٦ ٧٢٩	٤ ٩٦١	٣ ٤١٩
مجموع الإيرادات				
المصروفات				
٥ ٧٣٢	٢٦ ٤٧٣	١٣	٥ ٦٩٧	١ ٧٠١
الخدمات التعاقدية				
٥ ٥٦٦	٢٢ ١٣١	١٠ ٣٦٩	١ ١٧٢	٢ ٦٤٣
تكاليف الموظفين				
٨٥٧	٦ ٧٧٦	٤١٥	١١٣	٢٣٣
اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة				
٧ ٦٩٨	٢٢ ٢٠٠	١ ٧٩٧	٣ ٠٥٩	١ ٥٢٧
مصروفات التشغيل العامة				
١ ٧٦٢	١٠ ٧٤٦	-	١٨	٢٨١
المنح والتحويلات الأخرى				
٣٩٨	٦٤٦	٧٧	٦	٩٣
المصروفات الأخرى				
١٢	٤٨	-	٩	١٦
الاستهلاك والإهلاك				
٥	٤٢	١	٤	١
تكاليف التمويل				
٢٢ ٠٣٠	٨٩ ٠٦٢	١٢ ٦٧٢	١٠ ٠٧٨	٦ ٤٩٥
مجموع المصروفات				
(١٢ ٠٤٠)	(٢٢ ٧٣٧)	(٥ ٩٤٣)	(٥ ١١٧)	(٣ ٠٧٦)
الفائض/(العجز) للسنة				

(أ) تدرج التبرعات بعد خصم المساهمات غير المستخدمة المردودة إلى الجهات المانحة.

٧-٣٥

جميع الصناديق الاستثمارية التي أنشأها البرنامج الإنمائي - الجدول الزمني للأداء المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
مدير الصناديق: البرنامج الإنمائي/أفريقيا						
الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا	١٩٦٩	-	١٩٦٩	١٢	(١١٣٤)	٨٤٧
دعم عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في كوت ديفوار - المعدات وتشغيل المواقع ودعم الاتصالات - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج	٦٩	-	٦٩	-	-	٦٩
صندوق بلجيكا الاستثماري لدعم مشروع الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٤٣١٥	-	٤٣١٥	(٢١)	(١٤٠١)	٢٨٩٣
صندوق بلجيكا الاستثماري لتنمية القدرات التجارية من أجل الحد من الفقر وتحقيق التنمية البشرية في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	٣٩٦	-	٣٩٦	-	(١٩٩)	١٩٧
الصندوق الاستثماري المشترك بين الوكالة الكندية للتنمية الدولية والبرنامج الإنمائي من أجل دعم مشروع "التعداد العام للسكان والمساكن" في السنغال	٣٤	-	٣٤	-	-	٣٤
الترتيبات الانتقالية في جزر القمر	١٠٥	-	١٠٥	-	-	١٠٥
الصندوق المشترك للمفوضية الأوروبية وسلطة المانحين من أجل دعم انتخابات عام ٢٠٠٧ في نيجيريا	٢٥٦٢	-	٢٥٦٢	-	-	٢٥٦٢
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وأنغولا من أجل تنفيذ اتفاقية أوتاوا عن طريق التخلص من مخزون الألغام الأرضية المضادة للأفراد	١	-	١	(١)	-	-
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وجمهورية الكونغو من أجل مشروع "جمع الأسلحة وتدميرها لأغراض التنمية"	١٣	-	١٣	-	(٣٢)	(١٩)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وإريتريا من أجل دعم برنامج بناء القدرات الخاصة بإجراءات إزالة الألغام	٣٢٤	-	٣٢٤	-	(١٦١)	١٦٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم إقامة المراكز المختلطة في إطار إصلاح القطاع الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣	-	٣	-	-	٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تأمين الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية	(٣٨٧)	-	(٣٨٧)	٣٨٧	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل برنامج دعم إرساء الحكم الرشيد في تشاد	١٠٣٨	-	١٠٣٨	-	(٩٧٠)	٦٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل مشروع تغيير العادات ومناهضة الفساد في الكاميرون	١١	-	١١	-	-	١١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل إصلاح الطرق الريفية باستخدام مكثف لليد العاملة في جمهورية الكونغو	(٥٣٣)	-	(٥٣٣)	-	-	(٥٣٣)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل مبادرات دعم تعداد عام ٢٠٠٥ في نيجيريا	٤٦٨	-	٤٦٨	-	(٣)	٤٦٥
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم الانتخابات التشريعية لعام ٢٠٠٧، المرحلة الأولى	١٤١	٢١٠	٣٥١	(٣٥٠)	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل تقديم دعم مؤسسي إلى اللجنة الوطنية الأنغولية المشتركة بين القطاعات لإزالة الألغام وتقديم المساعدة الإنسانية على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات	٢٦١	-	٢٦١	(٢٦٠)	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل المساعدة في العملية الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٥٥	-	٣٥٥	(٣٥٥)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل بناء لجان وطنية للتسلح تتسم بالقوة والكفاءة والقدرة في المنطقة دون الإقليمية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا	(٧٤)	-	(٧٤)	-	٧٤	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل عنصر تنمية القدرات في البرنامج الثالث للإصلاح البرلماني	١٩٢	-	١٩٢	-	-	١٩٢

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم القدرات من أجل الإدارة المستدامة لموارد الطاقة مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا	٣٩	-	٣٩	١٢٨	(٨٩)	٧٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لبعثة مراقبة الانتخابات إلى نيجيريا	-	-	-	-	(١)	(١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتعزيز إدارة المعرفة في مجال التأهب للكوارث والحد من المخاطر في جنوب شرق أفريقيا وجنوب غرب المحيط الهندي، وجزر القمر، ومدغشقر، وملاوي، وموزامبيق	٣٢	-	٣٢	(٣٢)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل الإجراءات المتعلقة بالألغام في إقليمي تيغراي وعفار في إثيوبيا	٢١	-	٢١	-	-	٢١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل إجراء دراسة استقصائية تقنية لأثر الألغام الأرضية في موزامبيق: مقاطعتا إنامبان ومابوتو	٣	-	٣	-	(٣)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتنظيم حلقة العمل المعنية ببدء برنامج إعادة التأهيل والتنمية في مناطق غينيا الحرجية	٧	-	٧	-	-	٧
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل مراجعة الدستور في جمهورية ملاوي	-	١	١	-	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل عملية بناء قدرات الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في سيشيل	٢٤٩	-	٢٤٩	٥٣	(٢٦٠)	٤٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تعزيز سيادة القانون عن طريق تعزيز قدرات الأطراف المعنية في زمبابوي	-	-	-	-	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تعميق الديمقراطية في تروانبا	٢٩٨	-	٢٩٨	٤٨٢	(٧٤٩)	٣١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم مراقبة الانتخابات في تروانبا	١	-	١	-	-	١

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم إعادة الأشخاص المشردين داخليا والمطرودين وإعادة توطينهم - مرافق الصحة في إريتريا	٢٢	-	٢٢	-	(٥٠)	(٢٨)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم الانتخابات التشريعية والرئاسية في النيجر	١	-	١	-	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم برنامج سوازيلند للقضايا الجنسانية	(١)	-	(١)	-	-	(١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم بعثة مراقبة الانتخابات إلى نيجيريا في نيسان/أبريل ٢٠٠٧	٢١٤	-	٢١٤	-	-	٢١٤
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تنفيذ برنامج التنمية المتكاملة للأراضي الجافة	٣٩٨	-	٣٩٨	(٣٩)	(٣٧٩)	(٢٠)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم البرنامج الوطني للتربية المدنية، المرحلة الثانية	١	-	١	-	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم المعهد الوطني للإحصاءات في رواندا	١	-	١	(٢)	(١)	(٢)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم مراقبة العملية الانتخابية في كوت ديفوار	٣٩٨	-	٣٩٨	-	-	٣٩٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تنظيم انتخابات تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الوطنية في ليبيا	١	-	١	-	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم برنامج التنمية المستدامة والحد من الفقر في إثيوبيا	٢	-	٢	-	-	٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم إمكانية لجوء المواطنين إلى القضاء في موزامبيق	(١١٤)	-	(١١٤)	(٧)	-	(١٢١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل نقل المعرفة عن طريق الرعايا المغتربين في مالي	(١٠٦)	-	(١٠٦)	-	-	(١٠٦)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم المشردين داخليا والمطرودين وإعادة توطينهم (الأمن الغذائي) في إريتريا	(١٧)	-	(١٧)	-	١٩	٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم العملية الانتخابية في موريتانيا	٥٥	-	٥٥	-	(١٦)	٣٩

صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	اسم الصندوق الاستثماري
(٦٩)	(٤١)	-	(٤١)	(٢٨)	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل دعم تقديم المشورة الفنية لتدعيم قدرات اللجنة المشتركة بين القطاعات لإزالة الألغام وتقديم المساعدات الإنسانية، في أنغولا
١٥	١٥	-	١٥	-	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم مشروع تنمية قدرات المصرف المركزي لكينيا على اتخاذ القرارات
(١)	٦	-	٦	-	(٧)	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم التمويل المشترك من أجل إجراء تقييم مشترك للحكم في رواندا
-	١٤	-	١٤	(١٤)	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم مؤشر المجتمع المدني
١	١	-	١	-	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم الندوة الدولية بشأن تمكين المرأة، وتنمية القيادات، والسلام والأمن الدوليين، والمتابعة في ليبيا
١٦	١٦	-	١٦	-	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل تقديم الدعم لبرنامج دعم الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الألغام: دعم بدء تشغيل مركز مكافحة الألغام في كازامانسي
١	١	-	١	-	-	الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وسيشيل من أجل جهود الإصلاح في أعقاب كارثة التسونامي
(٢٧٤)	(٢٦٧)	-	(٢٦٧)	-	(٧)	الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وجزر القمر من أجل دعم تنفيذ الاتفاق المتعلق بالأحكام الانتقالية
٢	٢	-	٢	-	-	بعثة الاتحاد الأوروبي إلى ليبيا لمراقبة الانتخابات
٧٤	٧٤	-	٧٤	-	-	تمديد الدراسة الاستقصائية لأثر الألغام الأرضية في إريتريا
٣٣٨	٤٩٥	-	٤٩٥	٤	(١٦١)	صندوق فنلندا الاستثماري للأنشطة المتعلقة بتقييمات وبرامج التعاون التقني الوطنية
(٦١)	٢٦٠	(٢)	٢٥٨	(٢٥٩)	(٦٠)	الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لمنظمة مواءمة قوانين الأعمال في أفريقيا
-	٤	-	٤	(٤)	-	تنسيق المعلومات المتعلقة بالمساعدة الإنسانية في زمبابوي
٢ ٦٣٣	٣ ٦٩١	-	٣ ٦٩١	٣٢	(١ ٠٩٠)	الصندوق الاستثماري لتحقيق العدالة والأمن في ليبيا
٢٣	٥٩	-	٥٩	-	(٣٦)	الدعم من أجل بناء قدرات المعهد الوطني لإزالة الألغام في موزامبيق

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
دعم عملية الانتخابات في بوروندي	٢٤٠	-	٢٤٠	-	٢٤٠
دعم الانتخابات الثلاثية في ملاوي في عام ٢٠٠٤	٤٨٩	-	٤٨٩	-	٤٨٨
دعم تنظيم الانتخابات البلدية في النيجر	٢	-	٢	-	٢
الصندوق الاستثماري من أجل برنامج الطوارئ لعام ٢٠٠٦ في بوروندي	١٢٠٣	-	١٢٠٣	-	١٢٠٣
الصندوق الاستثماري المشترك مع النرويج من أجل دعم شؤون الحكم في أفريقيا	١١٤٠	-	١١٤٠	٨	٢٨٦
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم العملية الانتخابية في غينيا	(٦٥)	-	(٦٥)	٩٢	(٢٨)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لأنغولا	٨٧	(٥)	٨٢	(٥٦)	٢٦
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل تقديم المساعدة إلى المشاريع الإنمائية المتعلقة باللاجئين في أفريقيا	٢٦٧	-	٢٦٧	(٥٤)	(٢٧٠)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لمساعدة المجتمعات المحلية وإعادة توطينها المستدام في بوروندي	٦٢٩	-	٦٢٩	(١٨)	٦١٣
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل التسريح وإعادة الإدماج والتأهيل والإنعاش في سيراليون	١	-	١	-	١
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لناميبيا	٢٩	-	٢٩	-	٢٩
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل تلقي مدفوعات مستعملي المرفق الأفريقي لتنمية المشاريع	١	-	١	-	١
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لرواندا	٥٧	-	٥٧	(٥٨)	(١)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم خطة الإصلاح في نيجيريا	١٩٥٩	-	١٩٥٩	(١٥٠٨)	٤٥١
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم برنامج المساعدة الإنسانية والإنعاش في زيمبابوي التابع لفريق الأمم المتحدة القطري	٩	-	٩	(١١)	(٢)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل برنامج إزالة الألغام في موزامبيق	٢٥٠	-	٢٥٠	٣	٢٩٦

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الأفريقي	٢ ٦٢٥	-	٢ ٦٢٥	٢٠	(٨٢٥)	١ ٨٢٠
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لمكافحة الفقر والجوع في أفريقيا	١ ٥٨٥	(١٣)	١ ٥٧٢	١٥	(٤٦٢)	١ ١٢٥
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وبلجيكا من أجل دعم العملية الانتخابية في جنوب أفريقيا	٤٥	-	٤٥	-	-	٤٥
اتفاق الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل برنامج الشبكة الأفريقية لعام ٢٠٠٠: المنح في أوغندا وبوركينا فاسو والكاميرون	١	-	١	-	-	١
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والمؤسسة الإنمائية الدولية المخصص للبرنامج الوطني لدعم البيئة في موزامبيق	٢٤	-	٢٤	(٢٤)	-	-
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والنرويج لتقديم المساعدة للعملية الانتخابية في موزامبيق	٨٠٧	-	٨٠٧	(١ ١٧٧)	-	(٣٧٠)
المجموع، مدير الصناديق: البرنامج الإنمائي/أفريقيا	٢٨ ٤٨٣	١٩١	٢٨ ٦٧٤	(٣ ٠٤٢)	(٩ ٦٠٦)	١٦ ٠٢٦
مدير الصناديق: البرنامج الإنمائي/الدول العربية						
تقرير التنمية البشرية في البلدان العربية	٤٩	-	٤٩	-	-	٤٩
المشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية والبرنامج الإنمائي من أجل تقديم المساعدة الانتخابية في اليمن	٢٥٦	-	٢٥٦	-	٦٦٠	٩١٦
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمشروع بناء القدرات المتعلقة بحقوق الإنسان في مصر	١	-	١	(١)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتقديم الدعم المتكامل للامركزية في ألبانيا	(٥٥٩)	-	(٥٥٩)	-	٦٤٨	٨٩
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للعراق - دعم القانون والعدالة	٢٨١	-	٢٨١	-	٥	٢٨٦
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتعبئة المجتمع المدني الفلسطيني خلال الانتخابات عن طريق برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني التابع للبرنامج الإنمائي	٥	-	٥	(٥)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمشروع إزالة الألغام في منطقة الحدود الشمالية للأردن	-	-	-	-	-	-

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - تنمية بلدة سلوان من خلال إنشاء دار أوروبا	(١)	-	(١)	١	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمنسق فريق استراتيجية الحوكمة التابع لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	(٢١٠)	-	(٢١٠)	٧٠٩	(٦٣٢)	(١٣٣)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمشروع دعم اللامركزية والحكم المحلي	٧١	-	٧١	-	(٣)	٦٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لأمانة الدعم الصومالية	(١٢٢)	-	(١٢٢)	-	-	(١٢٢)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للصومال - دعم سيادة القانون والأمن في الصومال	١٧٦	-	١٧٦	-	(٥٤)	١٢٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للسودان - تنمية القدرات في مجال الإدارة السليمة للمعونة	(١٩٣)	-	(١٩٣)	-	-	(١٩٣)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للسودان - تعزيز المساواة والتسامح والسلام من خلال التعريف باتفاق السلام الشامل والإطار القانوني الانتقالي في جنوب السودان	٣٦	-	٣٦	-	(١٨)	١٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم الأمن البشري في شرق السودان	١٩١	-	١٩١	(١٩١)	-	-
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية والسودان المخصص لبرنامج الإنعاش وإعادة التأهيل على المستوى المحلي بعد انتهاء التراجع	٢٠٣٠	-	٢٠٣٠	-	(٣٢١٩)	(١١٨٩)
الصندوق الاستثماري المخصص لمصر في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢٣٨٤	(٣٣)	٢٣٥١	٤١٩	(٨٨٠)	١٨٩٠
تعزيز حقوق المرأة والطفل من خلال الإعلام (تونس ولبنان ومصر)	١	-	١	(١)	-	-
دعم إعادة إعمار العراق	١٠٨٤٠	(٨)	١٠٨٣٢	٤٩٦١	(١٠٠٧٨)	٥٧١٥
الصندوق الاستثماري للتخفيف من وطأة الفقر في المنطقة العربية	١٠٧	-	١٠٧	١	-	١٠٨
الصندوق الاستثماري لدعم الأنشطة البرنامجية في الانتخابات العراقية	١٠١	-	١٠١	-	-	١٠١

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
صندوق البرنامج الإنمائي المخصص لبرنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني	٥١ ٥٣٧	٧٢	٥١ ٦٠٩	١١ ١٣٠	(٢٧ ٢١٧)	٣٥ ٥٢٢
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص للصومال	١ ٥٦٩	-	١ ٥٦٩	١٦	-	١ ٥٨٥
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لبرنامج العراق	١	-	١	-	-	١
المجموع، مدير الصناديق: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/الدول العربية	٦٨ ٥٥١	٣١	٦٨ ٥٨٢	١٧ ٠٣٩	(٤٠ ٧٨٨)	٤٤ ٨٣٣
مدير الصناديق: البرنامج الإنمائي/آسيا ومنطقة المحيط الهادئ						
الصندوق الاستثماري المشترك بين المكتب الأسترالي للمساعدة الإنمائية والبرنامج الإنمائي	٩٦	-	٩٦	١	(١)	٩٦
بناء القدرات على إدارة المعلومات في أفغانستان	٧١	-	٧١	(٧١)	-	-
الصندوق الاستثماري لتحالف كمبوديا في مواجهة تغير المناخ	١ ٧٦٢	(٥٨)	١ ٧٠٤	٤٧١	(١ ٤١٢)	٧٦٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتعزيز تعزيز القدرات في برنامج تهيئة فرص العمالة الريفية لتعزيز الأصول العامة	٨٢	-	٨٢	-	-	٨٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لبرنامج إنعاش سبل الرزق في المجتمعات المحلية في المناطق المتضررة من الزلازل في آزاد وجامو وكشمير ومقاطعة الحدود الشمالية الغربية	١٣٤	-	١٣٤	(٨٢٩)	٦٩٥	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتطوير النظم المؤسسية لإدارة أخطار الكوارث في تيمور - ليشتي	١	-	١	(١)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل الاستجابة لحالات الطوارئ والإنعاش بالنسبة للمتضررين من كارثة التسونامي في ملديف	٨	-	٨	(٨)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل الحوكمة المتعلقة بالتنمية العادلة: تعزيز سيادة القانون ومشاركة المجتمع المدني في الصين	٤٨	-	٤٨	(٤٩)	-	(١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية - تعزيز إسهام القانون الدولي في تعزيز سيادة القانون في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٤	-	٤	-	(٤)	-

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية - مشروع الحكم وإصلاح الإدارة العامة وتقديم الخدمات اللامركزية في مقاطعة سارافان	٧	-	٧	١٢٨	(٢٥)	١١٠
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمشروع دعم الحكم المحلي - عنصر التعلم والابتكار	(١٠)	-	(١٠)	٣٥٤	(٣٤٤)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لإدراج إدارة مخاطر الكوارث في التخطيط للتنمية واستغلال الأراضي على الصعيد دون الوطني/المحلي في الفلبين	٧	-	٧	(٦)	(١)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لبناء القدرات في مجالي التأهب والاستجابة في أفغانستان (المرحلة الثانية)	٧٠	-	٧٠	(٢٠٠)	١٣٠	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتعزيز التنمية وبناء الثقة في منطقة ممرات تلال شيتاغونغ	(١٩)	-	(١٩)	-	٢٠	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتعزيز قدرات الجمعية الوطنية ودعم جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في المحكمة الجنائية الدولية	(١٠)	-	(١٠)	-	١٣	٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم إيجاد حلول دائمة لحالة اللاجئين التي طال أمدها على طول الحدود الفاصلة بين تايلند وميانمار	٣٢١	-	٣٢١	-	-	٣٢١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم إعادة سبل رزق المتضررين من كارثة التسونامي - ملديف	٣٥	-	٣٥	-	٣	٣٨
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم برنامج الحكم على المستوى دون الوطني في أفغانستان	٣٦	-	٣٦	(٣٦)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم عنصر تعزيز القدرات في برنامج تهيئة فرص العمالة الريفية لتعزيز الأصول العامة	٣٢	-	٣٢	-	-	٣٢
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم تحسين الصحة والتغذية وعدد السكان في منطقة ممرات تلال شيتاغونغ	٣٠٤	-	٣٠٤	-	-	٣٠٤
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم المبادرة الوطنية للتربية المدنية	١٧	-	١٧	(١٥)	-	٢

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم الحد من مخاطر الكوارث على المستوى الوطني في نيبال، المرحلة الثانية	٧	-	٧	(٧)	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم برنامج تعزيز الحكم على مستوى المقاطعات في جزر سليمان	١ ١٨٥	-	١ ١٨٥	(٢٠)	(٧٧١)	٣٩٤
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم استعراض القطاع الأمني في تيمور - ليشتي - مرفق تنمية القدرات	٨١	-	٨١	(٧٤)	-	٧
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم تعزيز الاستجابة للتشريد الداخلي في منطقة مينداناو	٣	-	٣	(٢)	-	١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم نظام إقامة العدل - تفعيل محاكم القرى في بنغلاديش	٢ ٥٨٤	-	٢ ٥٨٤	-	(١ ٧٨٧)	٧٩٧
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية والاتحاد الأوروبي من أجل برنامج التنوع البيولوجي في الصين	٤ ٧٥٥	-	٤ ٧٥٥	(٤ ٧٣٤)	-	٢١
الصندوق الاستثماري للقانون والنظام في أفغانستان	٢ ٧٨ ٩٥٦	٢٧٤	٢ ٧٩ ٢٣٠	٢ ٢٩ ٩٥٩	(٣ ٧٨ ٢٣٥)	١ ٣٠ ٩٥٤
التأهيل والتنمية المجتمعية في المناطق الريفية بتيمور الشرقية	(٨٤)	-	(٨٤)	-	-	(٨٤)
الصندوق الاستثماري لدعم التنفيذ الكامل لاتفاقية الذخائر العنقودية في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في إطار إعلان فينتيان بشأن فعالية المعونة	٥ ٢٦٠	-	٥ ٢٦٠	١ ٩٤٨	(٥ ٢٥٢)	١ ٩٥٦
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لمكافحة المخدرات في أفغانستان	٨ ٣٧٦	-	٨ ٣٧٦	(٢٥٤)	-	٨ ١٢٢
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم استجابة إندونيسيا لتغير المناخ	٥ ١٩٠	-	٥ ١٩٠	٣٨	(٢ ٤٥١)	٢ ٧٧٧
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل مبادرة السلام والتنمية في نيبال	٣٤	-	٣٤	(٣٤)	-	-
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لدعم انتخابات عام ٢٠٠٤ في إندونيسيا	٢٩٠	-	٢٩٠	(٨٢)	-	٢٠٨
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لبرنامج إنعاش المجتمعات المحلية الإندونيسية	٢٦	-	٢٦	(٢٦)	-	-

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري لدعم بناء القدرات على إصلاح الحكم في إندونيسيا	٤٤٧	-	٤٤٧	(٢٧٣)	-	١٧٤
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لإزالة الذخائر غير المنفجرة	٤٦	-	٤٦	-	-	٤٦
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وجمهورية كوريا	٨٤	-	٨٤	٣٤٧	-	٤٣١
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وجمهورية كوريا لدعم برنامج تنمية منطقة نهر تومن	٥٨١	-	٥٨١	٤	(٢٤٧)	٣٣٨
المجموع، مدير الصناديق: البرنامج الإنمائي/آسيا ومنطقة المحيط الهادئ	٣١٠٨١٧	٢١٦	٣١١٠٣٣	٢٢٦٥٢٩	(٣٨٩٦٦٩)	١٤٧٨٩٣
مدير الصناديق: مكتب منع الأزمات والتعافي منها، البرنامج الإنمائي						
التعاون بين المفوضية الأوروبية والبرنامج الإنمائي للنهوض بالخطة الأولى لتقدير احتياجات ما بعد الأزمات وتحقيق الإنعاش المبكر	٣٤	-	٣٤	-	(٣٤)	-
التعاون بين المفوضية الأوروبية والبرنامج الإنمائي للنهوض بالخطة الثانية لتقدير احتياجات ما بعد الأزمات وتحقيق الإنعاش المبكر	٣٤	-	٣٤	-	-	٣٤
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المخصص لمنع الأزمات والتعافي منها	١١٠٢٤٨	٤٠٤٩	١١٤٢٩٧	٦٦٣٢٥	(٨٩٠٦٢)	٩١٥٦٠
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لحالات الأزمات وما بعد انتهاء النزاع والإنعاش	٤٠٦	-	٤٠٦	-	-	٤٠٦
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لدعم تنمية القدرة على الإصلاح	١٠٤٥	-	١٠٤٥	(١٠٨٦)	٤١	-
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص للتنمية الاجتماعية المستدامة والسلام وتقديم الدعم للبلدان التي تمر بظروف خاصة	٢٣٧٨	-	٢٣٧٨	(٤٤)	-	٢٣٣٤
المجموع، مدير الصناديق: مكتب منع الأزمات والتعافي منها، البرنامج الإنمائي	١١٤١٤٥	٤٠٤٩	١١٨١٩٤	٦٥١٩٥	(٨٩٠٥٥)	٩٤٣٣٤
مدير الصناديق: مكتب السياسات الإنمائية، البرنامج الإنمائي						
الصندوق الاستثماري لعملية بناء القدرات لعام ٢٠١٥	١٥٤	-	١٥٤	(١٢)	(١١١)	٣١
الصندوق الاستثماري لعملية بناء القدرات للقرن ٢١	١٤	-	١٤	-	-	١٤

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الجماعة الاقتصادية الأوروبية - تحسين فرص وصول السلع الأساسية للأراضي الجافة إلى الأسواق	-	-	-	-	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للمبادرة المشتركة للهجرة والتنمية	(٢٥٣)	(٢)	(٢٥٥)	٤٠٥	(١٥٠)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية من أجل إجراء دراسة بشأن وضع مؤشرات للحكم في البلدان النامية	(٣)	-	(٣)	-	٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لشبكة المعرفة الانتخابية للعاملين في مجال إدارة الانتخابات وتكلفتها	١	-	١	-	١
مرفق الشراكة للحد من انبعاثات كربون الغابات	-	-	-	١٣١٢٩	(٢٥٠)
صندوق ألمانيا الاستثماري من أجل برنامج المساءلة والشفافية التابع للبرنامج الإنمائي	٧٠	-	٧٠	(٧٠)	-
المرفق العالمي لتنمية القدرات	٥٦٠	-	٥٦٠	٤	(٢٤١)
الصندوق الاستثماري للإطار المتكامل لتقديم المساعدة التقنية المتعلقة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً - الشباك الأول	٩	-	٩	١	-
الصندوق الاستثماري للإطار المتكامل لتقديم المساعدة التقنية المتعلقة بالتجارة إلى أقل البلدان نمواً - الشباك الثاني	٤٧	٨٩٦	٩٤٣	٩٥	(٢)
الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال	١٠١٢٧٥	(٤٩٩)	١٠٠٧٧٦	٣٩٥١٠	(٤٥٨٩٦)
صندوق هولندا الاستثماري لبرنامج العمل الخاص للإدارة العامة والتنظيم	٤٤	-	٤٤	١	(١٠)
الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية	٣١٢٩٢٩	٧٩	٣١٣٠٠٨	٣٢٥٦٩٧	(٣١٥٦١٧)
الصندوق الاستثماري لمكافحة التصحر والجفاف	٤٣٠٥	(٢)	٤٣٠٣	١٨١٨	(١٦٤٨)
حساب الطاقة التابع للبرنامج الإنمائي	٨٠٢	١	٨٠٣	٤٣٣	(٣٤٤)
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي من أجل الحكم الديمقراطي	٢٧٤٤٢	٦١٧	٢٨٠٥٩	٩٩٩٠	(٢٢٠٣٠)
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بتسخير الطاقة لأغراض التنمية المستدامة	١٤٦٦	١٢٢	١٥٨٨	١٠	(٤١٢)
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بالبيئة	٢٧١٩١	٣١٣	٢٧٥٠٤	٢٦٠٧٠	(٥٢٥٥)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بالقضايا الجنسانية	١ ٥٤٤	٢٥	١ ٥٦٩	١ ٢٩٣	(١ ٥٩٤)
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٤ ٠٩٦	-	٤ ٠٩٦	٣١	(١ ٢٠٨)
الصندوق الاستثماري المواضيعي للبرنامج الإنمائي المعني بالحد من الفقر من أجل تحقيق التنمية المستدامة	١٢ ٩٧٠	٥١٧	١٣ ٤٨٧	٣ ٩٠٠	(٦ ٥١٩)
الصناديق الاستثمارية المواضيعية للبرنامج الإنمائي المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	٨٤٩	-	٨٤٩	٨	(٥٠)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي للشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل البيئة الحضرية	٣١٤	-	٣١٤	٢	(٢٠٨)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	٣	-	٣	-	-
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم تنظيم مؤتمر وارسو	١	-	١	(١)	-
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وألمانيا من أجل اللامركزية والحكم المحلي بهدف الحد من الفقر	٣٧	-	٣٧	(١٥)	(٢٢)
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والولايات المتحدة من أجل البيئة	٦٣٣	-	٦٣٣	(٥٤٦)	(٨٧)
المجموع، مدير الصناديق: مكتب السياسات الإنمائية، البرنامج الإنمائي	٤٩٦ ٥٠٠	٢ ٠٦٧	٤٩٨ ٥٦٧	٤٢١ ٧٥٣	(٤٠١ ٦٥١)
مدير الصناديق: مكتب الشؤون الإدارية، البرنامج الإنمائي					
الصندوق الاستثماري لتنفيذ مبادرات البرنامج الإنمائي المتعلقة بخطط العمل، ٢٠٠٣-٢٠٠٠	٣١٢	-	٣١٢	٢	(١٥٣)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لعام ٢٠٠١	٦٢٢	(٤)	٦١٨	٤	(٩٥)
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لتقييم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة	٣١	-	٣١	(٣١)	-
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي والوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي من أجل تقديم المساعدة لأنشطة محددة من أنشطة البرنامج الإنمائي	٣ ٨٠٦	١	٣ ٨٠٧	١ ٩١٠	(٢ ٧٠٤)

اسم الصندوق الاستئماني	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	(المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستئماني المشترك بين البرنامج الإنمائي والمملكة المتحدة لصالح برنامج مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن لتعزيز أمن عمليات الأمم المتحدة في العراق	٢٦٥	-	٢٦٥	-	٢١	٢٨٦
المجموع، مدير الصناديق: مكتب الشؤون الإدارية، البرنامج الإنمائي	٥٠٣٦	(٣)	٥٠٣٣	١٨٨٥	(٢٩٣١)	٣٩٨٧
مدير الصندوق: مكتب الشؤون الإدارية/شعبة تخطيط وتنسيق الموارد، البرنامج الإنمائي	٨٤	-	٨٤	(٥٤)	(٣١)	(١)
الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي المخصص للبلدان النامية المنكوبة بالجحمة وسوء التغذية	٨٤	-	٨٤	(٥٤)	(٣١)	(١)
المجموع، مدير الصندوق: مكتب الشؤون الإدارية/شعبة تخطيط وتنسيق الموارد، البرنامج الإنمائي	٨٤	-	٨٤	(٥٤)	(٣١)	(١)
مدير الصناديق: مكتب العلاقات الخارجية والدعوة، البرنامج الإنمائي	٤٠	-	٤٠	(٤٠)	-	-
الصندوق الاستئماني البلجيكي لتعزيز المساعدة الإنمائية للقطاع الخاص لصالح البلدان النامية وتشجيع إصلاح الأمم المتحدة على الصعيد القطري	٤٠	-	٤٠	(٤٠)	-	-
الصندوق الاستئماني للمفوضية الأوروبية المخصص للحملة الأوروبية للألفية ضد الفقر	٢	-	٢	(٢)	-	-
الصندوق الاستئماني الفرنسي الخاص	٧٢٣	-	٧٢٣	٣١٠	(٥٦٨)	٤٦٥
الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي المخصص للألفية	٢٠٤	-	٢٠٤	٢	(٢٠٦)	-
الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي المخصص للشراكة الدولية	٣٥٦٣	-	٣٥٦٣	(٥٣٢)	(١٩٥٩)	١٠٧٢
الصندوق المشترك بين البرنامج الإنمائي وإيطاليا المخصص لمبادرات الشراكة الرامية إلى مكافحة الفقر	١٣٤٣	(١)	١٣٤٢	(٣٢)	(٨٩٨)	٤١٢
الصندوق الاستئماني للأهداف الإنمائية للألفية المشترك بين البرنامج الإنمائي وكوريا الجنوبية المخصص للتعاون القائم على صندوق اليربحة	١١٢٣١	(٤٧)	١١١٨٤	٤١٥٧	(٥٣٨٣)	٩٩٥٨
الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي المخصص لدور القطاع الخاص في التنمية	٢٠١٢	-	٢٠١٢	٢٠	(٢٥٨)	١٧٧٤

صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	المصروفات)	اسم الصندوق الاستثماري
١٣ ٦٨١	١٩ ١١٨	(٤٨)	١٩ ٠٧٠	٣ ٨٨٣	(٩ ٢٧٢)	المجموع، مدير الصناديق: مكتب العلاقات الخارجية والدعوة، البرنامج الإنمائي
-	١	-	١	-	(١)	مدير الصندوق: مكتب تنسيق العمليات الإنمائية، البرنامج الإنمائي الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لوضع إطار تقدير الاحتياجات في مرحلة ما بعد النزاع والنتائج الانتقالية
-	١	-	١	-	(١)	المجموع، مدير الصندوق: مكتب تنسيق العمليات الإنمائية، البرنامج الإنمائي
١	(٥٦)	-	(٥٦)	٥٧	-	مدير الصناديق: أوروبا/رابطة الدول المستقلة، البرنامج الإنمائي برنامج الجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم النظم المتكاملة لإدارة الحدود في جنوب القوقاز
٣	١٠٩	-	١٠٩	(١٠٦)	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لإدارة الحدود في آسيا الوسطى (المرحلة السابعة)
-	(٣٢)	-	(٣٢)	-	٣٢	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتحسين مستويات المعيشة في وادي فرغانة، أوزبكستان
١٢	١٢	-	١٢	-	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لتحسين مستويات المعيشة في وادي فرغانة، أوزبكستان
(١)	١	-	١	-	(٢)	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لإدراج إدارة مخاطر الكوارث في عملية التحول إلى اللامركزية في قيرغيزستان: تعزيز قدرات الفئات الضعيفة وهيئات الحكم الذاتي المحلية والجهات الشريكة على التصدي لمخاطر الكوارث
٣٧	(٢٥)	-	(٢٥)	١٦٧	(١٠٥)	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتنشجيع الإدارة المتكاملة للمياه وتعزيز الحوار العابر للحدود في وسط آسيا
١٠٠	١٣٣	-	١٣٣	-	(٣٣)	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لإقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم في منطقة مشروع جنوب شرقي الأناضول - تركيا
(٦٨)	(٦٨)	-	(٦٨)	-	-	الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لبرنامج مراقبة الأسلحة الصغيرة في البوسنة والهرسك

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتعزيز القدرات الوطنية في مجال التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات في البوسنة والمهرسك	(١)	-	(١)	-	(١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم تعزيز الآلية الوقائية الوطنية. بموجب أحكام البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب	(٢٧)	-	(٢٧)	٢٢	(٥)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتنمية القطاع الخاص لدى طائفة القبارصة الأتراك	٥٣	-	٥٣	-	٥٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمستوى البنية التحتية المحلية والحضرية في شمال قبرص	(٧٤٣)	-	(٧٤٣)	١٠٦٧	(٢٦١)
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لحقوق المرأة والطفل في أوكرانيا	١٠	-	١٠	-	١٠
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص للمساعدة التقنية لإعادة هيكلة الصناعة في شانلي أورفا، بتركيا	٣٦	-	٣٦	(٣٦)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لرفع مستوى البنية التحتية المحلية والحضرية في شمال قبرص (المرحلة الثانية)	٨٣	-	٨٣	٤٧٦	(٤٤١)
الصندوق الاستثماري المشترك بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية وكرواتيا لدعم إدراج الدخل ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم مرفق الأثر السريع	٩	-	٩	-	(٥)
الصندوق الاستثماري النرويجي لبرنامج تقديم المساعدة في مجال العمالة ببلديات مقدونيا	١٥	-	١٥	(١٥)	-
الصندوق الاستثماري لدعم برنامج الدولة في إستونيا لإدماج غير الإستونيين في المجتمع الإستوني	٨٤	-	٨٤	(٨٤)	-
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي من أجل دعم الإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والمهرسك	١٣١	-	١٣١	-	١٣١
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لدعم بلدان بحر البلطيق	١٤٢	-	١٤٢	(١٤٢)	-
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي لتلبية الاحتياجات البشرية العاجلة في أوزبكستان	٧٠٥	٢	٧٠٧	٧٧٧	(٩٧٣)

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ (المصروفات)
المجموع، مدير الصناديق: أوروبا ورابطة الدول المستقلة، البرنامج الإنمائي	٥٧١	٢	٥٧٣	٢ ١٨٣	(١ ٧٨٨)
مدير الصندوقين: جنيف، البرنامج الإنمائي					
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص للدعوة الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص للشركات الابتكارية مع الحكومات الوطنية والسلطات المحلية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات	٢١	-	٢١	-	-
	١٧٣٣٥	١٩١	١٧٥٢٦	٣٤١٩	(٦٤٩٥)
المجموع، مدير الصندوقين: جنيف، البرنامج الإنمائي	١٧٣٥٦	١٩١	١٧٥٤٧	٣٤١٩	(٦٤٩٥)
مدير الصناديق: أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، البرنامج الإنمائي					
الصندوق الاستثماري البلجيكي لدعم برنامج كوبا للصرف الصحي في خليج هافانا	٧٨	-	٧٨	(٧٨)	-
برنامج المفوضية الأوروبية لإعادة تأهيل بيئة المجتمعات المحلية بهدف مكافحة التصحر	٦	-	٦	(٦)	-
الصندوق الاستثماري للمفوضية الأوروبية المخصص لتعزيز القدرة الوطنية على منع الكوارث والتأهب لها في الجمهورية الدومينيكية	٤١	-	٤١	(٨٣)	(٤٢)
الصندوق الاستثماري للمديرية العامة للمعونة الإنسانية والحماية المدنية التابعة للمفوضية الأوروبية المخصص لتعزيز نقل المعارف وتكرار أفضل الممارسات في مجال التأهب للكوارث/الحد من المخاطر داخل منطقة البحر الكاريبي	١	-	١	(١)	-
الصندوق الاستثماري للمديرية العامة للمعونة الإنسانية والحماية المدنية التابعة للمفوضية الأوروبية وجامايكا المخصص لبرنامج تعزيز الإدارة المجتمعية للكوارث	١	-	١	(١)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتجميع وتعميم أدوات التأهب للكوارث ومنهجيته والدروس المستخلصة منه في مجال إدارة المخاطر على المستوى المحلي في أمريكا الوسطى	٦	-	٦	(٦)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمواجهة أعاصير فاي وغوستاف وأنا وآيك في هايتي - دعم عملية مشتركة لتقدير احتياجات ما بعد الكوارث والتخطيط للإنعاش	(٢)	-	(٢)	-	٣

اسم الصندوق الاستثماري	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترات السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لبرنامج كهربة الريف في الجمهورية الدومينيكية بالاعتماد على مصادر الطاقة المتجددة	١٣٧٤	(١٢٤)	١٢٥٠	(٤١٤)	٤٧١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم المركز الإقليمي الكاريبي لتقديم المساعدة	٥	-	٥	-	٥
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لتقديم الدعم من أجل منع تغيير وجهة السلائف الكيميائية لاستخدامها في صناعة المخدرات ببلدان منطقة الأنديز	٢٢٨	-	٢٢٨	(٧)	٢٢١
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم المركز الإقليمي الكاريبي للمساعدة التقنية	٥٥	-	٥٥	-	٥٥
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لدعم تنظيم الانتخابات المحلية والتشريعية والرئاسية في هايتي	٣	-	٣	(٣)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم تعزيز المجتمع المدني في إطار المشاركة في عملية إصلاح العدالة الجنائية في هايتي	٤٨	-	٤٨	(٤٨)	-
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية لدعم الانتخابات المحلية والتشريعية والرئاسية في هايتي	١	-	١	-	١
الجماعة الاقتصادية الأوروبية - الإدارة الإيكولوجية والمالية المستدامة لمنطقة درع غيانا الإيكولوجية، غيانا	٣٨١	-	٣٨١	٥٠٢	٣٩٠
الصندوق الاستثماري للجماعة الاقتصادية الأوروبية المخصص لمبادرة بربادوس الإقليمية للحد من المخاطر في بلدان وأقاليم ما وراء البحار بمنطقة البحر الكاريبي	(٢٣)	-	(٢٣)	٣٨٨	(٤٩)
بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في السلفادور، ٢٠٠٩	(٢٧)	-	(٢٧)	-	(٢٧)
اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا	١٠٩٦٦	-	١٠٩٦٦	٦٧٢٩	٥٠٢٣
برنامج التنمية الديمقراطية في أمريكا اللاتينية (المرحلة الثانية)	٥	-	٥	-	٥
الصندوق الاستثماري للبرنامج الإنمائي المخصص لتقديم المساعدة إلى الشرطة الوطنية الهايتية	٨٧	-	٨٧	(٧٤)	١٣
الصندوق الاستثماري المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا المخصص للتنمية المتكاملة والشاملة	٨٦٣٣	-	٨٦٣٣	٢٠٢٩	٥٦٩٠

اسم الصندوق الاستئماني	صافي الأصول في ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	تسويات الفترة السابقة	الرصيد الافتتاحي المعدل	الإيرادات (المصروفات)	صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢
الصندوق الاستئماني المشترك بين البرنامج الإنمائي وإسبانيا لدعم الحكم في أمريكا الوسطى	١٦	-	١٦	-	١٦
المجموع، مدير الصناديق: أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، البرنامج الإنمائي	٢١ ٨٨٣	(١٢٤)	٢١ ٧٥٩	٨ ٩٢٧	١١ ٧٧٣
مدير الصندوق: مكتب التقييم، البرنامج الإنمائي					
الصندوق الاستئماني الترويجي المخصص لمكتب التقييم التابع للبرنامج الإنمائي	٨١	-	٨١	(٢١)	٦٠
المجموع، مدير الصندوق: مكتب التقييم، البرنامج الإنمائي	٨١	-	٨١	(٢١)	٦٠
مدير الصناديق: التعاون التقني في ما بين البلدان النامية، البرنامج الإنمائي					
مرفق مجموعة بلدان الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا	١٢ ٢٧١	-	١٢ ٢٧١	٣ ١٣٥	١٣ ١٤٧
صندوق بيريز غيريرو الاستئماني للتعاون الاقتصادي والتقني في ما بين البلدان النامية	٧ ١٧٣	-	٧ ١٧٣	٣١٩	٧ ٠٦٠
الصندوق الاستئماني للبرنامج الإنمائي المخصص لتعزيز التعاون في ما بين بلدان الجنوب	٦ ٤٨٧	-	٦ ٤٨٧	٢ ٣٣٢	٥ ٧٥٤
المجموع، مدير الصناديق: التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، البرنامج الإنمائي	٢٥ ٩٣١	-	٢٥ ٩٣١	٥ ٧٨٦	٢٥ ٩٦١
المجموع الكلي، الصناديق الاستئمانية	١ ١٠٨ ٥٥٧	٦ ٥٧٢	١ ١١٥ ١٢٩	٧ ٥٣ ٤٨٢	٨٩٢ ٦٥٥



161214 161214 14-58103 (A)

